وزارة التـــــعليم الـــــعالي والبــــحث العـــلمي
جامعة 8 مـــــــاي 1945م قالـــــمة
كلـــــية الــــعلوم الإنــــسانية والاجــتماعية
قسم التــــاريخ



مذكــــــرة مقـدمــــة لـــنيل شــــهادة الماستر في التـــاريخ العام بـعنوان :

أوقاف السلطان سليمان القانوني وحرمه في مكة المكرمة (925هـ-1520م/ 974هـ- 1566م).

إعداد الطالبتان :
ـ فاطمة الزهراء عسوس
ـ صليحة عدواس

إشراف الأستاذ :
الحواس غربي

لــــــجنة المـــناقشـــــــة :

الأســـــــــــتاذ	الرتـــــــــــبة	الصـــــــــفة	الجامـــــــــعة
عبد الكريم قرين	أستاذ مساعد "أ"	رئيـــــــسا	جامعة08ماي 1945م قالمة
الحواس غربي	أستاذ مساعد "أ"	مـــــشرفا ومقررا	جامعة08ماي 1945م قالمة
ياسر فركوس	أستاذ مساعد "أ"	عضوا مناقــــشا	جامعة08ماي 1945م قالمة

السـنة الجامعية : 2016/2017 م


بسم الله الرحمن الرحيم

قال تعالى

(آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ۖ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَأَنفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ)

سورة الحديد الآية 7

الشكر والتقدير

يسعدنا أن نتقدم بعد إتمام هذه الدراسة بخالص الشكر والامتنان إلى أستاذنا المشرف **غربي الحواس** على جهوده ونصائحه في متابعته سير هذا البحث العلمي و مدة إنجازنا له وكذا تشجيعنا على دراسة هذا الموضوع.

فجازاك الله كل خير.

كما لا يفوتنا أيضا أن نوجه خالص شكرنا وامتناننا إلى أساتذة قسم التاريخ وأيضا عمال وموظفي مكتبة الجامعة كمال وإلياس ومديرية الشؤون الدينية والأوقاف بولاية بقالمة.

ومن الجدير بالشكر والتقدير أيضا أعضاء لجنة المناقشة الموقرة وهما الأستاذ قرين عبد الكريم و الأستاذ فركوس ياسر الذين تحملا عبئ قراءة هذا العمل و إبداء آراءهم وملاحظاتهم الثمينة والقيمة.

إلى هؤلاء جميعا عظيم الشرف والتقدير.

الإهداء

الفضل كل الفضل لله عز وجل الذي وفقني لإنهاء هذا العمل فلك الحمد ربي حتى ترضى، ولك الحمد إذا رضيت ولك الحمد بعد الرضى.

أهدي هذا البحث إلى التي تحت أقدامها الجنة إلى التي غمرتني بحبها وحنانها إلى التي تحملت أعباء دراستي ومشاقها على حساب راحتها إلى التي أرى بسمتها فأنسى أحزاني إلى أغلى ما في وجودي.

لك **أمي** الغالية.

إلى الذي أحمل اسمه بكل افتخار **أبي** العزيز لك مني كل الاحترام.

إلى نعم الأخ والسند الذي كان شمعة أنارت حياتي **عمار** لك مني كل خير.

إلى أخواتي الذين ملؤا حياتي سعادة: **صونيا، نوال، ليلى، ريمة.**

إلى زوجة أخي: **منال.**

إلى بسمتي فرحتي وشموع المستقبل الزاهر: **صفوان، أروى، هيثم.**

إلى كل عائلة عدواس صغيرا كان أو كبيرا وبالخصوص: **مينو، أميرة.** والعمة الوحيدة **مسعودة، مراد، رؤوف.**

إلى صديقة دربي وحبيبة قلبي: **فاطمة الزهراء.**

إلى الأحبة والأصدقاء: **سلمى، جميلة، حليمة، سوسن، غنية، إكرام.**

إلى الذين حفظتهم ذاكرتي ولم تسعهم مذكرتي.

صليحة

الإهداء

إلاهي لا يطيب الليل إلا بشكرك ،ولا يطيب النهار إلا بطاعتك ،ولا تطيب اللحظات إلا بذكرك لا اله إلا أنت جل جلالك وعظم سلطانك.

إلى من بلغ الرسالة، وأدى الأمانة ، إلى نبينا محمد صلى الله عليه وسلم .

إلى من تتسابق الكلمات لتخرج معبرة عن مكنون ذاتها ،إلى من علمتني وعانت الصعاب لأصل إلى ما أنا فيه الآن ، إلى بسمة حياتي وسر وجودي، **أمي الغالية** .

إلى النور الذي ينير لي درب الحياة ، إلى القلب الكبير **والدي العزيز**.

إلى من سرقهما مني القدر ولم اروي عيناي منهما بالنظر، رحمة واسعة عليكما سكان القبر ، **أبي الروحي الغالي وجدتي الغالية.**

إلى من معهم وبهم اكبر إلى سندي في هذه الحياة إخوتي: **سفيان، عماد، إسماعيل، أمين.**

إلى من تحلو بالإخاء وتميزوا بالوفاء والعطاء، إلى من تحلوا معهم أيامي أخواتي: **لمياء، أمال، سهيلة، رحمة، شيماء.**

إلى الشموع التي أنارت حياتنا وملئتها فرحا إلى كتاكيتي الصغار: **محمد أمين، رنيم، مرام، نسيم.**

إلى من معهم في دروب الحياة سرت، إلى من تقاسمت معهم أحلى أيامي و أصعبها، إلى أغلى صديقاتي: سارة، حياة، شيماء،إلى شريكة بحثي صليحة،إلى سوسن، حليمة، غنية.

إن قلت شكرا فشكري لن يوفيكم، حقا سعيتم فكان السعي مشكورا، إن جفت حبري عن التعبير يكتبكم قلب به صفاء الحب تعبيرا.

فاطمة الزهراء



مقدمة

لعبت الأوقاف دورا بارزا في تشييد بنية الحضارة الإسلامية، في مختلف الجوانب سواء الاقتصادية منها أو الاجتماعية، فعن طريق الأوقاف أنشئت المساجد وبنيت المدارس، والمعاهد، ودور العلم والمكتبات، وأقيمت الأربطة و التكايا والمستشفيات، وتم الصرف على هذه المنشئات الحضارية من أموال الواقفين الذين تميزوا برصيد إنساني وأخلاقي كبير، خاصة إذا علمنا أن الوقف لم يقتصر على الإنسان فحسب بل تجاوزه إلى الحيوان كذلك، وهذا دليل على مدى ترابط وتلاحم أفراد المجتمع الإسلامي وإتباعهم لسنة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وتطبيقهم لقوله:(ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى). رواه البخاري

ولما كانت الخلافة الإسلامية تمثلها الخلافة العثمانية، فقد حرصت على الاهتمام بموضوع الوقف في جميع البلاد الإسلامية عامة، وفي مكة المكرمة والمدينة المنورة خاصة، وذلك لكونها ملتقى المسلمين وموطن مقدساتهم، ومقصد للعلماء وطلاب العلم، ولهذه المكانة اتجه السلاطين العثمانيين لمنح الحرمين الشريفين عناية كبيرة بمصالحها وقدموا الصدقات الجليلة إلى الأماكن المقدسة حتى أصبح الوقف من الموارد الاقتصادية الرئيسية لسكان الحجاز، وهذا ساهم بشكل كبير في تحسين المعيشة لسكان الحجاز، حتى أصبحت ملاذا للعلماء وطلاب العلم.

ولم تقتصر الأوقاف في الدولة العثمانية على السلاطين ورجال الدولة، بل تعدتها إلى نساء وحريم القصر العثماني اللواتي صرفنا معظم ثرواتهن على فعل الخيرات، حتى أصبح الوقف هواية يتسابقن لأدائها على أحسن وجه، ومن أبرزهن زوجة السلطان سليمان القانوني خرم سلطان، وابنته مهرماه اللتان تركتا تاريخا حافلا بالإنجازات الخيرية خاصة في الحرمين الشريفين.

- أسباب اختيار الموضوع:

هناك عدة أسباب دفعتنا لاختيار هذا الموضوع وأهمها:

. تسليط الضوء على موضوع الوقف وإبراز ما يحمله من معاني إنسانية، ودوره في تطوير الحضارة الإسلامية في مختلف الجوانب الدينية والثقافية والاجتماعية.

. إبراز مكانة الحرمين الشريفين، وقداسة هذا البلد الأمين خاصة لدى السلاطين العثمانيين.

. التعرف على الجانب الإنساني للسلطان سليمان القانوني والذي تجسد في أعماله الخيرية، خاصة وأن معظم الدراسات السابقة كانت تركز على الجانب العسكري.

. التعرف على الجانب الإنساني والأخلاقي للنساء العثمانيات اللواتي ضربنا أروع الأمثلة في فعل الخيرات، خاصة السلطانة خرم وابنتها مهرماه.

- الإطار الزماني و المكاني:

الإطار الزماني للموضوع يبدأ من فترة حكم السلطان العثماني سليمان القانوني الممتدة من (925هـ/1520م، 974هـ/1566م).

أما الإطار المكاني فهو مكة المكرمة والمدينة المنورة، هذان الحرمان الشريفان اللذان حظيا بمكانة كبيرة أثناء الحكم العثماني للحجاز.

- الإشكالية:

وعليه نطرح التساؤلات التالية:

. ما هي أهمية الوقف ودوره في تطوير الحضارة الإسلامية؟

. ما هي أسباب اهتمام السلاطين العثمانيين بالحرمين الشريفين وتركيز أوقافهم فيها؟

. ما هي أهم الأوقاف والأعمال الخيرية التي شيدت في مكة المكرمة من قبل السلطان سليمان القانوني وحرمه؟

. ما مدى إسهام النساء العثمانيات في تشيد الأوقاف ودورهن في بناء الحضارة الإسلامية؟

. مناهج البحث:

لقد مزجنا في دراستنا هذه بين المنهج السردي والتحليلي في مختلف فصول البحث.

- الخطة:

اشتملت دراسة "أوقاف السلاطين العثمانيين في مكة المكرمة (السلطان سليمان القانوني وحرمه" على مقدمة و أربعة فصول و خاتمة:

خصص الفصل الأول: لدراسة الجوانب الفقهية للوقف وبه أربعة مباحث.

المبحث الأول: عن تعريف الوقف، المبحث الثاني: عن مشروعيته، المبحث الثالث: عن أنواعه، والمبحث الرابع: عن دور الدور الوقف في الحضارة الإسلامية.

أما الفصل الثاني فيتناول: مكانة مكة والمدينة المنورة لدى السلاطين العثمانيين وفيه أربعة مباحث.

المبحث الأول فيه: أسماء ومعاني مكة المكرمة وموقعها، والمبحث الثاني: أسماء وموقع المدينة المنورة، والمبحث الثالث: منطقة الحجاز و تبعيتها للدولة العثمانية وحماية الأماكن المقدسة، والمبحث الرابع: اهتمام سلاطين آل عثمان وحرصهم على الإكثار من الأوقاف في مكة المكرمة والمدينة المنورة لخلفية المدينتين التاريخية والدينية.

وفي الفصل الثالث: تناولت الدراسة الأوقاف الدينية والاجتماعية والتعليمية، التي بناها السلطان سليمان القانوني و التي كانت لها دور في خدمة المجتمع من فقراءه ومحتاجيه وفيه أربعة مباحث.

جاء في المبحث الأول: التعريف بشخصية السلطان سليمان القانوني، المبحث الثاني: عن إيرادات القرى التي أوقفها السلطان بمصر والتي ساهمت في صنع كسوة الكعبة المعظمة الداخلية والخارجية إضافة إلى المساجد. المبحث الثالث: ذكر الربط والحوانيت والحمامات ودور الشفاء وغيرها من المؤسسات بالإضافة إلى إجراء العيون في وقت كان الحصول فيه على المياه من الأعمال الشاقة، والمبحث الرابع: فيه المدارس الأربعة التي بناها السلطان

والمكتبة، والتصدق بالأموال على أهالي وعلماء وطلبة مكة والمدينة وصرفه في احتياجاتهم الخاصة.

أما الفصل الرابع والأخير: فقد تطرقنا فيه إلى الأوقاف المختلفة التي ساهمت فيها نساء الحرم العثماني وحذت حذو الرجال في ذلك، ومن أبرز تلك النساء زوجة السلطان سليمان القانوني خرم سلطان وابنته مهرماه وفيه أربعة مباحث.

المبحث الأول: تناولنا فيه التعريف بالسلطانة خرم وأعمالها الخيرية التي استمرت إلى غاية وفاتها، أما المبحث الثاني: فجاء فيه أوقاف السلطانة خرم في مكة المكرمة والمدينة المنورة، أما المبحث الثالث فتناولنا فيه التعريف بالسلطانة مهرماه وأعمالها الخيرية خاصة في اسطنبول إلى غاية وفاتها، أما المبحث الرابع والأخير: تناولنا فيه أوقاف السلطانة مهرماه في الحرمين الشريفين.

. دراسة المصادر:

ومما وقفنا عليه من دراسات أفادت بحثنا مجموعة من المصادر والمراجع، بالإضافة إلى عدد من كتب المعاجم واللغة والمصطلحات والتي اقتضى البحث الرجوع إليها لتحديد التعريفات المختلفة لمفردات البحث خاصة في الفصل الأول ، ككتاب **لسان العرب** لابن منظور (ت.1131م)، **وتاج العروس من جواهر القاموس** للزبيدي، وغيرهما وأما ما يتعلق

بالمصطلحات العثمانية، كتاب المعجم الموسوعي للمصطلحات العثمانية للدكتور سهيل صابان.

أما أهم المصادر:

" **كتاب تاريخ عمارة المسجد الحرام بما احتوى من مقام إبراهيم وبئر زمزم والمنبر وغير ذلك**" لمؤلفه عبد الله باسلامة (ت. 1364هـ)، وهو كتاب يعد من أهم المصادر التي تناولت عمارة المسجد الحرام الذي هو بالإضافة إلى مكانته الدينية، معلم من معالم تاريخ الحضارة الإسلامية المعمارية، وقد ألقى هذا الكتاب الذي استفدنا منه في الفصل الثالث الضوء على إسهامات السلاطين العثمانيين وبشكل خاص السلطان سليمان القانوني.

"**مرآة الحرمين أو الرحلات الحجازية والحج ومشاعره الدينية محلات بمئات الصور الشمسية** " لإبراهيم رفعت باشا وهو في مجلدين، اعتمدنا الجزء الأول في الفصل الثالث الذي يحوي معلومات قيمة عن المسجد الحرام والمسجد النبوي وبلدتي مكة والمدينة المنورة و الأهم أوقاف السلطان سليمان القانوني على كسوة الكعبة المعظمة مصحوبا بنص الوقفية.

أما أهم المراجع:

"**أوقاف نساء السلاطين العثمانيين** " لماجدة مخلوف وهو من أهم المراجع التي اعتمدنا عليها في الفصل الرابع ، حيث تناول مجموعة من أوقاف السلطانة خرم في مكة المكرمة والمدينة المنورة، مصحوبا بنص الوقفية.

"**السلطانتان خرم ومهرماه**" لجان ألبجوونج، عرفنا من خلاله السلطانة مهرماه، كما تناول أوقاف السلطانة مهرماه في الحرمين الشريفين.

"**مخصصات الحرمين الشريفين في مصر إبان العصر العثماني** " لمحمد على فهيم بيومي، اعتمدنا عليه في معرفة مجموعة من أوقاف السلطان سليمان القانوني وحرمه السلطانة خرم في مكة المكرمة والمدينة المنورة.

. صعوبات البحث:

. هناك عدة صعوبات أبرزها:

. طبيعة عنوان البحث الذي يحتاج إلى العديد من المراجع الحديثة وندرتها، إن لم نقل انعدام البحث فيها.

. عدم توفر الكتب والدراسات التي تعالج الموضوع بشكل دقيق فمعظم الكتب تتطرق للموضوع بالإختصار دون التعمق فيه، كما أن المعلومة نفسها تتكرر في أغلب الكتب.

. عدم تمكننا من الحصول على وثائق وقفيات السلاطين ونسائهم ، لأن أغلبها موجودة في الأرشيف العثماني.

. إفتقار مكتبة الجامعة للكتب، وعدم قدرتنا على التنقل خارج الولاية.

الخطة

مقدمة

الفصل الأول: الوقف ودوره في الحضارة الإسلامية

المبحث الأول: مفهوم الوقف

المبحث الثاني: مشروعية الوقف

المبحث الثالث: أنواع الوقف

المبحث الرابع: أهمية الوقف ودوره في الحضارة الإسلامية

الفصل الثاني: الحرمين الشريفين ومكانتهما لدى السلاطين العثمانيين

المبحث الاول: التعريف بمكة المكرمة

المبحث الثاني: التعريف بالمدينة المنورة

المبحث الثالث: ضم الدولة العثمانية للحجاز وحمايتها للاماكن المقدسة

المبحث الرابع: مكانة الحرمين الشريفين لدى السلاطين العثمانيين

الفصل الثالث: الأوقاف والمؤسسات التي شيدها السلطان سليمان خان

المبحث الاول: التعريف بالسلطان سليمان القانوني

المبحث الثاني: الأوقاف الدينية

المبحث الثالث: الأوقاف الاجتماعية

المبحث الرابع: الأوقاف العلمية

الفصل الأول: الوقف ودوره في الحضارة الإسلامية.

المبحث الأول: مفهوم الوقف.

المبحث الثاني: مشروعية الوقف.

المبحث الثالث: أنواع الوقف.

المبحث الرابع: أهمية الوقف ودوره في الحضارة الإسلامية.

المبحث الأول: مفهوم الوقف.

1- تعريف الوقف لغة:

زخرت المدونات والمعاجم بتعريفات متنوعة عن الوقف وذلك وفقا للأحكام والشروط المترتبة عليه، ووفقا لاختلاف العلماء وآرائهم نحوه.

وقف: الواو والقاف والفاء: أصل واحد يدل على تمكن في شيء ثم يقاس عليه. ومنه_ وقفت أقف وقوفا ووقفت وقفي.[1]

والوقف مصدر وقف. بمعنى حبس وأحبس وسبل.[2]

ويقول الشيخ الإمام السرخسي رحمه الله: " اعلم بأن الوقف لغة الحبس والمنع وفيه لغتان أوقف يوقف إيقاف ووقف يقف وقف".[3]

قال تعالى: ((وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ))، [4]ومنه الموقف لأن الناس يوقفون فيه للحساب أي يحبسون للحساب.

أما ابن حزم في المحلي فيقول بأن: "التحبيس وهو الوقف".[5] وألفاظ الوقف صريحة: وقفت وحبست وسبلت ويصح الوقف بإحدى هذه الكلمات، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن شئت حبست أصلها وسبلت ثمرها".

وكنايته أي الوقف: ثلاثة ألفاظ تصدقت، وحرمت، وأبدت[6] وقيل الفرس حبيس في سبيل الله: أي أن الفرس موقوف فهو محبس، والأنثى حبيسة، والجمع حبائس.[7]

1- أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء، **معجم مقاييس اللغة**، م6، تح، عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، دس، ج6، ص 135.

2- منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، **كشاف القناع عن متن الإقناع**، م6، عالم الكتب، بيروت، 1983م، ج4، ص 135.

3- السرخسي شمس الدين، **المبسوط**، م30، دار المعرفة، بيروت، ط 1، 1989م، ج 12، ص 27.

4- سورة الصافات ، الآية، 24.

5- أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، **المحلي**، م12، ط 12، إدارة الطباعة المنيرية، مصر، 1351هـ ج9، ص 175.

6- عبد القادر بن عمر الشيباني، **نيل المارب بشرح دليل المارب**، ج2، تح، محمد سليمان عبد الله الأشقر، مكتبة الفلاح، الكويت، ط1، 1983م، ج2، ص 10.

7- أبي القاسم جار الله محمود بن عمر بن أحمد الزمخشري، **أساس البلاغة**، م2، تح، محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1998م، ج1، ص 164.

وفي الحديث عن ابن عباس (رضه): أن النبي ﷺ أراد الحج فقالت امرأة لزوجها: أحجني مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: ما عندي ما أحججك عليه فقالت: أحججني على جملك فلان، قال: ذلك حبيس في سبيل الله، فأتى الرسول ﷺ فسأله؟ فقال: أما أنك لو أحججتها عليه لكان في سبيل الله.[1]

ومن المجاز: جعل أمواله حبس على الخيرات.[2]

يقول ابن منظور: وقف: الوقوف خلاف الجلوس. وقف بالمكان وقفة ووقوفا فهو واقف، والجمع وقف ووقوفا، ويقال: وقفت الدابة تقف وقوفا ووقفتها أنا وقفا، ووقف الدابة جعلها تقف، ووقفت الكلمة وقفا، وهذا مجاوز فإن كان لازما قلت وقفت وقوفا. وإذا وقفت الرجل على كلمة قلت: وقفته توقيفا، ووقف الأرض على المساكين. وفي الصحاح للمساكين، وقفا: حبسها. فأما أوقف في جميع ما تقدم من الدواب والأرضين وغيرها: فهي لغة رديئة. والفعل: وقفت بلا همزة هو الصحيح المشهور. بمعنى حبست، تقول: وقفت الشيء أقفه وقفا ولا يقال فيه أوقفت إلا على لغة رديئة.[3]

والتوقيف: أن يوقف الرجل على طائف، وفي الحج: وقوف الناس في المواقف، وفي الجيش: أن يقف واحد بعد واحد.

والتوقف في الشيء: كالتلوم فيه،[4] وقيل للموقوف "وقف". تسمية المصدر، من باب إطلاق المصدر وإرادة اسم المفعول، لذا جمع على أوقاف كوقت وأوقات.[5]

يقول الزبيدي: "الوقف": سوار من عاج والجمع وقوف، وقيل: المسك إذا كان من عاج فهو وقف.

1- أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، **السنن الكبرى**، م 11، تح، محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط3، 1424هـ، ج6، ص 271.

2- أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، **المعجم الكبير**، م 25، تح، حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، دس، ج12، ص 207.

3- ابن منظور، **لسان العرب**، م15، تص، أمين محمد عبد الوهاب، محمد الصادق العبيدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط3، 1999م ج15، ص374.

4- أبي الفتح ناصر الدين المطرزي، **المغرب في ترتيب المعرب**، ج2، تح محمود فاخوري، عبد الحميد مختار، مكتبة أسامة بن زيد، حلب، دس، ج2، ص 366.

5- إسماعيل بن حماد الجوهري، **صحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، ج6، تح، أحمد عبد الغفور عطار، دار الملايين، بيروت، ط2، 1979م، ج4، ص 144.

وإذا كان من ذبل فهو مسك، وهو كهيئة السوار.[1]

وقد وردت مادة وقف بمعنى حبس في الشعر الجاهلي من ذلك قول عنترة بن شداد في معلقته:

ووقفت فيها ناقتي فكأنها.

فدن، لأقضي حاجة المتظلم.

وكذلك قول امرئ القيس في مطلع معلقته:

قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل.

بسقط اللوى بين الدخول، فحومل.

2–تعريف الوقف اصطلاحا:

حبس العين المملوكة وتسبيل منفعتها على وجه الدوام، من أهل للتبرع على معين يملك، أو على جهة عامة، في غير معصية الله تعالى.[2]

ويقال: هو حبس العين على ملك الواقف والتصدق بالمنفعة.[3]

أو هو حبس العين على ملك الله تعالى على وجه يعود منفعته إلى العباد.[4]

ويقال أيضا: هو إعطاء منفعة شيء مدة وجوده، لازما بقاؤه في ملك معطيه ولو تقديرا، مدة ما يراه المحبس.[5]

والوقف في الشرع هو حبس مال ينفع به على وجه مخصوص، وقد تعددت في تعاريفه عبارات الفقهاء حسب اختلافهم في بعض أحكامه.[6]

1- محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، **تاج العروس من جواهر القاموس**، م40، تح، مصطفى حجازي، التراث العربي، الكويت، 1987م، ج24، ص 467.

2- عبد الرؤوف بن المناوي، **التوقيف على مهمات التعاريف**، تح، عبد الحميد صالح حمدان، عالم الكتب، القاهرة، ط1، 1990م، ص 340.

3- محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، **التعريفات الفقهية معجم يشرح الألفاظ المصطلح عليها بين الفقهاء والأصوليين وغيرهم من علماء الدين**، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 2003م، ص 239.

4- أحمد بن عبد العزيز الحداد، **من فقه الوقف**، تح، سيطا هدي أحمد، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، ط1، 2009م، ص 15.

5- أحمد بن محمد بن أحمد الدردير، **أقرب المسالك لمذهب الإمام مالك**، مكتبة أيوب، نيجيريا، 2000م، ص 124.

6- جيلان خضر غمدا، **الوقف الإسلامي وواقعه في أثيوبيا الحبشة**، بحث مقدم لمؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية، جامعة القرى، المملكة العربية السعودية، 1422هـ، ص 12.

تعريف الوقف عند الإمام أبي حنيفة: "هو حبس العين على حكم ملك الواقف والتصدق بالمنفعة على جهة الخير".

فأبو حنيفة كما قال السرخسي: "يجعل الواقف حابسا للعين على ملكه صارفا للمنفعة الى الجهة التي سماها فيكون بمنزلة العارية والعارية جائزة غير لازمة".[1]

وتعريف أبي حنيفة يفيد أن الملك في الوقف لا يزول عن الواقف، مع أن المنفعة أو الثمرة هي للجهة التي عينها، ويترتب عليها أن الوقف عنده لا يكون لازما إلا أن يحكم به قاض يرى لزومه، وهذا ما لم يوافق عليه صاحباه أبو يوسف ومحمد اللذان يريان أن الملك في الوقف يكون لله تعالى فليس له أن يرجع فيه.[2]

تعريف الشافعية: "الوقف هو حبس المال يمكن الانتفاع به، مع بقاء عينه بقطع التصرف في رقبته على مصرف مباح".[3]

تعريف المالكية: هو إعطاء المالك منفعة شيء مدة وجوده لازما بقاؤه في ملك المالك ولو تقديرا، أي أن المالك يحبس العين على أي تصرف تمليكي، ويتبرع بريعها لجهة خيرية، تبرعا لازما، مع بقاء العين على ملك الواقف مدة معينة من الزمان فلا يشترط فيه التأبيد.[4]

تعريف الحنابلة: للوقف تعريفان عند الحنابلة:

1-هو تحبيس الأصل وتسبيل الثمرة.[5]

2-تحبيس مالك مطلق التصرف، ماله المنتفع به، مع بقاء عينه، بقطع التصرف الواقف وغيره في رقبته، بصرف ريعه الى جهة بر، تقربا الى الله تعالى.[6]

1- عبد الله بن محمد بن سعد الحجيلي، **الأوقاف النبوية ووقفيات بعض الصحابة الكرام**، دراسة فقهية تاريخية وثائقية، ندوة المكتبات الوقفية في المملكة العربية السعودية، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المدينة المنورة، 1420هـ ، ص 6.

2- أحمد بن عبد العزيز الحداد، **المرجع السابق**، ص 16.

3- ابن حجر الهيتمي، عبد الحميد الشرواني، ابن قاسم العبادي، **حواشي تحفة المنهاج بشرح المنهاج**، ج 10، المكتبة التجارية الكبرى، 1938م ، ج6، ص 235.

4- سليم هاني منصور، **الوقف ودوره في المجتمع الإسلامي المعاصر**، الرسالة ناشرون، لبنان، ط1، 2004م، ص 25.

5- عبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم، **نبذة في الأوقاف مع نماذج خاصة بها**، دار أصالة الحاضر، السعودية، ط2، 2010م، ص 8.

6- عبد الرحمن بن إبراهيم بن عبد العزيز عثمان، **أموال الوقف ومصرفه**، ندوة المكتبات الوقفية في المملكة العربية السعودية وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة السعودية، 1437هـ، ص 38.

ونجد أن تعريفات الفقهاء راجعة لنظرتهم لحقيقة الوقف من حيث لزومه وعدم لزومه وبقاؤه في ملك واقفه وخروجه منه فالحنفية والمالكية يرون بقاء الوقف على ملك الواقف أما الشافعية والحنابلة يرون أن الوقف يبقى أبدا على ملك الواقف حكما فقط.[1]

1- واصل بن داود بن سلمان المذن، **الوقف ومبادئ الإجراءات القضائية**، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الرياض، 1427هـ ، ص 22، 23.

المبحث الثاني: مشروعية الوقف.

1- من القرآن الكريم:

الوقف من أهم الأعمال الصالحة وهو في حد ذاته نوع من البر والصدقة وقد ذهب جمهور الفقهاء إلى مشروعيته ولزومه باعتباره وسيلة من وسائل التقرب إلى الله عز وجل[1] إلا أن كلمة وقف لم يأتي ذكرها بشكل خاص في القرآن الكريم بل نجده إشارات في بعض الآيات الداعية إلى عمل الخير والمرغبة في الإكثار منه مثل:

قوله تعالى: ((لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ۚ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيم))[2].

وكانت الآية سبب وقف أبا طلحة الأنصاري.

عن أنس بن مالك (رضه) قال: "كان أبو طلحة أكثر أنصاري بالمدينة مالا من نخل فقال يا رسول الله إن الله عز وجل يقول في كتابه: ((لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ)) فإن أحب أموالي إلي بيرحاء[3] وإنها صدقة لله عز وجل أرجو برها وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث شئت فقال: رسول الله عليه السلام: بخ[4]، ذلك مال رابح، وقد سمعت ما قلت وإني أرى أن تجعلها في الأقربين فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه" وفي رواية فجعلها في حسان بن ثابت وأبي بن كعب من ذوي قرابته[5].

وجه الدلالة من الآية: أن الله تعالى حث عباده على المسارعة في عمل الخيرات فقال:((لَنْ تَنَالُوا)) أي: لن تدركوا الجنة حتى تنفقوا مما تحبون أي من خلال حبس أموالكم الكثيرة التي تحبها نفوسكم في سبيل الخير من صدقة وغيرها من الطاعات وبهذا يمثل الوقف الصدقة الجارية التي يسعى إليها العبد للحصول على مثوبتها حتى بعد الموت.[6]

1- السيد سابق، **فقه السنة**،ج3، الفتح للإعلام العربي، القاهرة، دس، ج3، ص 259.
2- سورة آل عمران، الآية، 92.
3- بيرحاء: قيل هو أرض لأبي طلحة، وقيل هو موضع بقرب المسجد بالمدينة يعرف بقصر جديلة، ينظر، ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي، **معجم البلدان**، م5، دار صادر، بيروت، 1977م، م 1، ص 524.
4- بخ، كلمة معناها تفخيم الأمر والإعجاب به.
5- **صحيح البخاري**، دس، ج2، ص 120.
6- عبد الرحمن بن ناصر السعدي، **تسيير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، تح، عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 2002م، ص 183.

كذلك ورد في القرآن الكريم قوله تعالى: ((آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ۖ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَأَنفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ)).[1]

وجه الدلالة من الآية: أن الله تعالى أمر بالإيمان به وبرسوله على أكمل وجه، والدوام والثبات على ذلك وحث على الإنفاق مما جعلكم مستخلفين فيه، كما أرشد الله عز وجل إلى استعمال العقل ما استخلفهم فيه من المال في طاعته وإن لم يفعلوا لعاقبهم على ترك واجباتهم وقوله:((فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَأَنفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ)) ترغيب في الإيمان والإنفاق في الطاعة.[2]

ويقول سبحانه وتعالى:((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الأَرْضِ وَلا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلاَّ أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ)).[3]

وقد فهم المسلمون معنى هذا التوجيه الإلهي وحرصوا أن ينالوا البر من خلال بذل الطيب من المال في انتظار ما هو أفضل وهو مرضاة الله عز وجل.

وقد وعد الله المتقين في سبيله بمضاعفة أجورهم فقال تعالى: ((مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِئَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ)).[4]

وقوله تعالى: ((مَّن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللّهَ قَرْضاً حَسَناً فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافاً كَثِيرَةً وَاللّهُ يَقْبِضُ)).[5]

كما أمرنا الله عز وجل بأن ننفق مما نحب حتى يكتمل إيماننا وننال مرضاته حيث ورد في القرآن الكريم: ((وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ)).[6]

1- سورة الحديد، الآية، 267.
2- ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم**، م8، تح، سامي بن محمد السلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط2، 1999م، ج8، ص 11.
3- سورة البقرة، الآية، 267.
4- سورة البقرة، الآية، 261.
5- سورة البقرة، الآية، 245.
6- سورة الحجرات، الآية، 15.

وقال تعالى: ((وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ))[1].

وهذا الأمر يشمل الوقف باعتباره بابا من أبواب الخير الذي يقول الله تعالى فيه: ((وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ)).[2]

ولما كان المال والروح هما أهم وأغلى ما يملكه الإنسان وكان بذلهما في سبيل الله عز وجل لخدمة خلق الله تعالى فإن الوقف من أهم هذه الأعمال التي يكتسب المرأ أجرها في حياته ويبقى أجرها بعد وفاته.[3]

كذلك قوله عز وجل: ((الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ)).[4]

وجه الدلالة من الآية: ((رزقناهم)): أعطيناهم. والرزق عند أهل السنة: ما صح الانتفاع به ((يُنْفِقُونَ)) يخرجون. والإنفاق: إخراج المال والآن النفقة هي قربة إلى الله فقد نبه عز وجل عباده بإخراج جزء يسير من أموالهم لأن هذه الأموال هي رزق من الله فضلها على فئة من عباده فشكره يكون بإخراج بعضه لينتفع به المحتاجين وينتفع هو بأجره وكثيرا ما يجمع تعالى بين الصلاة والزكاة في القرآن باعتبار أن الصلاة إخلاص للخالق والزكاة والنفقة متصنفة الإحسان على العباد[5] والوقف الدائم هو الصدقة الجارية كالمسجد والمستشفى والمدرسة ونحو ذلك الذي ينتفع به الفقراء والمعوزين مع بقاء أصله، فالذي شيد بيوت الله للمصلين مثل الذي صلى واعتكف فيه، والمدرسة التي يتلقي الطلاب والدارسين فيها تعليمهم من باب حفظ العلم من الضياع ونشر المعرفة ، فإن أجر التعليم يكون لبانيها الذي هيأ لهم جو التعليم، وكذا إنشاء المستشفيات الخيرية لمعالجة المرضى ورفع الحرج عنهم خاصة

1- سورة التوبة، الآية، 111.
2- سورة البقرة، الآية، 280.
3- أحمد بن عبد العزيز الحداد، **من فقه الوقف**، دائرة الشؤون الإسلامية، العمل الخيري، دبي، ط2، 2014م، ص 317.
4- سورة البقرة، الآية، 3.
5- القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، م 24، تح، عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2006م، ج1، ص 272، 273.

الفقراء الذين لا يستطيعون تحمل تكاليف العلاج وما يترتب عليه فيكون هذا الوقف سبب في راحتهم.

كل هذه الأعمال تجسد فعل الخير الذي يدعو الله تعالى إليه بمثل قوله: ((لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَـكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلآئِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّآئِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُواْ وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاء والضَّرَّاء وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَـئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَـئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ)) .[1]

2- من السنة النبوية:

أدلة السنة على الوقف كثيرة ومتنوعة منها:

عن أبي هريرة (رضه) أن رسول الله: قال: "إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له".[2]

وقد اتفق العلماء على أن المقصود من الصدقة الجارية: هو الوقف.

حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا عبد الله بن عون بن نافع عن ابن عمر قال: "أصاب عمر مرة أرض بخبير فقال يا رسول الله أني أصبت أرضا بخيبر لم أصب مالا أحب ألي ولا نفس عندي منها فما تأمرني؟ ﷺ: "ان شئت حبست أصلها وتصدقت بثمرتها". فجعلها عمر صدقة لا تباع ولا توهب ولا تورث، تصدق بها على الفقراء والمساكين وابن السبيل وفي الرقاب والغزاة في سبيل الله والضيف لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف وان يطعم صديقا غير متمول".[3]

1- سورة البقرة، الآية، 177.
2- مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، ص 770.
3- أبي بكر أحمد بن عمرو الشيباني، **أحكام الأوقاف**، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، دس، ص5، 6.

عن أبي هريرة قال النبي ﷺ: "من احتبس فرسا في سبيل الله وتصديقا بوعده، فإن شيعه ورية وروثه وبوله في ميزانه يوم القيامة".[1]

لقوله تعالى: ((وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ)).[2]

وقد أوقف عمر أرضا في ثمغ وأرضا في وادي القرى وجعل ذلك في وثيقة خطية كتبها معيقيب، وشهد عليها عبد الله بن الأرقم وأوقف مع هذه الأراضي عبيدا كانوا يعملون فيها.

كما ذكر بالنسبة لأرض ثمغ "وإن شاء ولي ثمغ اشترى من ثمره رفيقا لعمله".[3]

وعن عثمان (رضه) أن النبي ﷺ: قدم المدينة وليس بها ماء يستعذب غير بئر رومة،[4] فقال: "من يشتري بئر فيكون دلوه فيها مع دلاء المسلمين بخير منها في الجنة".

قال عثمان: "فاشتريتها من صلب مالي".[5]

عن أنس ابن مالك (رضه) أن أبا طلحة قال يا رسول الله ان الله تعالى يقول: ((لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ)).[6] وأن أحب أموالي ألي بيرحاء وأنها صدقة لله أرجو برها وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث أراك الله فقال بخ بخ ذلك المال رابح مرتين وقد سمعت ما قلت وإني أرى أن تجعلها في الأقربين فقال أبو طلحة افعل يا رسول الله فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه.[7]

1- محمد بن أحمد بن محمد عليش، **شرح منح الجليل على مختصر خليل مع تعليقات من تسهيل منح الجليل**، ج 9، دار الفكر، لبنان، ط1، 1984م، ج8، ص 112.
2- سورة الأنفال، الآية، 60.
3- منذر قحف، **الوقف الإسلامي تطوره، إدارته، تنميته**، دار الفكر المعاصر، لبنان، ط1، 2000م، ص 74.
4- بئر رومة، بضم الراء، وسكون الواو، وفتح الميم، وهي في عقيق المدينة، روي عن النبي ﷺ أنه قال: نعم القليب قليب المزني، كما قال ﷺ : نعم الحفير حفير المزني، يعني رومة. ينظر ياقوت الحموي، **المصدر السابق**، ص 299.
5- سليمان ابن جاسر بن عبد الكريم الجاسر، **الوقف وأحكامه في ضوء الشريعة الإسلامية**، مدار الوطن للنشر، السعودية، ط1، 2012م، ص 11.
6- سورة آل عمران، الآية، 92.
7- عبد الله بن سليمان المنيع، **الوقف من منظور فقهي**، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، 1420هـ، ص4.

ومن نماذج الوقف المبكرة أيضا ما روي عن عائشة (رضـه)، أنها وقفت دار اشترتها وكتبت في شرائها ما نصه: "وإني اشتريت دار وجعلتها لما اشتريتها له، فمنها مسكن وعقبه وما بقي، ولفلان وليس فيها لعقبه، ثم يرد إلى آل أبي بكر....".[1]

وقد تسابق صحابة رسول الله ﷺ بوقف أنفس أموالهم للبر والخير، سعيا لمرضاة الله، واقتداء برسول ﷺ حتى أن جابر (رضـه) قال: "لم يكن أحد من أصحاب رسول الله ذو مقدرة إلا وقف".[2]

ومن هنا يتضح لنا أن الوقف محل اتفاق لا يخالف في هذا أحد من فقهاء المسلمين بعد أن انتشرت السنة النبوية في الأمصار الإسلامية، وإن كان ثمة خلاف فهو في بعض الفروع التي لا تؤثر قطعا في أصل مشروعيته، واختلاف في بعض أموره إنما هو من قبيل الاختلاف في الشكليات والإجراءات.[3]

3- مشروعية الوقف من الإجماع:

لقد اشتهر الصحابة والتابعين (رضـه) عنهم على مشروعية الوقف قولا وفعلا وكانوا أحرص الناس على المسارعة في فعل الخيرات من خلال الأوقاف التي يبقى لهم أجرها بعد مماتهم.[4]

وقد جاءت الآثار بالوقف الذي أمر به رسول الله ﷺ وفعله أصحابه (رضـه) وما وقفوه من عقاراتهم وأموالهم إجماعا منهم على أن الوقف جائزة وما يدل على ذلك.

قال جابر (رضـه) : فلم أعلم أحدا كان له مال من المهاجرين والأنصار إلا حبس مالا من ماله صدقة مؤبدة لا تشترى أبدا ولا توهب ولا تورث.[5]

1- محمد مصطفى شلبي، **أحكام الوصايا والأوقاف**، الدار الجامعية، بيروت، ط4، 1986م، ص 23.

2- إبراهيم بن محمد الحمد المزيني، **الوقف وأثره في تشييد بنية الحضارة الإسلامية**، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، دس، ص 5.

3- عبد الوهاب بن إبراهيم أبو سليمان، **الوقف مفهومه ومقاصده**، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، 1430هـ، ص 4، 6.

4- سليم هاني منصور، **المرجع السابق**، ص 22.

5- حسام المعاني النعمان الثاني برهان الدين إبراهيم بن موسى بن أبي بكر، **الإسعاف في أحكام الأوقاف**، دار الرائد العربي، بيروت، 1981م، ص 11.

فإن الذي قدر منهم على الوقف وقف واشتهر ذلك فلم ينكره أحد فكان إجماعا[1].

وروى عن أبي يوسف أنه قال: "صدقة رسول الله ﷺ والأئمة من أصحابه مشهورة لا يحتاج في ذلك الى حديث وهي أعرف وأشهر فلا ينبغي لأحد أن يخالفهم وإنما ينبغي إتباعهم في الأخذ بما كانوا عليه".[2]

وقال الشافعي رحمه الله: "بلغني أن ثمانين صحابيا من الأنصار تصدقوا بصدقات محرمات. والشافعي رحمه الله يسمي الأوقاف: الصدقات المحرمات".[3]

وقال ابن حزم: "وحبس عثمان. وطلحة والزبير. وعلي بن أبي طالب. وعمرو بن العاص دورهم على بنيهم وضياعا موقوتة، وكذلك ابن عمر. وفاطمة بنت رسول الله ﷺ و وسائر الصحابة جملة صدقاتهم بالمدينة أشهر من الشمس لا يجهلها أحد وأوقف عبد الله ابن عمرو بن العاص الوهط على بنيه".[4]

وقال القرافي: "وأوقافهم مشهورة بالحرمين بشروطها وأحوالها، ينقلها خلفهم عن سلفهم، فهم بين واقف وموافق فكان إجماعا".[5]

وقال أحمد: "من يرد الوقف إنما يرد السنة التي أجازها النبي ﷺ[6] والعمل على هذا عند عامة أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم من المتقدمين لم يختلفوا في إجازة وقف الأرضيين وغيرها من المنقولات، وللمهاجريين والأنصار أوقاف بالمدينة وغيرها لم ينقل عن أحد منهم أنه أنكره، ولا عن واقف أنه رجع عما فعله لحاجة وغيرها".[7]

1- يحي بن شرف النووي محي الدين أبو زكرياء، **المجموع شرح المهذب**، م23، تح محمد نجيب المطيعي، مكتبة الإرشاد، جدة، دس، ج16،ص 246 .

2- أبو بكر أحمد بن عمر المعروف بالخصاف، **أحكام الأوقاف**، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، دس، ص 3، 4.

3- شمس الدين محمد بن الخطيب الشربيني، **مغنى المحتاج الى معرفة معاني ألفاظ المنهاج**، م4، تح، محمد خليل عيتاني، دار المعرفة، بيروت، ط1، 1997م، ج2، ص 485.

4- ابن حزم، **المصدر السابق**، ص 180.

5- شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، **الذخيرة**، م14، تح، سعيد أعراب، دارالغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1994م، ج6، ص 223، 224.

6- برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح الحنبلي، **المبدع في شرح المقنع**، م8، تح، محمد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1997م، ج5، ص 152.

7- الحسين بن مسعود البغوي، **شرح السنة**، ج16، تح، شعيب الأرناؤوط، المكتب الإسلامي، بيروت، ط2، 1983م، ج8، ص 288.

قال القرطبي: "لا خلاف بين الأئمة في تحبيس القناطر والمساجد واختلفوا في غير ذلك".[1]

قال ابن رشد: "الأحباس سنة قائمة عمل بها النبي والمسلمون من بعده".[2]

4-الحكمة من مشروعية الوقف:

يرغب من وسع الله عليهم من ذوي الغنى واليسار أن يتزودوا من الطاعات ويكثروا من القربات، فيخصصوا شيئا من أموالهم العينية ما يبقى أصله وتستمر منفعته منه خشية أن يؤول المال بعد مفارقة الحياة إلى من لا يحفظه ولا يصونه، فينمحي بسبب التصرف السيء أثره وينسى ذكره، وينقطع عمله ويصبح عقبه من ذوي الفاقة، ودفعا لكل هذه التوقعات شرع الوقف في الحياة ليباشر الواقف ذلك بنفسه.[3]

ففي الوقف صلة لأرحام والقرابة بما يوقفه المسلم على ذوي قرابته، ويكون له الأثر البالغ في ترابطهم، ونشر الألفة والمحبة بينهم.

والوقف سبب رئيس في قيام المساجد، فأكثرها على قدم التاريخ قامت على الأوقاف.[4]

فيه رعاية للأولاد بالحفاظ على أموال المورث بعد موته من الضياع لأن كثيرا من الوارثين يتلفون الأموال التي ورثوها إسرافا وبدارا، ثم يظل أحدهم عالة يتكثف الناس وهذا ما قاله سيدنا زيد بن ثابت (رضه)، وأما الحي فتحبس عليه ولا توهب ولا تورث ولا يقدر على استهلاكها.[5]

1- البهوتي، **المصدر السابق**، ص 240.

2- أبي القاسم ابن شكوال، **الصلة في تاريخ أئمة الأندلس وعلمائهم**، ج2، تح بشار عواد مغروف، دار الغرب الإسلامي، تونس، ط1، 2010م، م2، ص 211، 212.

3- صالح بن غانم السدلان، **أحكام الوقف والوصية**، دار بلنسية، دس، ص 4.

4- عبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم، **نبذة في الأوقاف مع بعض النماذج الخاصة بها**، دار أصالة الحاضر، الرياض، ط2، 2010م، ص 16.

5- يوسف إسحاق حمد النيل، **مفتاح الدراية لأحكام الوقف والعطايا**، الأوقاف والشؤون الدينية، دبي، ط1، 1978م، ص 18.

تحقيق الكثير من المصالح الإسلامية، فان لأموال الوقف إذا أحسن التصرف فيها أثر كبيرا، وفوائد جمة في تحقيق كثير من مصالح المسلمين الاقتصادية والاجتماعية والإنسانية والتربوية.[1]

1- سليم هاني منصور، **المرجع السابق**، ص 25.

المبحث الثالث: أنواع الوقف.

1- الوقف الخيري:

يقصد بالوقف الخيري الوقف على المصالح الخيرية أي على جهة من جهات البر المختلفة التي أنشئها وأوقفها أصحاب الخير ولو لمدة معينة.[1]

وقد تنوعت هذه الجهات بحيث شملت معظم وجوه البر المختلفة والأغراض الدينية.[2]

مثل بناء الدور في الحرمين، والمساجد والملاجئ والمستشفيات والمكتبات ودور المسافرين، والجسور والآبار والمقابر والسقايات، والربط وغيرها من المؤسسات الخيرية ومنها رعاية الأيتام والأرامل وتزويج الفقراء.[3]

ويكون بعدها وقف على شخص أو أشخاص معينين.[4]

فإذا وقف إنسان داره لينفق غلتها على المحتاجين كان الوقف خيريا.[5]

ثم من بعد ذلك على نفسه وأولاده[6] وسمي هذا النوع من الأوقاف خيريا لأنه يؤدي إلى تحقيق النفع العام.[7]

ولم يفرق العلماء الذين تطرقوا في حديثهم عن أنواع الوقف باعتبار غرضه بين المصالح الخيرية والمصالح العامة، إلا أن الدكتور رفيق المصري عد الوقف الخيري جانب مستقلا عن الوقف العام، وبين أن الوقف العام هو الذي يستفيد منه المجتمع كله، دون تمييز بين فقراءه وأغنيائه. كالمساجد والمدارس، والمستشفيات والطرق، والآبار.

1- إبراهيم عبد اللطيف إبراهيم، **استبدال الوقف رؤية شرعية اقتصادية قانونية، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري**، دبي، ط1، 2009م، ص 37.
2- محمد شبلي، **المرجع السابق**، ص 318.
3- على حيدر أفندي، **ترتيب الصنوف في أحكام الوقوف**، تر، أكرم عبد الجبار، محمد أحمد العمر، مؤسسة الريان، دس، ص 74.
4- وهبة الزحيلي، **الوصايا والوقف في الفقه الإسلامي**، دار الفكر، دمشق، ط2، 1996م، ص 140.
5- الخالد محمد عبد الرحيم، **أحكام الوقف على الذرية في الشريعة الإسلامية دراسة مقارنة مع التطبيق القضائي في المملكة السعودية**، مطابع الصفا، مكة المكرمة، 1996م، ص 232.
6- وهبة الزحيلي، **المرجع السابق**، ص 140.
7- محمود حمدي زقزوق، **الموسوعة الإسلامية العامة**، القاهرة، 2003م، ص 1455.

وقال ما نصه: "وهذا الوقف إنما يدخله العلماء في الوقف الخيري. وإني أرى تمييزه، لأنه مخصص للعموم أما الوقف الخيري فهو مخصص للفقراء دون الأغنياء.[1]

2- الوقف الأهلي أو الوقف الذري:

هو ما جعل استحقاق الريع فيه للواقف نفسه أو لغيره من الأشخاص المعنيين بالذات أو بالوصف سواء أكانوا من أقاربه أو من غيرهم من بعد ذلك يكون لجهة خيرية.[2]

ويقال أيضا: الوقف الأهلي هو ما كان على جهة بر تحتمل الانقطاع عادة كالوقف على النفس والذرية والأقرباء ونحو ذلك مما يحصى.[3]

وهو عكس الوقف الخيري الذي يكون ابتداء وانتهاء على جهة بر وإحسان، ومن ثم يميزه بعض الباحثين بالوقف العام، أما الوقف الأهلي، أو الذري، فهو وقف خاص لأن منافعه منذ البداية تؤول الى أشخاص معنيين طبيعيين.[4]

وهو ابتكار إسلامي محض، اخترعه صحابة الرسول ﷺ بعد أن سجل الخلفية عمر وقفه في خيبر وأشهد عليه، فقام كثير من الصحابة بإنشاء أوقاف من أملاكهم وحوائطهم، وكتب بعضهم فيها أن خيراتها لذريتهم أولا ثم وجوه الخير العامة من بعد ذلك وفي الوقف الخيري معنى للحديث الشريف: "لأن تدع ذريتك أغنياء خير من أن تدعهم فقراء يتكففون الناس".

إلا أن الوقف في بعض صوره قد لا يكون هدفه مرضاة الله، وبخاصة الوقف الذري الذي قد يقصد منه التحايل على قواعد الميراث، وحرمان البنات وإيثار بعض الورثة من الميراث على بعض، وهو ما لا يقره الشرع، ويغير نظم الله في الميراث والوصية.[5]

1- رفيق يونس المصري، **الأوقاف فقها واقتصادا**، دار الكتبي، دمشق، ط1، 1999م، ص 30.

2- إبراهيم بن عبد العزيز بن عبد الله الغصن، **الوقف مفهومه وفضله وأنواعه**، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 1422هـ، ص 4.

3- محمد حسنين مخلوف العدوي المالكي، **منهج اليقين في بيان أن الوقف الأهلي من الدين**، مصطفى لبابي الجلبي وأولاده، مصر، 1351هـ، ص 28.

4- جمعة محمود الزريقي، **مباحث في الوقف الإسلامي**، دار الكتب الوطنية، ليبيا، 2007م، ص 33.

5- القنوجي أبو الطيب محمد صديق خان بن علي، **الوصية الندية شرح الدرر البهية**،ج2، القاهرة، دس، ج2، ص 160.

المبحث الرابع : أهمية الوقف ودوره في الحضارة الإسلامية.

1- أهمية الوقف:

لقد حظيت الأوقاف باهتمام المسلمين في شتى بقاعهم ومختلف ديارهم فلم يتركوا بابا فيه قربة لله إلا أوقفوا عليه من كرائم أموالهم رغبة في تحصيل المثوبة.[1]

وللوقف أهمية في الحياة الدينية والعلمية، فهو مصدر العيش للزوايا والأضرحة وغيرها من المؤسسات الدينية.

كما أنه مصدر نمو المساجد والمدارس، كما لعب الوقف دورا بارزا من الناحية الاجتماعية من خلال توزيع ثروات المجتمع على الفقراء والمساكين وابن السبيل والذي يبعث في قلوبهم الرحمة والمودة.[2]

وقد صدق رسولنا الكريم ﷺ حينما قال: "مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد اذا اشتكى منه عضو تداعى سائر الجسد بالسهر والحمى".[3]

وهذا يحقق الحياة الكريمة لهم بلا أدنى تمييز وذلك من باب التعاون على البر والتقوى وكما في قوله تعالى: ((وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ)).[4]

كما عد الشرع الأوقاف من الصدقات الجارية التي لا ينقطع ثوابها عن المسلم حيا كان أو ميتا، وذلك في أحاديث عدة منها: قوله ﷺ : "إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بع موته: علما علمه ونشره، أو ولدا صالحا تركه، أو مصحفا ورثه، أو مسجدا بناه

1- فايز إبراهيم الزاملي، **الأوقاف في فلسطين في عهد المماليك (648-922هـ)-(1250-1517م)**، بحث لاستكمال المتطلبات للحصول على درجة الماجستير في التاريخ، الجامعة الإسلامية، غزة، كلية الآداب، قسم التاريخ، 2010م، ص 73.

2- أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي**، ج10، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ، 1998م، ج1، ص 231.

3- أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، **صحيح البخاري**، دار ابن كثير، بيروت، ط1، 2002م، كتاب الأدب، ص 1508.

4- سورة المائدة، الآية، 02.

أو بيتا لابن السبيل بناه، أو نهرا أجراه أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته تلحقه من بعد موته".[1]

وبهذا فالوقف من أوجه الإنفاق وأفضلها فهو نشأ من أجل هدف معين ويرمي إلى غاية شرعية خيرة.[2]

وفي هذه الأحاديث النبوية الكريمة التي سبق ذكرها دليل واضح على أهمية الترغيب بالوقف وربط الوقف بثواب الدار الآخرة، وتحصيل المزيد من الأجر والثواب، وهذا جانب مهم في نقل الوقف إلى دائرة التطبيق وإقبال الناس على فعله محتسبين ولنا في رسول الله أحسن أسوة في ذلك.

2- دور الوقف في الحضارة الإسلامية:

تنوعت إسهامات الوقف في التاريخ الإسلامي وتعددت أنماطه، مما جعلها تشكل بمجموعها روافد اقتصادية أثرت الحضارة الإسلامية بصفة مباشرة، وتركت أثرها البارز في تشييد بنية الحضارة الإسلامية، حيث كان الوقف وراء كثير من المشروعات الحضارية التي نفذت في المجتمع الإسلامي.

ويمكن عرض هذه الأنماط التي تم تمويلها من ريع الأوقاف والتي أثرت بدورها في بنية الحضارة الإسلامية في الأمور التالية:[3]

- الصرف على الحرمين الشريفين وتسهيل تأدية فريضة الحج:

حضي الحرمان الشريفان بنصيب وافر من اهتمام الواقفين على مر العصور الإسلامية ولم يقتصر الوقف على عمارتها وتوفير سبل الراحة لقاصديها، بل تعدى ذلك إلى الاهتمام بالوقف على كافة أمور الحياة في المدينتين الشريفتين مكة والمدينة، أو ما يتصل

1- أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النايسبوري، **صحيح ابن خزيجة**، ج2، تح، محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، ج1، ص 1193. وعبد العظيم بن عبد القوي المنذري، **الترغيب والترهيب**،م4، تح، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 1464هـ، م1، ص 97.
2- محمد عبيد عبد الله الكبيسي، **أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية**، ج2، مطبعة الإرشاد، بغداد، 1988م، ج2، ص137، 138.
3- يحي بن جنيد، **الوقف والمجتمع**، مؤسسة اليمامة الصحفية، الرياض، 1417هـ، ص 18.

بهما من أماكن، وكذلك الطرق الموصلة إليها، وما تحتاجه من تسهيلات وخدمات، ويمكن إبراز صور ذلك وفق التالي:

1- أوقاف تشتغل في الخدمات العامة الدائمة بكل مكة المكرمة والمدينة المنورة مثل الحمامات والبيمارستانات والأحواض والآبار في طريق الحج.

2- نفقات مباشرة للإجراء إصلاحات وترميمات في الحرمين، أو صدقات، أو إصلاح الطرق التي يسلكها الحجاج وتأمينها من اللصوص وقطاع الطرق.[1]

ولم يقف الأمر عند هذا، بل إن بعض الواقفين قد وجدوا في إعانتهم غير قادرين على تأدية فريضة الحج وجه من وجوه البر التي ينفقون فيها صدقاتهم من ريع أوقافهم فشرطوا أن يصرف قدر معلوم من ريع الوقف في كل سنة في مساندة الذين يخرجون لتأدية فريضة الحج.[2]

- عمارة المساجد والصرف عليها:

عمارة المساجد والوقف عليها من أفضل القربات الى الله تعالى، لكونها بيوت الله في الأرض، ومكان اجتماع المسلمين لأداء أعظم ركن من أركان الإسلام بعد الشهادتين.[3] قال تعالى: ((إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلا اللَّهَ فَعَسَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَالْمُهْتَدِينَ)).[4]

وقال رسول الله ﷺ: "من بنى مسجدا يبتغي به وجه الله، بنى الله له مثله في الجنة".[5]

1- راشد القحطاني، **أوقاف السلطان الأشرف شعبان**، مكتبة الملك فهد الوطنية، 1994م، ص 31.
2- محمد محمد أمين، **الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر**، دراسة تاريخية وثائقية النهضة العربية، القاهرة، 1980م، ص 223.
3- إبراهيم بن محمد الحمد المزيني، **الوقف وأثره في تشيد بنية الحضارة الإسلامية، ندوة المكتبات الوقفية في المملكة العربية السعودية**، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد وكالة الوزارة لشؤون الأوقاف، المدينة المنورة، 1420هـ، ص 12.
4- سورة التوبة، الآية، 18.
5- أبو عبد الله محمد بن إسماعيل السحاري، **صحيح البخاري**، دار إشبيليا، الرياض، دس، ج1، ص 116.

كما تعد المساجد أول مراكز التعليم وأهمها على الإطلاق، حيث كانت مدارس مفتوحة لكل راغب في التعلم، فيأخذ كل بقدر استيعابه مما يطرح ويناقش فيها من علوم وآداب، وقد قامت تلك الحلق بأثر بارز في ازدهار حركة التعليم عند المسلمين.

ومن المدارس التي اشتهرت بحلقاتها العلمية المسجد النبوي الشريف بالمدينة، والحرم المكي، ومسجد البصرة ومسجد الكوفة، وغيرها من المساجد التي أدت رسالتها التعليمية خير أداء وكانت النواة الأولى لتأسيس المدارس الجامعة في العالم الإسلامي.[1]

- إنشاء المدارس والمكتبات:

انتشر نمط الوقف على المدارس ودور التعليم بعامة انتشارا واسعا في الحضارة الإسلامية، مما كان له أثر واضح في نشاط حركة التعليم عند المسلمين فبينت المدارس أصلا عن طريق الوقف، ووفرت حاجيات التعليم بأبعادها المختلفة من مدرسين ومساكن وأدوات وتجهيزات مدرسية.[2]

ولم يقتصر الوقف في عملية التعليم على كونه موردا ماليا له، بل تعدى ذلك إلى تطرقه للجوانب العلمية التعليمية كافة، حيث أن وثيقة الوقف كانت بمثابة اللائحة الأساسية للمؤسسة التعليمية، حيث تضم الأسس التربوية للتعليم والشروط التي يجب أن تتوافر في القائمين بالتدريس ومواعيد الدراسة، والحقوق والواجبات، وما إلى ذلك من التنظيمات الإدارية والمالية.

ولما كانت الموارد المالية للمدرسة محددة بريع الوقف، فقد حدد الواقفون أعداد الطلبة الذين يتلقون العلم في المدرسة، وليس ذلك فحسب، بل إنهم حددوا طلبة كل مذهب من المذاهب الأربعة وطلبة التفسير، وطلبة الحديث، وما إلى ذلك من التخصصات التي تدرس في المدرسة.[3]

1- حسين أمين، **المسجد وأثره في تطوير التعليم**، **مجلة دراسات تاريخية (مجلة دمشق)**، دمشق، ع5، رمضان 1401هـ، ص 7، 10.
2- إبراهيم بن محمد الحمد المزيني، **المرجع سابق**، ص 15.
3- محمد محمد أمين، **المرجع السابق**، ص 24.

وقد تنافس الواقفون في إنشاء المكتبات العامة والخاصة وذلك لنشر الثقافة وتزويد الباحثين بكل ما تحتاج إليه من مؤلفات.

وقد تنوع الوقف على الكتب فشمل مكتبات بأكملها، ووقف الكتب على المدارس والمشافي والمراصد والربط والخنقاهات، كما كان هناك نوع يتمثل في وقف كتب عالم بعد وفاته على أهل العلم وورثته، وأهتم واقفوا المكتبات بتوفير دخل مادي ثابت لصيانتها.[1]

- **تقديم الرعاية الصحية:**

كان للأوقاف أثر رئيسي في تقديم الرعاية الصحية ومساعدة المرضى من الفقراء والمحتاجين، فكثيرا ما وقف الأغنياء أموالهم وأملاكهم على ما كان يسمى في الحضارة الإسلامية بالبيمارستانات التي كانت تقدم خدمات جليلة في علاج المرضى وإطعامهم ومتابعتهم سواء من المترددين عليها أو الوصول اليهم في منازلهم وقد انتشرت تلك البيمارستانات في العالم الإسلامي منذ القرن الثالث هجري، وكانت مصدر اسعاد لأبناء المجتمع المسلم اذ يتلقى المريض فيها العلاج والرعاية التامة والكسوة والغذاء، إضافة الى أن كثيرا من هذه البيمارستانات كانت تقوم بوظيفة تعليم الطب إلى جانب قيامه بوظيفته الأساسية وهي معالجة المرضى، والسهر على راحتهم.[2]

- **مساندة الجهاد في سبيل الله:**

الجهاد في سبيل الله من وجوه البر التي حرص كثير من المسلمين على الوقف عليها، ولا سيما في الفترات التي واجهت فيها الدولة أعدائها منذ صدر الإسلام، فما ورد في هذا الجانب في عصر صدر الإسلام حسب الصحابي الجليل خالد بن الوليد (رضه) سلاحه وكراعه في سبيل الله وقد أجازه الرسول صلى الله عليه وسلم .[3]

1- يحي محمود ساعاتي، **الوقف وبنية المكتبة العربية، استبطان للموروث الثقافي**، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، 1988م، ص 33.

2- المرسي السيد حجازي، **دور الوقف في تحقيق التكافل الاجتماعي في البيئة الإسلامية**، جامعة الإسكندرية، مصر، 2006م، ص 74.

3- حسام المعاني النعمان الثاني برهان الدين إبراهيم بن موسى ابن أبي بكر ابن الشيخ علي الطرابلسي الحنفي، **الإسعاف في أحكام الأوقاف**، دار الرائد العربي، لبنان، 1981م، ص 24.

- توفير الخدمات الاجتماعية:

من الأمور التي برز فيها الوقف وانتشر أثره بسببها انتشارا واسعا عناية الواقفين بتوفير خدمات اجتماعية لقطاع عريض من المجتمع، وذلك عن طريق الاهتمام بالفقراء والمعدمين وإيوائهم فيما عرف في الحضارة الإسلامية بالخوانق، والربط والزوايا، وكذلك الإهتمام بالأيتام ورعايتهم، وجلب المياه توفيره بالسقايات أو الأسبلة.[1]

- توفير الدعم المادي للدولة:

أصبح الوقف في كثير من الدول الإسلامية موردا ضمن الموارد المهمة للدولة وذلك عن طريق توفير الدعم المالي المستمر لخزينة الدولة، يصرف من ريعه على جهات البر المختلفة من مؤسسات دينية وصحية ونحو ذلك، وعلى الرغم من اعتقاد البعض أنه لا صلة للدولة بالوقف، ولهذا لا يمكن اعتباره موردا ماليا يستفاد منه، بل هو أمر شخصي، إلا أن الواقع يؤكد أن للدولة صلة رئيسية بالوقف مما يجعله موردا من مواردها المختلفة.[2]

1- إبراهيم بن محمد الحمد المزيني، **المرجع السابق**، ص 21.
2- الخزرجي، علي حسن، **العقود اللؤلؤية في تاريخ الدولة الرسوبية**، ج2، تر. محمد السيسوني عسل، مطبعة الهلال، القاهرة، 1911م، ج2، ص 353.

ملخص الفصل الأول

وفي ختام هذا الفصل يعتبر نظام الوقف من الأنظمة التي لعبت دورا فعالا في تاريخ الحضارة الإسلامية حيث كان الوقف هو الممول الرئيسي لكثير من المؤسسات كالتعليم والرعاية الصحية والاجتماعية وغيرها من المؤسسات. فللوقف آثار تعود بالنفع على الناس كافة، هذا من جهة ومن جهة اخرى التقرب الى الله سبحانه وتعالى وطريق للفوز بالجنة والنجاة من النار.

فلقد تميزت الشريعة الإسلامية في الأوقاف بتوسيع أهدافه وأنواعه وأدواره في مختلف نواحي الحياة الإجتماعية والدينية والثقافية.

الفصل الثاني: الحرمين الشريفين ومكانتهما لدى السلاطين العثمانيين.

المبحث الاول: التعريف بمكة المكرم

المبحث الثاني:التعريف بالمدينة المنورة.

المبحث الثالث: ضم الدولة العثمانية للحجاز وحمايتها للاماكن المقدسة.

المبحث الرابع:مكانة الحرمين الشريفين لدى السلاطين العثمانيين.

المبحث الأول:التعريف بمكة المكرمة.

1 – أسماؤها:

لمكة المكرمة عدة أسماء ذكرت في القرآن و الأحاديث النبوية الشريفة، وهذا دليل على شرف المسمى. فمن أسماءها:

– **مكة:**[1] وهو المعروف قال تعالى:((وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ)).[2]

– **بكة:**[3] في قوله تعالى: ((إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ)).[4]

– **ام القرى:**[5] ورد هذا الاسم في قوله عز وجل: ((وَهَٰذَا كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُّصَدِّقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا)).[6]

– **البلد:**[7] قال تعالى: ((لا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ)).[8]

– **البلد الأمين:**[9] قال تعالى: ((وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ)).[10]

– **الحرم الآمن:** قال تعالى: ((وَقَالُوا إِنْ نَتَّبِعِ الْهُدَىٰ مَعَكَ نُتَخَطَّفْ مِنْ أَرْضِنَا ۚ أَوَلَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجْبَىٰ إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِزْقًا مِنْ لَدُنَّا)).[11]

وهناك أسماء أخرى لمكة قال بها المؤرخون واللغويون ومنها:

1- قيل إن أهلها يمتكون الماء بمعنى يستخرجونه، أو لأنها تمك من الظلم أي تنقصه. ينظر، ياقوت الحموي، **المصدر السابق**، م5، ص 182.
2- سورة الفتح، الآية، 24.
3 - وجه تسميتها بذلك فسر بعدة تفاسير منها: لازدحام الناس بها، أو لأنها تبك أعناق الجبابرة، أو لأنها تضع من نخوة المتكبرين. ينظر، أبي العباس أحمد بن عبد الله بن محمد بن أبي بكر محي الدين الطبري، **القرى لقاصد أم القرى**، دس، ص 650، 651. و أبي زكريا محي الدين بن شرف النووي، **تهذيب الأسماء واللغات**، م2، دار الكتب العلمية، لبنان، دس، ج1، من القسم الثاني، ص 39.
4 - سورة آل عمران، الآية، 96.
5 - اختلف في وجه تسميتها إلى 4 أقوال وهي: أن الأرض دحيت من تحتها، أنها قبلة يؤمها جميع الأئمة، أنها عظيمة الشأن، كما أنها بيت الله سبحانه وتعالى. ينظر، محي الدين الطبري، **المصدر السابق**، ص 651.
6 - سورة الأنعام، الآية، 92.
7 - البلد يقصد بها مكة تفخيما لها كالنجم للثريا، ينظر، ابن منظور، **المصدر السابق**، ج1، ص 479.
8- سورة البلد، الآية، 1.
9- اشارة إلى أن مكة ذات أمن، وكان أهلها مطمئنين فيها على أرواحهم وأموالهم. ينظر، ابن كثير، **المصدر السابق**، ج1، ص 107.
10- سورة التين، الآية، 3.
11- سورة القصص، الآية، 57.

المقدسة، المعطشة، الرأس، أم الرحمان، أم روح، النابية، المكتان وغيرها.[1]

2- الموقع:

تقع مكة المكرمة ضمن سهول تهامة الساحلي على امتداد ساحل البحر الأحمر من الشمال خليج العقبة ومن الجنوب باب المندب،[2] تحيط بها الجبال أشهرها: جبل أبي قبيس، جبل حراء من الشرق، أبي ثور في الجهة اليمنية[3] بالإضافة الى الأودية الجرانيتية، على خط طول°49/°39 درجة شرقا ودائرة عرض °25/°21 درجة شمالا.[4]

1- تقي الدين محمد بن أحمد الحسني الفاسي المكي، **العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين**، م8، تح محمد حامد الفقي، مؤسسة الرسالة، ط2، 1986م، بيروت، ص 35، 36.
2- عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، **الحرم المكي الشريف والأعلام المحيطة به دراسة تاريخية وميدانية**، مكة المكرمة، دس، ص 35.
3- أبو الحسن محمد بن أحمد بن جبير، **رحلة ابن جبير**، دار صادر، بيروت، دس، ص 87.
4- عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، **المرجع السابق**، ص 35.

المبحث الثاني:التعريف بالمدينة المنورة.

1 – أسماؤها:

– **يثـرب:** وهو اسم قديم للمدينـة وسميت بـذلك لأن أول مـن سكنها رجـل العمـاليق يسـمى يثرب.[1]

– **الـدار والإيمـان:** سمى الله المدينـة الـدار والإيمـان لقولـه تعـالى: ((وَالَّـذِينَ تَبَـوَّءُوا الـدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ)). [2]

– **المؤمنـة:** روى ابن زبالـة حديث" والذي نفسي بيده إن تربتها لمؤمنـة".[3] قال تعـالى: ((ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلأَرْضِ اِئْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ))[4]

2 – الموقع:

تقع المدينة المنورة في الحجاز على بعد 497 كم عن مكة المكرمة، على خط طول °39 درجـة و 36 دقيقـة وخـط عـرض °24 درجـة و 28 دقيقـة وترتفـع عـن مسـتوى سـطح البحر بنحو 557م، يحدها شمالا جبل أحد، ومن الجنوب الغربي جبل عير، ويحدها من الشرق والغرب حرتان وهي الحجارة البركانية السوداء.[5]

1- عبد الباسط بدر، **التاريخ الشامل للمدينة المنورة**، ج3، المدينة المنورة، ط1، 1993م، ج1، ص20.
2- سورة الحشر، الآية، 9.
3- محمد بن الحسن ابن زبالة، **أخبار المدينة**، مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط1، 2003م، ص 186.
4 - سورة فصلت، الآية، 11.
5 - خالد بن علي بن حسين صباغ، **الإصابة في معرفة مساجد طابة**، مطابع الرشيد، المدينة المنورة، ط1، 1421هـ، ص6.

المبحث الثالث: ضم الدولة العثمانية للحجاز وحمايتها للأماكن المقدسة.

1- الضم العثماني للحجاز:

استولى السلطان سليم العثماني على مصر سنة 932هـ باستيلائه عليها أدرك الشريف بركات خطورة الموقف وعلم أن العثمانيين سوف يأتون على الحجاز لا محالة فأرسل بمفاتيح الحرمين الشريفين[1] مع ابنه محمد بن مني الثاني إلى القاهرة ليقدم للسلطان سليم العثماني الطاعة، ويسلمه مفاتيح الحرمين إشعار بالتبعية، واعترافا بالخضوع له، كي يحتفظ لنفسه بالشرافة على مكة ويؤمن وضعه بالحجاز، وبهذا امتد نفوذ العثمانيين إلى الحجاز منذ أن استلموا مصر، ثم اتسع بعدئذ حتى شمل الجزيرة كلها.[2]

إن كون مهد الإسلام أي مكة والمدينة تحت حكم هذه الدولة كان ذو أهمية كبيرة من الناحيتين السياسية والدينية لأنها تكسبهم نفوذا وحرمة معنوية كبيرة في العالم الإسلامي، وإن السلاطين العثمانيين الذين اعتبروا أنفسهم، بدأ من السلطان ياوز سليم، خلفاء أي وكلاء الرسول ﷺ وحكام العالم الإسلامي من الناحية المعنوية قد أخذوا بعين الاعتبار دوما الفائدة،[3] المعنوية المتأتية من كونهم حكام لهذه المناطق أي مكة والمدينة.

وهكذا أقام العثمانيون نفوذهم وحكمهم في غرب شبه الجزيرة العربية بعد استيلائهم على مصر وسوريا، مع أخذ موقع مصر الجغرافي بنظر الاعتبار بصورة خاصة، وأصبحوا يديرون مكة والمدينة وجدة وينبع وأطرافها والتي أصبحت مرتبطة بولاة مصر لفترة طويلة.

1- محمد صالح البلهيشي، **المدينة المنورة**، الرئاسة العامة لرعاية الشباب، الرياض، ط2، 1988م، ص 39.
2- محمود شاكر، **التاريخ الإسلامي العهد العثماني**، ج8، المكتب الإسلامي، بيروت، ط4، 2000م، ج8، ص 240.
3- إسماعيل حقي جارشلي، **أشراف مكة المكرمة وأمرائها في العهد العثماني**، تر، خليل علي مراد، الدار العربية للموسوعات، لبنان، ط1، 2003م، ص 45.

إن شؤون مكة والمدينة، أي منطقة الحجاز، كانت تدار بناء على تقارير من ولاة مصر، أما حفظ الأمن والنظام في مكة والمدينة فقد كان مسؤولية القوات المرسلة سنويا بالتناوب من الأوجاق السبعة الموجودة في مصر.[1]

2- حماية الدولة العثمانية للأماكن المقدسة:

كانت أعظم خدمة أسدتها الدولة العثمانية للإسلام، أنها وقفت في وجه الزحف الصليبي الاستعماري البرتغالي للبحر الأحمر، والأماكن المقدسة الإسلامية، في أوائل القرن السادس عشر ميلادي، فعلى الرغم من أن الدولة أخفقت في طرد الاستعمار البرتغالي من مراكزه في المحيط الهندي ومنطقة الخليج العربي، إلا أنها نجحت في منع تغلغله إلى الحجاز، حيث كان البرتغاليون يعتزمون تنفيذ مخطط صليبي فض في قسوته ووحشية وهو دخول البحر الأحمر واجتياح إقليم الحجاز باحتلال ميناء جدة، ثم الزحف على مكة المكرمة، واقتحام المسجد الحرام، وهدم الكعبة المشرفة، ثم مولاة الزحف منها على المدينة المنورة، لنبش قبر الرسول ﷺ ثم استئناف الزحف على تبوك ومنها إلى بيت المقدس، والاستيلاء على المسجد الأقصى، وبذلك تقع هذه المساجد الثلاثة في أيدي البرتغاليين،[2] وقام البرتغاليين بمحاولتين لاحتلال ميناء جدة لكنهم أخفقوا. وقررت الدولة العثمانية اتخاذ اليمن قاعدة حربية للدفاع في البحر الأحمر، ومنع السفن البرتغالية من دخوله، ثم عممت هذا المنع على جميع السفن المسيحية.[3]

---

[1]- الأوجاق السبعة، أي الوحدات السبعة الموجودة في مصر والكونيان وتعني المتطوعين والتفنكجيان أي حاملي البنادق (وهم من الفرسان) والانكشارية وتسمى مستحفظات والوحدة الخامسة هي العزاب والوحدة السادسة هي الجاويشان وهم يبلغون أوامر الدولة ويجبون الضرائب ناما الوحدة العسكرية السابعة فهي المتفرقة أي الحرس الخاص للباشا (والي مصر). ينظر، إسماعيل حقي جارشلي، **المرجع السابق**، ص 47

[2]- سامي بن عبد الله بن أحمد المغلوث، **أطلس تاريخ الدولة العثمانية**، مكتبة الإمام الذهبي، الكويت، ط1، 2016م، ص 755.

[3]- إسماعيل أحمد ياغي، **الدولة العثمانية في التاريخ الإسلامي**، مكتبة العبيكان، الرياض، ط1، 1996م، ص 236.

المبحث الرابع: مكانة الحرمين الشريفين لدى السلاطين العثمانيين.

إن مكة المكرمة هي العاصمة الدينية والثقافية والاجتماعية لجميع المسلمين في كل زمان ومكان وهي مهوى أفئدتهم ومستقر وحدتهم لذلك كانت خدمة هذه البقعة المقدسة شرفا يحرص كل الحكام المسلمين على الظفر به في كل زمان.

أسس العثمانيون آلاف الأوقاف من أجل مكة المكرمة والمدينة المنورة، كان يطلق عليها بشكل عام، أوقاف الحرمين، ويمكن رؤية هذا النوع من الأوقاف في كل أرجاء الدولة العثمانية من وسط أوروبا وحتى اليمن وذلك من أجل تحقيق الرفاهية والاطمئنان والسلاح الاجتماعي في تلك الأراضي المباركة.[1] وقد تأسست إدارة مستقلة لكل واحدة منها، وفضلا عن ريع تلك الأوقاف كان السلاطين العثمانيون يرسلون الهدايا والأموال للحرمين والمجاورين لهما أثناء إرسال كسوة الكعبة التي تنسج في اسطنبول، وقد استمر هذا التقليد المسمى "موكب الصرة " حتى نهايات الدولة العثمانية.

وقد أصبحت تلك الهدايا، بمرور الوقت تشكل ثروة كبيرة.[2]

ونظرا لاهتمام العثمانيين بأوقاف قاطني الحرمين الشريفين، فقد سعت المؤسسات الرسمية في الدولة وعلى رأسها السلطان نفسه بوقف الأوقاف النافعة للفقراء والمحتاجين.[3]

لذلك أنشا العثمانيون في سنة 955هـ/1587م، وزارة خاصة بالحرمين الشريفين عرفت باسم نظارة الحرمين، مهمتها إدارة الأوقاف الخاصة بالحرمين الشريفين ويشرف عليها آغادار السعادة وكانت مهمة هذه النظارة إدارة الأوقاف الخاصة بالحرمين الشريفين وفق

1- عثمان نوري طوباش، **رجالهم العظماء ومؤسساتهم الشامخة العثمانيون**، تر، محمد حرب، دار الأرقم، اسطنبول، 2016م، ص593.

2- عثمان نوري طوباش، **الوقف الإنفاق الخدمة**، تر، محمد حرب، دار الأرقم، اسطنبول، 2016م، ص 24.

3- راغب السرجاني، **روائع الأوقاف في الحضارة الإسلامية**، نهضة مصر، مصر، ط1، 2010م، ص 145.

شروطها، وقد ازدادت أهمية هذه النظارة بعد ما تزايدت أوقاف السلاطين وزوجاتهم، فأنشئت أربع إدارات تابعة لهذه النظارة.[1]

ومن الخدمات التي أداها العثمانيون للحرمين الشريفين، العدد الهائل من الأوقاف التي وقفها عليهما، سواء في الحجاز، أوفي أنحاء الأناضول كافة، ومازالت مقاطعات الحرمين التفصيلية في الأرشيف العثماني، توضح مواقع تلك الأوقاف، والاستثمارات التجارية التي كان يعود ريعها لصالح الحرمين الشريفين.[2]

ومن الملاحظ على وثائق الوقف العثمانية أنه يندر أن تكون هناك وثيقة إلا ويكون للحرمين الشريفين نصيب منها، وذلك يرجع إلى مكانة ومحبة الحرمين الشريفين لدى العثمانيين، وكان لأمهات السلاطين دور فعال في إثراء مجتمع الحرمين بالأوقاف، وتوجد في أرشيف المديرية العامة للأوقاف في اسطنبول ستة وعشرون ألف وقفية تدل على الأوقاف وأصحابها منذ تأسيس الدولة العثمانية، منهم ألفان وثلاثمائة وتسعة وقفية، كانت من نصيب النساء، ونجد في القرن 10هـ/16م وقفيات النساء تمثل حوالي 17% نجد نسبة وقفيات النساء 30% من الوقفيات، ولعل ما يظهر على تلك النسبة في القرن 11هـ/17م هو أن تلك الفقرة عرفت في التاريخ العثماني باسم سلطنة النساء.[3]

---

[1]- محمد بن عبد الهادي الشيباني، **أوقاف المدينة المنورة والنهضة العلمية في أرحابها**، بحث مقدم إلى المؤتمر الثالث للأوقاف بالمملكة العربية السعودية، الوقف الإسلامي اقتصاد، وإدارة، وبناء حضارة، الجامعة الإسلامية، 2009م، ص 706.

[2]- مصطفى رمضان، **منشورات ضمن كتاب مصادر تاريخ الجزيرة العربية**، جامعة الملك سعود، الرياض، ط1، 1399هـ، ص 259.

[3]- محمد بن عبد الهادي الشيباني، **المرجع السابق**، ص 707.

ملخص الفصل الثاني

وفي الأخير نستنتج أن الدولة العثمانية منذ ضمها للحجاز أبدت اهتمام كبير بها عامة و بالحرمين الشريفين خاصة، بسبب أهميتها المعنوية وأبدت غيرة شديدة في المحافظة عليها، لأنها تكسبهم نفوذا وحرمة كبيرة في العالم الإسلامي، كما أن السلاطين العثمانيين اعتبروا أنفسهم خلفاء أي وكلاء الرسول صلى الله عليه وسلم وحكام العالم الإسلامي فقد أخذوا بعين الاعتبار دوما الفائدة المعنوية المتآتية من كونهم حكاما لهذه المناطق المقدسة مكة المكرمة والمدينة المنورة، ولهذا كانت أغلب أوقافهم في الحرمين الشريفين.

الفصل الثالث: الأوقاف والمؤسسات التي شيدها السلطان سليمان خان.

المبحث الأول: التعريف بالسلطان سليمان القانوني.

المبحث الثاني: الأوقاف الدينية.

المبحث الثالث: الأوقاف الاجتماعية.

المبحث الرابع: الأوقاف العلمية.

المبحث الأول: التعريف بالسلطان سليمان القانوني.

1- بداية حياته:

هو السلطان سليمان خان ابن السلطان سليم خان[1] وحفصة سلطان حسب إحدى الروايات[2] في أول شعبان عام 900هـ/ 27 أفريل 1945م، في مدينة طرابزون. دخل القسطنطينية بعد وفاة أبيه وتولي زمام السلطنة عام 926 هـ/ 1520م، وعمره 26 سنة، وهو عاشر ملوك آل عثمان.

بلغت الدولة أوج قوتها واتساعها في عهده،[3] وقد اشتهر سليمان بالتسامح والعدالة فعاقب الخارجين عن القانون، ونتيجة لذلك ابتهجت رعاياه[4] وقد ساعدته الانكشارية في توطيد سلطته، وعمل على تطوير البحرية العثمانية. ونظرا للفتوحات التي قام بها أطلق عليه الغرب لقب "الفخم" كما سعى إلى إقامة العدالة ومنع الظلم وأكد على حماية أرواح وأملاك الأشخاص على اختلاف عقائدهم، ونظم الضرائب وفرض على الجنود أن يدفعوا ثمن ما يستولون عليه في غزواتهم، وكذلك توسع في تنظيم المحاكم التي سبق وأنشئت، وفرض على رجال الشرطة والمفتشين التأكد من إطاعة أحكام المحاكم وقوانينها، وإعادة تنظيم الإدارة. وحذر الموظفين من ظلم حقوق الرعايا،[5] وشهدت فترة حكمه الطويلة إصدار عدة قوانين تتعلق بالإدارة التي حددت كيان الحكومة وحقوق وواجبات كل من أعضاء الأسرة الحاكمة والشعب، وهذا هو السبب الذي من أجله أطلق عليه لقب " القانوني".[6]

1- أمير عبد العزيز، **الوجيز في تاريخ الإسلام والمسلمين**، دار ابن حزم، عمان، ط1، 2003م، ص 840.
2- أحمد آق كوندز، سعيد أوزتورك، **الدولة العثمانية المجهولة**، وقف البحوث العثمانية، اسطنبول، 2008م، ص 236.
3 - محمد فريد بك المحامي، **تاريخ الدولة العثمانية**، تح، إحسان حنفي، دار النفائس، بيروت، ط1، 1981م، ص 198.
4 - محمود شاكر، **المرجع السابق**، ص 102.
5 - إسماعيل أحمد ياغي، **الدولة العثمانية في التاريخ الإسلامي الحديث**، مكتبة العبيكان، ط2، 1998م، ص 62، 63.
6- غرتلو يوسف بك أصاف، **تاريخ سلاطين بن عثمان من أول نشأتهم حتى الآن**، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط1، 1995م، ص 60.

2- صفاته:

يقدم مبعوث جمهورية البندقية وصف للسلطان سليمان بعد توليه مقاليد الحكم عام 1520م فيقول: بأنه شاب طويل، قوي البنية على الرغم من نحافته، وذو وجه رقيق، وشارب ولحية خفيفتين، بهي الطلعة.

ويصفه سفير آخر من البندقية عام 1553م بأنه اشتهر بالتسامح والعدل معاقبا الظالمين والخارجين عن القانون مؤكدا على حسن تدينه.

أما المصادر التاريخية العثمانية فتصف السلطان في أيامه الأولى من حكمه بأنه: طويل القامة، عريض الوجه، مقرون الحاجبين، أشهل العينان، وأنف مقوس قليلا، كث الشارب، خفيف اللحية، وأفلج الأسنان.

كما كان السلطان ماهرا في استخدام السيف والقوس، ويخرج في جولات الصيد التي كان لها الفضل في تعرفه على الخصائص الجغرافية للعديد من الأماكن والأقاليم في دولته[1]

وقد كان للسلطان ديوان شعر وهذا إنما يدل على ولعه بالدراسة والشعر وكان يستعير اسم "محبي" بدلا من اسمه في أشعاره.[2] وقد أولى السلطان اهتماما بالغا بدعم العلماء والشعراء والأدباء ماديا ومعنويا.[3]

1- فريدون أمجان، **سليمان القانوني سلطان البرين والبحرين**، تر، جمال فاروق، أحمد كمال، دار النيل، مصر، ط2، 2015م، ص 476، 477.
2- أحمد آق كوندز، سعيد أوزتورك، **المرجع السابق**، ص 236.
3- فريدون أمجان، **المرجع السابق**، ص 481.

3- أعماله الحربية:

اشترك في 13 حملة حربية كبيرة، ونتيجة لذلك لقب بالغازي.[1] وفي الفترة الأولى من حكمه عام 927هـ/1521م نجح في بسط هيبة الدولة والقضاء على تمرد جانبرد الغزالي والي الشام، الذي فكر في استغلال سن السلطان الصغير معلنا نفسه حاكما وقضى على هذا العصيان فرهاد باشا بأمر السلطان وتولى بدله إياس باشا.[2]

تمكن السلطان من الاستيلاء على بلغراد في عام 1521م.[3] وفي عام 1522م نظم حملة على رودس، بعد اعتداءات فرسان القديس يوحنا على سفن المسلمين وأسر ركابها بالإضافة إلى الأعمال العدوانية التي كانوا يقومون بها في حق الحجاج، والسفن التجارية العثمانية واضطروا إلى الانتقال بعدها إلى مالطا.[4]

توجه السلطان بجيشه نحو بلاد المجر في سنة 1526م وجرت هناك معركة في منطقة موهاكس التي انتهت بانتصار العثمانيين وسقوط كل من بودا وبست ومقتل ملك المجر[5] وفي سنة 1529م توجه الجيش العثماني بقيادة السلطان إلى فيينا وضرب الحصار عليها من دون جدوى.[6]

1- أ. جي. بريل، **موجز دائرة المعارف الإسلامية**، ج 33، مركز الشارقة للإبداع الفكري، ط1، 1998م، ج 18، ص 5805.
2- إبراهيم بك حليم، **تاريخ الدولة العثمانية العلية التحفة الحليمية**، مؤسسة الكتب الثقافية، لبنان، ط1، 1988م، ص 87.
3- حسين مؤنس، **أطلس تاريخ الإسلام، الزهراء للإعلام العربي**، القاهرة، ط1، 1987م، ص 359.
4- خلف بن دبلان بن خضر الوذيناني، **الفتح العثماني لجزيرة رودس 929 هـ/ 1523م**، مركز بحوث الدراسات الإسلامية، مكة المكرمة، 1997م، ص 45.
5- أحمد عبد الرحيم مصطفى، **في أصول التاريخ العثماني**، دار الشروق، القاهرة، ط2، 1993م، ص 90.
6- برنارد لويس، **استنبول وحضارة الخلافة الإسلامية**، تع، سيد رضوان علي، الدار السعودية للنشر والتوزيع، الرياض، ط2، 1986م، ص 56.

أعاد سليمان الكرة في عام 1532م إلا أنه فشل من جديد وانتهى بعقد الصلح بين السلطان وشارل الخامس عام 1533م.[1]

بعد تثبيت حدوده في أوروبا وجه السلطان سليمان حملته نحو الدولة الصفوية التي كان حاكمها طهماسب الذي أظهر العداء للدولة العثمانية وسيرت هذه الحملة سنة 1533م ففتح الجيش العثماني مدن "عادل جواز" "أرجيش"، "وان" و "أخلاط".

وصلت القوات إلى بغداد في سنة 1543م واستسلمت من دون أي مقاومة والتحقت مدن عديدة في العراق، وفي سنة 1538م استولت الجيوش العثمانية على البصرة، وامتد الحكم العثماني إلى الأحساء،[2] وفي نفس السنة توجهت حملة إلى البندقية و التقى الجيشان في معركة بريفيسا انهزم خلالها الأسطول النصراني.

كذلك في سنة 1530م وقف السلطان سليمان بعنف أمام البرتغاليين، ودعم سلطان المسلمين في الهند الذي غزاهم البرتغاليون، إلا أن الجيش العثماني كان الانهزام مصيره في معركة ديو البحرية. وفي عام 1540م عقد الصلح مع جمهورية البندقية التي تخلت عن أملاكها في شبه جزيرة المورة مع دفع غرامة مالية تضمن لها استمرارية حكمها على جزيرتي كريت وقبرص.

وفي سنة 1543م تمكن الأسطول الفرنسي بمساعدة خير الدين من هزيمة الهابسبورج التي كان العداء بينها وبين الدولة العثمانية من قبل، وفي عام 1551م استطاع العثمانيون طرد الإسبان من طرابلس الذين حاولوا مرة أخرى الإيقاع بالعثمانيين قرب سواحل جربة.[3]

1- أحمد عبد الرحيم مصطفى، **المرجع السابق**، ص 90.

2- إسماعيل أحمد ياغي، **المرجع السابق**، ص 65.

3- حسين مؤنس، **المرجع السابق**، ص 359.

1560م. ولكنهم انهزموا، وفي 20 صفر سنة 974هـ/5 سبتمبر 1566م توفي السلطان سليمان القانوني عن عمر يناهز 74 سنة أثناء حملته التي وجهت إلى سكتوار.[1]

[1]- محمد حرب، **العثمانيون في التاريخ والحضارة**، المركز المصري للدراسات العثمانية وبحوث العالم التركي، القاهرة، 1994م، ص 70.

المبحث الثاني: الأوقاف الدينية.

1- كسوة الكعبة:

خلال العصر العثماني، وفي عهد السلطان سليمان خان كانت كسوة الكعبة المعظمة من اختصاص مصر، وكانت هذه الكسوة مكونة من أغطية الجدران وستارة باب الكعبة الداخلي والخارجي. وفي العادة كانت الكسوة ترسل في موسم الحج، وأوقف السلطان سليمان عام 974هـ سبعة قرى على نفقات الحرمين الشريفين بالحجاز[1] أضافها إلى القرى التي وقفها على الكسوة الملك الصالح إسماعيل ابن الملك الناصر محمد بن قلاوون صاحب مصر عام 750هـ.[2] لتصبح بذلك 10 قرى وهي: (بيسوس) و(أبو الغيث) و(حوص) و (سلكة)، (سيروبجنجة) و(قريش الحجر) و (منايل وكوم ريحان) و (منية النصارى)، و (بطاليا) و (بجام) وإجمالي ريع هاته القرى 365152 درهما فضيا. وكان ينفق من ريعها ناظر الوقف 70 قنطارا من الحرير و3 قناطر من الفضة الخالصة لصناعة الكسوة الخارجية كل عام، كما يصرف كذلك على الكسوة الداخلية كل 15 سنة لصناعة ستائر الكعبة الداخلية وحجرة النبي الشريفة والمنبر ومحراب التهجد والأستار 4 للحرم ومحراب وقبر ابن عباس وقبر بن ابي طالب، والحسن بن علي، عثمان بن عفان، وفاطمة بنت أسد (رضه).[3]

كما قام السلطان سليمان عام 959هـ يعمل ميزاب للكعبة من الفضة [4] وفي عام 960هـ قام بتجديد سطح الكعبة المشرفة [5] بعد فتوى أبو السعود أفندي المؤيدة لذلك،

1- إبراهيم حلمي، **كسوة الكعبة المترفة وفنون الحجاج**، مطابع الأخبار، العدد، دس، ص 54.
2- أبي الطيب تقي الدين محمد الفاسي، **شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام**، ج2، تح، على عمر، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط 1، 2008م، ج1، ص206.
3 - أميرة بنت علي وصفي مداح، **اهتمام العثمانيين بكسوة الكعبة الشريفة وتطورها في العصر الحديث 923هـ 1346هـ/ 1517م- 1927م**، **مجلة جامعة القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وآدابها**، ج 17، ع 35، ذو القعدة 1426هـ.
4 - علي حسني الخربوطلي، **تاريخ الكعبة**، دار الجيل، بيروت، ط3، 1991م، ص 186.
5 - نفسه، ص 173.

وتصفيح بابها بالفضة عام 961 هـ،[1] أما سنة 964 هـ أمر بتركيب ألواح خشبية من الآس الأسود للباب القديم وصفح بالفضة المموهة بالذهب، وقد قدر ثمن الذهب بـ: 1280 أشرفي، والفضة بأربعة قناطر تقريبا، وقدم لبني شيبة 1000 أشرفي تعويضا للفضة القديمة، وكتب عليه البسملة وقوله عز وجل ((وَقُل رَّبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَل لِّي مِن لَّدُنكَ سُلْطَانًا نَّصِيرًا))[2] وتاريخ تجديده.[3]

أستار باب الكعبة: مقاسات الستار 5،08×2،43م وهو نسيج من الحرير الأسود المشغول بالأسلاك الذهبية والحرير الملون، وتحيط بالستارة حاشية ضيقة بعدها إطار مكون من خرطوشات مستطيلة، وكتبت في الحاشية وفي جوانبها الأربعة "البسملة" و "سورة الإخلاص"، وفي وسط الستارة ثمانية أشرطة أفقية، ونقرأ على الشريط الأول الآية "قال الله تعالى ((إِنَّهُ مِن سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ / وَقُل رَّبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَل لِّي مِن لَّدُنكَ سُلْطَانًا نَّصِيرًا وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا)) (النمل: 30، الإسراء: 80– 81) وينقسم الشريط الثاني من خمس مناطق تفصلها أعمدة دقيقة، ونقرأ على المنطقتين الجانبيتين في اليمين الآية بسم الله الرحمن الرحيم ((ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ آمِنِينَ)) (الحجر: 46).[4]

1- عبد الله الغازي المكي الحنفي، **إفادة الأنام بذكر أخبار بلد الله الحرام مع تعليقه المسمى بإتمام الكلام**، م7، تح، عبد الملك عبد الله ابن دهيش، مكتبة الأسدي، **مكة المكرمة**، ط1، 2009م، م1، ص 485.

2- سورة الإسراء، الآية، 80، 81.

3- ماجدة فيصل زكريا، **منائح الكرم في أخبار مكة والبيت وولاة الحرم**، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في التاريخ الإسلامي، المملكة العربية السعودية، قسم الدراسات العليا التاريخية والحضارية، 1994م، ص 462، 463.

4- خوليا تزجان، **أستار الحرمين الشرفين**، تر، تحسين عمر طه أوغلى، مركز الأبحاث للتاريخ والفنون للثقافة الإسلامية، استانبول، ط1، 1996م، ص27، 28.

ونقرأ نفس العبارات على المنطقتين الجانبيتين في اليسار، وفي الوسط مكتوب "الله/ لا إله إلا الله محمد رسول الله ارسله/ بالهدى ودين الحق ليظهر على الدين كله ولو كره المشركون.

أما الشريط الثالث يتضمن "البسملة وأول "آية الكرسي" بينما يتألف الشريط الرابع من مستطيل كبير كتب عليه الآية بسم الله الرحمن الرحيم ((لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ)) (الفتح: 27).

وتوجد بقية "آية الكرسي" في الشريط الخامس. ويتكون الشريط السادس من دائرتين في الجانبين الأيمن والأسير يفصلهما شكلا كمثريا كتبت على كل منهما عبارة: "لا إله إلا الله محمد رسول الله أرسله بالهدى ودين الحق ليظهر على الدين كله ولو كره المشركون". كما يوجد في أطراف كل دائرة كبيرة أربع دوائر صغيرة متصلة بها كتبت على بعضها عبارة "لا إله إلا الله" وعلى بعضها الآخر اسم الرسول "محمد رسول الله"، أما الشكل الكمثري الواقع بين الدائرتين كتبت عبارة "لا إله إلا الله محمد رسول الله" ويتكون الشريط السابع من خرطوشتين مستطيلتين يقسمهما حرف U مقلوب إلى الأسفل كتب عليها: أمر بعمل هذه الكسوة الشريفة مولانا السلطان الملك المظفر سليمان شاه/ بن السلطان سليم شاه بن عثمان خلد الله ملكه سنة خمسين وتسعمائة وقد كتب داخل الحرف U "البسملة" وسورة "الإخلاص" وتنتهي ستارة الباب بخطوط متعرجة تحمل فيما بينها عبارة "لا إله إلا الله محمد رسول الله" وزخرفة نباتية، كما نقرأ على أشكال المثلثات الناتجة من الخطوط في الأعلى والأسفل عبارة "صدق الله العظيم" وهي مجزأة إلى قسمين.[1]

نطاق كسوة الكعبة:

[1]- خوليا تزجان، **المرجع السابق**، ص 28، 29.

القطعة أ: وهي قطعة من نسيج عليها كتابة كبيرة بالأسلاك الذهبية على المخمل الأسود وهناك زخارف على جانبي الكتابة في الأعلى وفي الأسفل، وهذا النطاق مقسم إلى حاشيتان الأولى داخلية وهي ضيقة وأرضيتها حمراء، وقد وردت كتابات داخل خرطوشات بالأسلاك. الذهبية. وهي الآية الكريمة: ((قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ)) (البقرة: 144)، أما الحاشية الخارجية فهي عريضة تشغلها سورة الإخلاص.

وتتكرر بالتوالي والكتابة بالخيوط الذهبية على أرضية سوداء. ونجد وسط النطاق وهو القسم العريض ممزق من البداية والكتابة الباقية كما يلي: ومحي العدل في العالمين.

القطعة ب: هذه القطعة مزقت حاشيتها وبقيت الكتابة التالية في وسط النطاق، هكذا حاكم البرين والبحرين وخادم الحرمين الشريفين عام خمسين وتسعمائة.[1]

قفل ومفتاح باب الكعبة:

وفي عام 973هـ قام السلطان سليمان خان بعمل قفل للكعبة المعظمة، بلغ طوله: 60،5 سم، وطول البدن: 34 سم، عرضه 10 سم وهو مثمن الشكل مصنوع من الحديد المطلي بالفضة تراوح سمكها: 3 مم، وقد كتب على هذا القفل: "هذا قفل باب بيت الله الملك المنان، وضعه المعتصم بغفرانه يوم الميزان، سلطان سليمان خان بن سلطان سليم خان برجاء القبول بخدمته والوصول إلى مغفرته في سنة ثلاث وسبعين وتسعماية" أما المفتاح فطوله: 38 سم، له رأس كمثري متحرك، وآخر المفتاح مكون من 4 فصوص لفتح الباب وغلقه وقد صنع من الفضة المموهة بالذهب.[2]

2- المساجد:

1- خوليا تزجان، **المرجع السابق**، ص 87، 88.

2- طرجاز يلماز، **الكعبة المشرفة دراسة أثرية لمجموعة أقفالها ومفاتيحها المحفوظة في متحف طوب قابي باستانبول**، تر، تحسين عمر طه أوغلي، مركز الأبحاث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية، استانبول، ط1، 1993م، ص71.

يعتبر مسجد قباء أول وقف أنشئ في الإسلام، وقد بناه الرسول ﷺ في رحلته من مكة إلى المدينة المنورة. وبذلك أصبح المسلمون يتسابقون في إقامة المساجد ابتغاء مرضاة الله تعالى، وقد حث الشرع الإسلامي على المساهمة في بناء المساجد وتعميرها قال عز وجل: ((إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلا اللَّهَ فَعَسَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ))[1] وقال عليه الصلاة والسلام: "من بنى مسجدا لله بنى الله له في الجنة مثله"[2] ونظرا للأهمية الكبيرة للمساجد والجوامع فقد سعى لبنائها السلاطين والحكام والخلفاء والأثرياء لتقام فيها مختلف العبادات ولتكون مركزا للتعليم.[3]

المسجد الحرام: في عهد السلطان سليمان القانوني قام بعدة إصلاحات وتجديدات للمسجد الحرام الموجود في وسط مكة، منها توسعته وبناء أعتاب مكونة من خمسة أو ستة درجات لمنع مياه الأمطار من دخوله، وقد قام الخطاط أحمد جلبي بكتابة لوحة تحمل تاريخ الترميم وذلك عام 959ه وهي من الرخام الأبيض، وفرشه بالجص.[4]

كما شمل الترميم **باب السلام** وهو من أبواب المسجد الحرام من الجهة الشرقية، بناه الخليفة المهدي، وجددت عمارته بأمر من السلطان سليمان، ولهذا الباب ثلاث فتحات ولكل فتحة أو منفذ باب خشبي سميك على مصراعين وقد كتب على الحجر الأبيض ما يأتي: "أمر بإنشاء هذا الباب الشريف، السلطان الملك المظفر سليمان خان بن السلطان سليم خان بن السلطان بايزيد خان بن السلطان محمود خان السلطان مراد خان بن السلطان محمد خان

1- سورة التوبة، الآية، رقم 18.

2- مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب المساجد ومواضع الصلاة: باب فضل بناء المساجد والحث عليها، م1، ص241.

3- يحي محمود ساعاتي، **الوقف وبنية المكتبة العربية استبطان للموروث الثقافي**، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، المملكة العربية السعودية، ط2، 1996م، ص 64.

4- أحمد رجب محمد علي، **المسجد الحرام بمكة المكرمة ورسومه في الفن الإسلامي**، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ط1، 1996م، ص 78.

بن السلطان بايزيد خان بن السلطان مراد خان بن السلطان أرخان بن السلطان عثمان خان، وكتب ذلك في سنة 931 هـ.

و فوق هذا النص توجد كتابة داخل دوائر هي (الله)، (محمد)، (أبو بكر)، (عمر)، (عثمان)، (علي)، (سعد)، (سعيد)، (عبد الرحمن بن عوف)، (أبو عبيدة)، (طلحة)، (الزبير)، (حسن)، (حسين)، (رضوان الله عليهم أجمعين) [1].

المناير أو المآذن: أما من ناحية ترميمها فقد تم تجديد منارة "باب العمرة" في الناحية الشمالية الغربية للمسجد الحرام، والتي شيدت في عهد المنصور العباسي، وفي عام 931هـ أمر السلطان سليمان بهدمها وأعيد بناؤها على نمط مآذن الروم وهي على شكل مخروط بعد أن كانت تغطيها قبة.[2]

منارة باب على: بناها المهدي العباسي سنة 168هـ، وفي زمن السلطان سليمان القانوني ثم تجديدها من الحجر الأصفر المنحوت وعلى أسلوب منابر الروم وجعل لها دوران أعلى وأسفل بعد أن كانت بدور واحد.[3]

منارة السلطان سليمان خان: وهي موجودة في إحدى المدارس الأربعة ما بين باب السلام شرقا وباب الزيادة غربا، وهي مأذنة مرتفعة تم بناؤها من الحجر الأصفر، رأسها على نمط منابر الروم، ولها دورين، وكان ذلك سنة 973 هـ.[4]

منبر المسجد الحرام: خلال العصر العثماني وفي عام 966 هـ أرسل السلطان سليمان منبرا للمسجد الحرام بعد أن تمت صناعته من الرخام المرمر وهو ناصع البياض، كما يحتوي

1- حسين عبد الله باسلامة، **تاريخ عمارة المسجد الحرام بما احتوى من مقام إبراهيم وبئر زمزم والمنبر وغير ذلك**، تهامة للنشر، المملكة العربية السعودية، ط4، 1984م، ص 114، 115.
2- عبد الله الغازي المكي الحنفي، **المصدر السابق**، ص 726.
3- حسن محمد نويصر، **الآثار الإسلامية**، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة، 1998م، ص 25.
4- محمد بن أحمد بن سالم بن محمد المالكي المكي، **تحصيل المرام في أخبار البيت الحرام والمشاعر العظام ومكة والحرم وولاتها الفخام**، تح، عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، ج2، مكتبة الأسدي، مكة المكرمة، ط1، 2004م، ج1، ص 392.

المنبر على ثلاث عشرة درجة وارتفاعه من أرض صحن المطاف إلى هلال القبة حوالي اثنا عشر مترا، وعلى أربع أسطوانات من الذهب، كما أن للمنبر ميزة خاصة وهي أن الشمس على اختلاف الفصول لا تدخل موضع الخطيب، وقد وضع المنبر بجنب مقام إبراهيم عليه السلام شمالا ومقابلا للكعبة المعظمة شمالا [1] وقد كتب على باب المنبر بالخط الذهبي شرقا "إنه من سليمان وإنه بسم الله الرحمن الرحيم صدق الله جل اسمه سنة 966 هـ".[2]

وقد نظم لهذا المنبر العديد من الأشعار التي تؤرخ سنة وروده إلى مكة، فمن ذلك قول القاضي صلاح الدين بن ظهيرة القرشي المكي يقوله:

شيـد الله مــلك مــن أسبـغ الله ظــلـــه

وبــأم القـرى لــقد ضــائـف الله نزلــه

إن ذا المنبـر الـــذي قد حـوى الحسـن كله

هـاك تـاريخه الـذي شهـد الخلـق فضلـه

لسليـمـــان منبـــر بالدعـا شـاهـد لـه

سنة 966 هـ

وكذلك أبيات الشعر التي نظمها الشيخ العلامة علي بن حسين باكثير الخضرمي:[3]

انظر إلـى منبر منيـر أشرق في الخافقين بدوره

عمـره ملك البرايـا خليـفة الله جل ذكـره

أعني سليمان خير مولى من آل عثمان طال عمره

1- محمد طاهر الكردي المكي، **التاريخ القويم لمكة وبيت الله الكريم**، م7 ، دار خضر، لبنان، ط1، 2000م، ج4، ص 404، 405.
2- حسين عبد الله باسلامة، **المصدر السابق**، 204، 205.
3- ماجدة فيصل زكريا، **المرجع السابق**، ص 425، 426.

وأول خطبة عليه في عيد الفطر خطبها أبو حامد البخارى.[1]

المقامات: وهي أماكن معينة بالمسجد الحرام للصلاة والدراسة وتوجد ثلاث مقامات وهي: المالكي، والشافعي والحنبلي، عمر هذه المقامات السلطان سليمان خان وكل مقام بأربعة اسطوانات مثمنة الشكل، وهي من الحجر الصوان المكي وكل أسطوانة تحتها قاعدة منحوتة بتربيع وتثمين من الحجر الصوان والتي فوقها كذلك و فوق كل ذلك يوجد سقف خشبي مزخرف عليه أخشاب بهيئة "جملون" وعليها صفائح من الرصاص لمنع المطر، كما يوجد محراب في كل مقام.

أما عن كيفية الصلاة في هذه المقامات، خلال القرن العاشر فكان الأئمة يصلون مرتبين في مقاماتهم كل الأوقات، إلا صلاة المغرب التي يتقدم فيها الحنفي أولا وعند التشهد يدخل الإمام الشافعي وكان هذا سنة 931هـ بأمر من السلطان سليمان وبناء على فتوى القضاة و أمير جدة على بك بعد الخلط الذي حدث على المصلين من الطائفين لاشتباه أصوات المؤذنين في وقت المغرب، وكذلك المالكي والحنفي لا يصلون أئمة وقد بقي ذلك حتى عام 949 هـ.[2]

المسجد النبوي بالمدينة المنورة: من الناحية الشرقية بناه النبي ﷺ في العام الأول للهجرة وقد اهتم ملوك وأمراء المسلمين بعمارته وتوسعته[3]

ففي عهد السلطان سليمان عام 938هـ بنى المحراب السليماني[4] ويعرف أيضا بالمحراب الحنفي، وهو محلى بقطع الرخام الأبيض والأسود، وهذا المحراب موجود غرب المنبر وتوجد عليه الآيات القرآنية التالية: بسم الله الرحمن الرحيم ((قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ

1- حسين عبد الله باسلامة، **المصدر السابق**، ص 206.
2- إبراهيم رفعت باشا، **مرآة الحرمين أو الرحلات الحجازية والحج ومشاعره الدينية محلاة بمئات الصور الشمسية**، ج2، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، ط1، 1925م، ج 1، ص 251.
3- محمد إلياس عبد الغني، **تاريخ المدينة المنورة (قسم المساجد)**، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المملكة العربية السعودية، ط1، 1999م، ص 20.
4- عبد القدوس الأنصاري، **آثار المدينة المنورة**، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ط3، 1393هـ، ص 95.

وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ)). ((قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ)) إلخ صدق الله العظيم وصدق نبيه الكريم ((التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الْآمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ)) صدق الله العظيم اللهم صلي على سيدنا محمد وآله.[1]

مسجد القبلتين: في عهد الدولة العثمانية وفي عام 950 هـ/ 1543م قام السلطان سليمان القانوني بترميم وإصلاح هذا المسجد وصرف عليه مبلغا قدر بـ: 54180 بارة، وهو موجود في الشمال الغربي للمدينة في وادي العقيق.[2]

1- إبراهيم رفعت باشا، **المصدر السابق**، ج1، ص 470.
2- إبراهيم رفعت باشا، **المصدر السابق**، ج1، ص 414.

المبحث الثالث: الأوقاف الاجتماعية.

1- الربط:

من الناحية اللغوية هو ما تشد به الدابة أو القربة و المرابطة ملازمة ثغر العدو،[1] ثم أصبحت تنشأ من قبل السلاطين والحكام وأثرياء المسلمين، وذلك لرعاية الأيتام والفقراء، والحجاج ممن لا يجدون مأوى لهم، وأدت بعد ذلك دورا علميا بارزا.[2]

وقد اعتنى العثمانيون ببنائها، حيث أنشأ السلطان سليمان رباطا خلف مدارسه، عرف برباط السليمانية. وقد خصص لرباطه مبلغ 3200 نصفا فضة وهو ما يعادل كيس واحد، و7000 نصفا فضة التي كانت تصرف على سكان مكة وكان يطلق عليها " تصدقات مرحوم" "سلطان سليمان خان" عليه الرحمة والرضوان.[3]

2- صدقة الجوالي:

وتعرف أيضا بصرة الجوالي: وهي الأموال التي تجمع من أهل الذمة عن الجزية في كل سنة مقابل حمايتهم.[4]

وفي عهد السلطان سليمان القانوني خلال القرن العاشر الهجري أوقف هذه الأموال على أهالي مكة والمدينة المنورة ويتم ارسالها الى الفقراء والأيتام والأرامل وحتى علماء وأعيان الحرمين الشريفين وكانت هذه الأموال ترسل وفق تنظيم معين حيث توضع أموال الوقف في[5] صرّة ويكتب محضر عن محتويات هذه الصرة وعليه الأختام والشهود وترسل

1- **مختار الصحاح**، دس، ص 97.
2- طرفة عبد العزيز العبيكان، **الحياة العلمية والاجتماعية في القرنين السابع والثامن للهجرة**، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، 1996م، ص 205.
3- محمد على فهيم بيومي، **مخصصات الحرمين الشريفين في مصر إبان العصر العثماني في الفترة من 923-1220هـ/ 1517- 1805م**، دار القاهرة للكتاب، القاهرة، ط1، 2001م، ص 386، 387.
4- أبي العباس أحمد القلقشندي، **صبح الأعشى**، ج14، دار الكتب الخديوية، القاهرة، 1914م، ج3، ص 462.
5- لمياء أحمد عبد الله شافعي، **الصرة العثمانية الموجهة إلى مكة المكرمة 791- 974 هـ/ 1389- 1566م، مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية**، ع 45، محرم، 1433هـ، ص 434.

سنويا مع أمير الحاج التي كان يتسلمها من وجاق الجوالي، ويتم تجهيز الأموال في شهر رجب أو شوال تبعا لتوفرها وقد حرص السلطان على ارسالها حتى في الأيام الصعبة مثل ما جرى عام 928هـ/ 1522م. بعد ما فعله العربان من فساد، وقد نقل النقود قاضي العسكر عن طريق البحر، وكانت هذه الصرة ترسل في كل عام 1000 دينار ذهب، وقيل حوالي 18000 دينا أشرفي أحمر، ولم يبخل السلطان من الإنفاق من ماله الخاص. وقد بلغت مجموع أموال الصرة 22000 بارة في السنة حتى وصلت إلى 560000 بارة عام 940هـ/ 1533م.[1]

3- توفير المياه:

وهو موضوع المياه في الحجاز أحد الموضوعات التي اهتم بها السلاطين العثمانيين، وسائر الأمور المتعلقة بها من ترميم العيون وحفر الآبار في مختلف الطرقات لتزويد المجتمع بالماء الصالح لشرب المسافرين والدواب، خاصة في مكة المكرمة.

عين عرفات وعين حنين: ففي عام 931هـ كلف السلطان سليمان القانوني مصلح الدين أفندي بإصلاح عين عرفات وعين حنين بعد أن انقطعت المياه وانهدمت القنوات وعين لخدمة العيون وإخراج الأتربة من القنوات عبيدا سودا اشتراهم وصرف عليهم من أموال خزينة الدولة العلية.

ومن سنة 965هـ تناقصت كمية سقوط الأمطار، وشحت العيون ولم تبق إلا عين عرفات التي قل جريانها، مما أدى إلى اجتماع قاضي مكة عبد الباقي المغربي وحاكم جدة خير الدين بأمر من السلطان سليمان وانتهوا بتوصيل الماء من بئر زبيدة خلف منى إلى مكة، ظنا منهم أن هناك مجرى قديم قد انهدم، ولم يجدوا ما كانوا ينتظرون، وعلى الرغم من ذلك استمروا في عمل قناة وصل طولها 1500 ذراعا وأنفق لهذا التعمير سنة 970هـ[2]

1- لمياء أحمد عبد الله الشافعي، **المرجع السابق**، ص 434.
2- إبراهيم رفعت باشا، **المصدر السابق**، ج1، ص 218.

30000 دينار،[1] واستكملت العمل ابنة السلطان سليمان فاطمة بطلب من أبيها الذي وافق على ذلك.[2]

بئر زمزم: كما اهتمت الدولة العثمانية ببئر زمزم الموجود بالقرب من مكة المعظمة، وعين الأغوات في خدمتها، وقد مسته يد الإصلاح والترميم سنة 933هـ، من قبل السلطان سليمان القانوني، حيث قام بعمل طراز من ذهب لدائر البئر وكتب عليه ما يلي: مولانا السلطان الملك المظفر سليمان نخبة آل عثمان.[3]

كما قام السلطان سليمان سنة 923هـ بإصلاح عين الأزرق نسبة لزرقة عين مروان بن الحكم الذي أجرى العين بطلب من معاوية (رضه)[4] الموجودة في المدينة المنورة، بعد معاناة أهلها من جراء خرابها وإهمالها.

3- عمارات عامة:

قامت العديد من العمارات في العصر العثماني، ونحن نتحدث عن عهد السلطان سليمان القانوني الذي قام ببناء قلعة بالمدينة المنورة، وهي من أكبر القلاع في الجانب الغربي لسور المدينة [5] بنيت مع تجديد السور الداخلي للمدينة سنة 937هـ.[6] وكان ذلك بعد أن شكا إليه بعض سكان المدينة مالقوه من عربان "عنزة" و"ظفير"، الذين قاموا بمهاجمة المدينة، وأحدثوا ثغرات في السور القديم. وعين السلطان والي مصر سليمان باشا للإنفاق

1- أحمد السباعي، **تاريخ مكة دراسات في السياسة والعلم والاجتماع والعمران**، ج2، مكتبة الملك فهد الوطنية، مكة المكرمة،1999م، ج2، ص 539.
2- محمد لبيب البتنونى، **الرحلة الحجازية لولي النعم الحاج عباس حلمي باشا الثاني خديوي مصر**، مطبعة الجمالية، مصر، ط2، 1329 هـ، ص 66.
3- إبراهيم رفعت باشا، **المصدر السابق**، ج1، ص 257.
4- محمد لبيب البتنوني، **المصدر السابق**، ص 257.
5- يلماز أوزتونا، **تاريخ الدولة العثمانية**، تر، عدنان محمود سلمان، م2، مؤسسة فيصل للتمويل، استانبول، ط1، 1990م، م2، ص 824.
6- علي حافظ، **فصول من تاريخ المدينة المنورة**، شركة المدينة المنورة للطباعة والنشر، جدة، ط3، 1996م، ص35.

على السور من خزانة الدولة المصرية وهذا الأخير كلف محمود جلبي للإشراف على عمارته أما السيد أحمد رفاعي فعين ناظرا عليها.

وشرع البناء بعد قدوم أمير الحاج المصري الذي كان محملا بالغلال والأرزاق للعمال.[1] وفي سنة 939هـ وصل بناءوا السور بالإضافة إلى النجارين، كما وصلت أول حامية عسكرية بالمدينة المنورة مكونة من 50 جندي من الفرسان والرماة وقد تعطل البناء بضعة أشهر لوفاة ناظر العمارة.[2]

بلغت مساحة السور:4000 ذراع، وعرض جداره: 3 أذرع، أما ارتفاعه: 17 ذراعا.[3] أما مساحة القلعة فقدرت بحوالي 15000 متر مسطح وقد بني السور والقلعة وأبراجها بالحجارة الصلبة وصرف على بناء السور 100 ألف دينار وأنهى العمل عام 946 هـ[4].

ومن أبواب السور في الجهة الغربية: باب المصري، شمالا: باب الشامي، والباب القبلي: يسمى باب الشامي الصغير، اما من الجهة الشرقية: يوجد باب البقيع الذي كتب عليه: جدده السلطان سليمان عام948هـ.[5]

بالإضافة إلى بناء السلطان حمام داخل المدينة.[6]

1- عبد الباسط بدر، **المرجع السابق**، ج 2، ص 335.
2- عبد الباسط بدر، **المرجع السابق**، ج 2، ص 35، 38.
3- عبد الملك بن حسين بن عبد الملك الشافعي العاصمي المكي، **سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي**، ج4 ، تح، عادل أحمد عبد الموجود علي محمد معوض، دار الكتب، العلمية، لبنان، ط1، 1998م، ج 4، ص 94.
4- علي حافظ ، **المرجع السابق**، ص 50.
5- عبد الغنى بن إسماعيل النابلسي، **الحقيقة والمجاز في الرحلة إلى بلاد الشام ومصر والحجاز**، تق، أحمد عبد المجيد هريدي، مركز تحقيق التراث، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1986م، ص 343.
6- محمد لبيب البتنونى، **المصدر السابق**، ص 256.

المبحث الرابع: الأوقاف العلمية.

1- المدارس:

تحتوي مكة العديد من المدارس، أكثر من نصفها إنجاز عثماني، ومن آثار السلطان سليمان خان بمكة المكرمة المدارس الأربعة السليمانية تم بناؤها عام 972 هـ[1]

وهذه المدارس موجودة في الجانب الشمالي بين باب السلام شرقا حتى دار الندوة غربا،[2] ويرجع سبب بناءها أن الأمير إبراهيم شريف مكة قام يحث السلطان على عمارة مدارس أربع يدرس فيها علماء مكة المذاهب الأربعة. وفعلا قبل السلطان وعين للعمارة المذكورة الأمير قاسم أمير جدة، وكان يوجد بالموقع الذي اختاره لإقامة المدارس "البيمارستان" الذي كان وقفا للخليفة العباسي المستنصر بالله، ومدرسة أحمد شاه سلطان كجرات في إحدى أقاليم الهند، وأوقافا للملك المؤيد، وعدة دور للمولى الشريف حسن صاحب مكة، ورباط الظاهر، واستبدلت هذه المواضع القرماني، ورباط آخر في سويقة، وأما دور الشريف فقد أعطاها من دون أي مقابل بالإضافة إلى عدة ضياع وقرى في الشام، وقد هدمت وشرع في بناء المدارس، وطلب العلماء والصلحاء والأشراف ووضعوا حجر الأساس وكان عمقه عشرة أذرع، وعرضه أربعة أذرع.

ونظم السلطان سليمان وظائف المدرسين ومرتباتهم، فعين لكل مدرسة 50 عثمانيا،[3] وعين 4 عثامنة لخدمة المدارس لفرشها وحراستها، كما عين لكل مدرس 15 طالبا، ولم تكتمل تلك المدارس إلا في زمان ابنه السلطان سليم، الذي خصص لكل مدرسة مدرسا من أئمة المذاهب الأربعة[4] إلا مذهب الإمام أحمد بن حنبل الذي لم يوجد في ذلك الوقت

1- يلماز أوزتونا، **المرجع السابق**، ج2، ص 829.
2- حسين عبد الله باسلامة، **المصدر السابق**، ص 78.
3- أحمد السباعي، **المرجع السابق**، ص 539.
4- عبد الغنى بن إسماعيل النابلسي، **المصدر السابق**، ص 453.

وجعلت المدرسة دار للحديث.[1] ومن أبواب المدارس السليمانية، باب المحكمة وباب الكتبخانة، وكل واحد منها ذو فتحة واحدة.[2]

2- المكتبات:

ولم يقتصر أثر الوقف على إقامة أماكن تلقي العلم فحسب، بل ساهم في إقامة المكتبات وتزويدها بالكتب وتوفيرها للدارسين ولعل أهم هذه المكتبات هي المكتبة التي أنشأها السلطان سليمان القانوني في مدارسه الأربعة في مكة المكرمة.[3]

1- عبد الملك بن حسين بن عبد الملك الشافعي العاصمي المكي، **المصدر السابق**، ص 86.
2- أحمد رجب محمد على، **المرجع السابق**، ص 90.
3- محمد على فهيم بيومي، **المرجع السابق**، ص 365.

ملخص الفصل الثالث:

يتبين لنا من خلال هذا الفصل مدى اهتمام السلطان العثماني سليمان القانوني بالأوقاف في الحرمين الشريفين، حيث قام بالصرف على مختلف الشؤون العلمية ووظائفها وذلك من خلال الإنفاق على العلماء وطلبة العلم حيث قام بإنشاء معاهد الحياة العلمية من مدارس ومكتبة.

أما الشؤون الاجتماعية فقد كانت من أهم الامور التي أولاها عناية، فصرف على أهالي مكة والمينة المنورة، وأوقف رباطا بالإضافة إلى توفير المياه.

ولم يتوقف الوقف هنا بل تعداه إلى الدور الديني من خلال عمارة المسجد الحرام والمسجد النبوي.

الفصل الرابع : أوقاف حريم السلطان سليمان القانوني في الحرمين الشريفين (السلطانة خرم ومهرماه).

المبحث الأول : السلطانة خرم زوجة السلطان سليمان القانوني.

المبحث الثاني :أوقاف السلطانة خرم في الحرمين الشريفين.

المبحث الثالث :السلطانة مهرماه ابنة السلطان سليمان القانوني.

المبحث الرابع :أوقاف السلطانة مهرماه في الحرمين الشريفين.

المبحث الأول: السلطانة خرم زوجة السلطان سليمان القانوني.

1- حياتها:

هي خاصكي سلطان زوجة السلطان سليمان القانوني،[1] من أصل أسلافي فأبوها راهب أوكراني، وقد وقعت أسيرة في أيدي التتار القرم في إحدى غاراتهم، فقدموها هدية إلى القصر السلطاني، فانضمت إلى الحريم كجارية ثم أصبحت زوجة السلطان سليمان القانوني.[2] وقد كانت تسمى في المصادر التركية خرم "أي السعيدة ".[3] أما المؤلفين العرب يسمونها روكسلانة أو رسلانة، وكانت مشهورة بالعزف والغناء وعند عرضها على السلطان سليمان القانوني لسماع غنائها، أعجب بها وتزوجها[4] وكان هذا أول زواج شرعي للسلاطين منذ عهد السلطان بايزيد الأول المتوفي سنة 1403م، كما هجر سليمان القانوني نسائه وفاءا لها وتعلقا، كما شاءت أن يكون العرش لولدها سليم لا للأمير مصطفى الابن الأكبر للسلطان من زوجة أخرى، ورغبت للسلطان أن يعين رستم باشا صدر أعظم ليكون عونا لها في تدبير خطتها.

وألقت في روع السلطان أن ابنه يتصل بالإيرانيين أعداء العثمانيين كما أرجفت أن الانكشارية يطلبون خلعه ويريدون الأمير مصطفى سلطانا عليهم، فأمر بقتل ولده الأمير مصطفى.[5]

كما بادرت روكسلانة الزوجة المحبوبة للسلطان سليمان، إلى نقل الحريم من البلاط الجديد في سنة 1536م، مما زاد في تأثيرها سواء لدى السلطان أو في شؤون الدولة، خاصة بعد

---

[1]- ثريا فاروقي، **الدولة العثمانية والعالم المحيط بها**، تر، حاتم الطحاوي، دار المدار الإسلامي، لبنان، ط1، 2008م، ص 98.

[2]- ماجدة صلاح مخلوف، **الحريم في القصر العثماني**، دار الأفاق العربية، القاهرة، ط1، 1998م، ص 47.

[3]- نزار قازان، **سلاطين بني عثمان بين قتال الأخوة وفتنة الانكشارية**، دار الفكر اللبناني، لبنان، ط ، 1996م، ص51.

[4]- عكرمة سعيد صبري، **الوقف الإسلامي بين النظرية والتطبيق**، عمان، ط2، 2011م، ص 519.

[5]- حسين مجيب المصري، **معجم الدولة العثمانية**، الدار الثقافية للنشر، القاهرة، ط1، 2004م، ص 65.

وفاة والدة السلطان حفصة في 4 رمضان 940هـ/1534م ومغادرة "ماهي دوران القصر"، هذه الأوضاع جعلت خرم سلطان صاحبه الكلمة الأولى والوحيدة في جناح حرم القصر.[1]

وقد أنجبت روكسلانة خمسة أطفال هم :

- شهرزادة محمد.
- وابنتها الوحيدة ميريما.
- وسليم الذي تولى الحكم فيما بعد وعرف بسليم الثاني.
- بايزيد.
- وأنجبت عام 1531م صبي أخر هو جهانجير أو جهانكيز.

2- أعمالها:

كانت السلطانة خرم محبة للخير وإقامة المشاريع الدينية والاجتماعية والإنسانية، واستثمارا لموقعها النافذ، قدمت خرم العديد من الأوقاف والمنشآت الخيرية في العاصمة العثمانية كما ابتنت لها ولابنتها مهرماه سلطان كما ولكونها زوجة خليفة المسلمين فقد شملت أعمالها مكة المكرمة والقدس.

ومن أوائل أعمالها، مسجدا و مدرستي قرآنيتين ومستشفى نسائي في القسطنطينية إضافة إلى حمام لخدمة المصلين في آيا صوفيا، وفي عام 1550م أقامت خاصكي خرم سلطان مستشفى في اسطنبول يحتوي كافة التجهيزات، عرف باسم دار الشفاء خاصكي،[2] وفي أدرنة أنشأت عددا كبيرا من الأسبلة وقصر للقوافل عند جسر "نهر مريج " وقنوات لتوصيل المياه إلى المدينة وجامعا ومطعما خيريا، وأنشأت مؤسستين خيريتين في مكة المكرمة والمدينة لخدمة فقراء المسلمين وطلاب العلم ورباطا لسكنى طلبة العلم فضلا عن مسجد ومدرسة.

1- خليل إينالجيك، **تاريخ الدولة العثمانية من النشوء إلى الانحدار**، تر، محمد الأرناؤوط، دار المدار الإسلامي، لبنان، ط1، 2009م، ص 138.
2- كمال إحسان أوغلي، **الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، تر، صالح سعيداوي**، مركز الأبحاث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية باستانبول، تركيا،1999م، ص 486.

وفي القدس دشنت عام 1552م وقفا لتقديم الطعام مجانا للفقراء وعدد من[1] الأسبلة كما ابتنى لها المعماري الشهير سنان باشا جامعة اشتهرت باسم "خاصكي" كما ابتنى لها حمامان يحملان اسمها يعتبران نموذجا لعمارة الحمامات العثمانية.[2]

3- وفاتها :

بدأت مأساة السلطانة خرم بالموت المفاجئ لإبنيها محمد وجهانكير، ويقال أنها أبقت باقي حياتها معتلة الصحة في شبه عزلة وفي مرض، وأما عن موتها المفاجئ فتذكر بعض المصادر التاريخية أنها ماتت مسمومة بيد أحد الوصيفات.

توفيت عام 965هـ/1558م، ودفنت في فناء جامع ألمانية في مقبرة تحمل اسمها.[3]

1- عكرمة سعيد صبري، **المرجع السابق**، ص 520.
2- جان البجوونج، **بصمات خالدة في التاريخ العثماني**، تر، عبير الشناوي، دار النبيل، القاهرة، 2015م، ص 104.
3- ماجدة مخلوف، **المرجع السابق**، ص 47.

المبحث الثاني: أوقاف السلطانة خرم في الحرمين الشريفين.

1- المنشآت الإجتماعية:

أوقفت خاصكي خرم سلطان في مكة المكرمة والمدينة المنورة أوقافا كثيرة بعضها مما أهداها إليها السلطان سليمان القانوني من الأراضي والقرى المصرية، والبعض الآخر عبارة عن عقارات تم شرائها من أصحابها في مكة المكرمة والمدينة المنورة بالشراء الشرعي ثم أوقفته لذات الغرض.

وهذه الأوقاف هي:[1]

أولا: القرى والكفور:

وموجودة جميعا في مصر، حيث أوقفت السلطانة خرم جميع القرى التي تقع في زمام الولاية البهنساوية، إحدى محافظات الوجه البحري في مصر وعددها أربع عشر قرية تبلغ مساحتها 14704 فدانا كان السلطان سليمان قد هداها إياها، باستثناء ما تحتوي عليه هذه القرى من المساجد والزوايا والمقابر والطرق السالكة والمصالح والرزق والأحباسية وهذه القرى على النحو التالي:

- قرية أطهو 1042 فدانا.[2]
- قرية أبطوجة 872 فدانا إحدى قرى مركز بني مزار محافظة المنى.[3]
- قرية آبة 1415 فدانا من أصبهان، وقيل من ساوة.[4]
- قرية البسقنون 621 فدانا إحدى قرى مركز مغافة محافظة المينا.
- قرية العدوة 1230فدانا وهي إحدى قرى مركز مغافة محافظة المينا.

1- أميرة بنت علي مداح، **مكانة مكة لدى السلاطين العثمانيين وأوقاف نسائهم فيها**، وقفنا، الثلاثاء، 7ربيع الثاني 1428هـ.

2- ماجدة مخلوف، **أوقاف نساء السلاطين العثمانيين وقفية زوجة السلطان سليمان القانوني على الحرمين الشريفين**، دار الأفاق العربية، القاهرة، ط1، 2006م، ص 15.

3- محمد رمزي، **القاموس الجغرافي للبلاد المصرية من عهد قدماء المصريين إلى سنة 1945**، ج6، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، 1994م، ج3، ص 208.

4- عبد المؤمن بن عبد الحق البغدادي صفي الدين، **مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع**، ج3، تر، علي محمد البجاوي، تصوير دار المعرفة، ط1، 1954م، م1، ص 2.

- قرية المسجد 306 فدانا، اسمها الأصلي مسجد قضاعة إحدى مركز مغافة.[1]
- قرية كوم الرمل382 فدانا.
- قرية الزاورية 733 فدانا.[2]
- قرية برمشا 1290 فدانا إحدى قرى مركز مغانة المينا.[3]
- قرية صناديد 1773 فدانا وهي إحدى قرى مركز تلا منوفية.[4]
- قرية محلة دياي 1850 فدانا وهي إحدى قرى مركز.
- كفر قرية محلة دياي 246 فدانا.[5]
- قرية الصافية 418 فدانا إحدى قوى مركز دسوق محافظة كفر الشيخ.
- قرية شباس الشهداء 2099 فدانا إحدى قرى مركز دسوق محافظة كفر الشيخ.
- قرية منية الحميد 427 فدانا إحدى توابع قرية الصافية، مركز دسوق محافظة كفر الشيخ.[6]

ثانيا: الدور والحوانيت:

أوقفت خرم سلطان عددا من الحوانيت والدور في مكة المكرمة والمدينة المنورة وهذه الأملاك عبارة عن المطبخ العتيق في مكة المكرمة وكل الحوانيت المجاورة للمطبخ الجديد بكامل آلاتها وأدواتها والأرض الفضاء المجاورة لتلك العمارة أي المطعم الخيري التي أنشأتها في مكة المكرمة، [7] فضلا عن الحوانيت الستة الكائنة بمكة المكرمة، وما تملكه الصحيح الشرعي من الخواجة علي بن على الأعرج المنشوري، وهو داران متلاصقان بجوار الفرضة الشريفة، بمحروسة جدة المعمورة إحداهما بها ثلاث مخازن، ومجالس ومرافق، وثانيهما على

1- محمد رمزي، **المرجع السابق**، ص 245.
2- ماجدة مخلوف، **المرجع السابق**، ص 15.
3- محمد رمزي، **المرجع السابق**،ج3، ص 246.
4- نفسه، ج2، ص 176.
5- نفسه، ج2، ص 50.
6- نفسه، ج2، ص 45، 48.
7- ماجدة مخلوف، **أوقاف نساء السلاطين العثمانيين**، المرجع السابق، ص 16.

مساكن علوية وسفلية، وبيرماء معين، وصهريج معد بتخوم الأرض،[1] وما تملكه في المدينة المنورة من أملاك أوقفتها أيضا على المؤسستين الخيريتين وهي عبارة عن جميع الدار والحوش المتلاصقتين الكائنتين بباطن المدينة المنورة وجميع المرافق والتوابع واللواحق والطرائق المؤدية إليها، والدار الكبرى الكائنة في مكة المكرمة بالقرب من الصفا وما تحتويه من مساكن ومنافع ومرافق.[2]

ثالثا: سفينتان:

ولما كانت هذه الأوقاف الضخمة تحتاج لنقل ريعها إلى الحرمين الشريفين، فقد أوقفت سفينتين في فرضة السويس بلوازمها، ولواحقها ليحمل عليها غلاة القرى، والكفور المزبورة.

وبهذا يكون الوقف من الأوقاف المتكاملة، الضخمة، وعينت لذلك الإدارة المتكاملة، لضمان تسيير الوقف، وفق منهج الله، بمباشرة القاضي الحنفي، وإشراف والي مصر عليه.[3]

2- المؤسسة الخيرية في مكة المكرمة:

تقع هذه المؤسسة الخيرية التي ابتنتها خاصكي خرم سلطان بجوار مسجد الراي بالقرب من موضع يقال له مدعى.

وهي مجاورة للحرم المكي بالقرب من مشعر الصفا.

تضم هذه المؤسسة الخيرية عمارة ورباط، العمارة عبارة عن مطبخ ومخبز وبيت رحى، وبئر ماء وثلاثة مخازن، اثنتان كبيرتان للغلال، والثالث لسائر اللوازم الأخرى التي تلزم المؤسسة.[4]

1- محمد علي فهيم بيومي، **المرجع السابق**، ص 106.
2- ماجدة مخلوف، **أوقاف نساء السلاطين العثمانيين**، المرجع السابق، ص 16.
3- محمد علي فهيم بيومي، **المرجع السابق**، ص 107.
4- ماجدة مخلوف، **أوقاف نساء السلاطين العثمانيين**، المرجع السابق، ص 18.

أما الرباط[1] فقد عمل على حماية المذهب السني، وقد وضعت السلطانة خرم الضوابط اللازمة لمنع التحاق غير أهل السنة بها، فاشترطت أن يكون سكنة رباطها بعدد حجراته ثمانية وأربعين من الصلحاء المتورعين والفقراء المتشرعين متذهبين بمذهب أهل السنة والجماعة، كما اشترطت ان يكون معلم مكتبها الشريف رجلا دينيا من أهل العلم والصلاح تقيا تقي المذهب وفي صدد الاهتمام باللغة العربية التي كانت لغة العلماء والعلم في المدرسة العثمانية، اشترطت خرم سلطان أن يكون المعلم عالما بفنون القراءة والفقه واللغة العربية، يعلم القرآن ومقدمة الصلوات والمقدمات الأدبية، أما المستفيدين من هذه المدرسة فهم أربعين، نفرا من صبيان الفقراء، وكانت تقدم الطعام يوميا لطلبة هذه المدرسة ومعلمها.[2]

إن هؤلاء المعلمين كانوا يخضعون لنوع من المتابعة والمراقبة، فعدم قدرة المدرس على ضبط أمور المدرسة أو القيام بأعباء العمل، وعدم الاجتهاد فيه، يعتبر سببا كافيا لتنزيل درجته في وظيفة التدريس.[3]

كما كانت هذه المؤسسة تقدم الطعام يوميا لألف شخص من الفقراء والقائمين على العمل، يصرف لهذا المطبخ يوميا أردبان من القمح والدشيشة، واثنان وثلاثون من الدهن، وثمان قطع من الملح، وستة وثلاثون من البصل، وأربعة أقداح من الحمص، وهذه الكمية تكفي لعمل ألف وجبة من الطعام يوميا يتم طهوها على أربعة قدور كبيرة فضلا عن أردبين من القمح يوميا لعمل ألف رغيف خبز، ويصرف لطهوه أربعة أحمال من الحطب.[4]

1- الأربطة أو الربط، جمع رباط، وهو في الأصل بناء المحصن الذي يقام قرب الحدود وخصص بعضها للنساء المنقطعات، أو المهجورات، والمطلقات والعجائز من العابدات. ينظر، محمد علي فهيم بيومي، **المرجع السابق**، ص 358.

2- ماجدة صلاح مخلوف، **الخدمات والمرافق العامة في مكة في العهد العثماني (923- 1335هـ/ 1517- 1916م)**، بحث مقدم إلى ندوة مكة المكرمة عاصمة الثقافة الإسلامية، 1426هـ، ص 176.

3- سهيل صابان، **نصوص عثمانية عن الأوضاع الثقافية في الحجاز الأوقاف –المدارس — المكتبات**، مكتبة الملك عبد العزيز العامة، الرياض، 2001م، ص 185.

4- ماجدة مخلوف، **أوقاف نساء السلاطين العثمانيين**، المرجع السابق، ص 18.

3- المؤسسة الخيرية في المدينة المنورة:

وتقع هذه المؤسسة الخيرية في الموضع المعروف ببغا بالقرب من مصلى العيد في المدينة المنورة، وتتكون من مطعم خيري "عمارة" ورباط متصل به يتكون من أربع وأربعين حجرة،[1] وخصصت له السلطانة خرم من أموالها ما يقوم بأمره، وجعلت قيمة إنفاقه في يد الناظر، وشرطت السكن فيه لمن يكون سني المذهب وأكدت ألا يسكن فيه أحد من العجم.[2] كما تضم المؤسسة مسجد وحنفية للوضوء، وسبيل، ومطبخ ومخبز ومخزنتين، وبيت النخل الدقيق والحنطة، وطاحونة، وبيتين كبيرين فوق المطبخ وبيتين متوسطين، وبيت صغير، وبيت لتخزين الحوائج والمؤن، وإسطبل، ودورة مياه، وحوش كبير متصل بالمطبخ يأكل فيه الفقراء الذين يترددون على المطعم الخيري.[3]

1- ماجدة مخلوف، **أوقاف نساء السلاطين العثمانيين**، المرجع السابق، ص 18.
2- محمد علي فهيم بيومي، **المرجع السابق**، ص 388.
3- ماجدة مخلوف، **المرجع السابق**، ص 18.

المبحث الثالث: أوقاف السلطانة مهرماه ابنة السلطان سليمان القانوني.

1 – حياتها:

السلطانة مهرماه 1522م/25 يناير 1578م،[1] ابنة سليمان القانوني والسلطانة خرم سلطان ولها إخوة وهم الأمير محمود خان، الأمير مصطفى خان، الأمير سليم "السلطان سليم الثاني"، الأمير بايزيد، والأمير جهانكيز.[2]

تزوجت مهرماه في سن 17 عاما من داماد رستم باشا 1505م– 1561/07/10م وذلك بتاريخ 26 نوفمبر 1539م.[3]

وقد حظيت السلطانة مهرماه بحب وحنان وافر نظرا لأنها كانت ابنة السلطان الوحيدة التي بقيت على قيد الحياة من بين إخوتها فتلقت تعليما جيدا في القصر وأحيطت بالرعاية أثناء نشأتها.

ويفهم من الأسلوب المميز الذي نجده في الخطابات التي تعود إلى السلطانة مهرماه أنها كانت تجيد المناضرة والنقاش والكتابة، وأنها كانت غاية في الذكاء والعلم.[4]

2 – أعمالها:

لقد بذلت السلطانة مهرماه، جهدا وافرا طيلة حياتها في بناء المؤسسات الدينية والاجتماعية، وكأنها في هذا الأمر تنافس أهل البر والخير، وكانت تهدف من خلال هذا السعي والجهد إلى نيل رضوان الله تعالى وإدراك شفاعة نبيه ﷺ، وكذلك رغبة منها في القيام بخدمة وطنها الذي تكن له حبا لا يوصف فقد ساهمت السلطانة مهرماه في عمل

1- يلماز ازوتونا ، **المرجع السابق**، ج1، ص 348.

2- أحمد آق كوندز، سعيد أوزتورك ، **المرجع السابق**، ص 241.

3- يلماز ازوتونا، **المرجع السابق**، ص 349.

4- جان البجوونج، **السلطانتان خرم ومهرماه قرينة القانوني وسليلته**، تر، وليد عبد الله القط، دار النيل، القاهرة، 2014م، ص 172.

الخير بإنشائها مجمعين خيريين[1] الأول في عام 1542م، تم إنشاؤه من طرف المعماري سنان باشا بحي إسكودار، وهو يتألف من جامع يعد أحد معالم إسكودار المهمة، ومدرسة كتاب، وحمام ودار للمسنين وتكية ونزل ولم تبقى منه إلى الآن إلا الجامع والمدرسة فقط.[2]

3 – وفاتها:

لقد كانت السلطانة مهرماه بعد وفاة أبيها سليمان القانوني عام 1566م وفي عهد أخوها سليم الثاني من أكثر السيدات نفوذا سواء بين نساء القصر أو عموم الحريم.

إن هذه السيدة المحبة للخير والتي أمضت الفترة الأخيرة من حياتها في القصر القديم الذي يطل على الميدان بايزيد الذي ارتبطت به ارتباطا وثيقا، قد رحلت إلى دار البقاء إثر مرض مفاجئ، وهي في سن صغيرة نسبيا عن عمر يناهز السادسة والخمسين، حيث جاءت وفاتها بعد عدة أيام من وفاة قائد البحرية الكبير بياله باشا في الحادي والعشرين من كانون الثاني/ يناير 1574م.

وقد دفنت السلطانة بجامع السلمانية في ضريح والدها الفخم الذي يقع جهة القبلة.

لعبت السلطانة مهرماه دورا كبيرا في التاريخ العثماني كالسلطان القانوني والسلطانة خرم وزوجها رستم باشا ويرجع هذا إلى أنها قد أمضت حياتها في عصر عاشت فيه شخصيات مؤثرة.[3]

---

[1]- جان البجوونج، **المرجع السابق**، ص 193.
[2]- جان البجوونج، **بصمات خالدة في التاريخ العثماني**، المرجع السابق، ص 104.
[3]- جان البجوونج، **السلطانتان خرم ومهرماه**، المرجع السابق، ص 191، 192 .

المبحث الرابع: أوقاف السلطانة مهرماه في الحرمين الشريفين.

1 – قناة للمياه تحت الأرض في مكة المكرمة:

في السنوات التي تلت ستينيات القرن السادس عشر تعرضت قناة المياه التي تسمى عين زبيدة[1] والتي كان قد تم تجهيزها في مكة المكرمة من قبل السيدة زبيدة زوجة هارون الرشيد الخليفة العباسي، إلى الفيضانات والعواصف مما أدى إلى عدم استعمالها، وقد بادر شريف مكة 970هـ/1562م إلى إرسال خطاب إلى عاصمة الدولة العلية حيث عرض في هذا الخطاب تقرير حول هذا الموضوع وأكد على ضرورة إصلاح مثل هذه القنوات، وبناء على هذا الطلب من شريف مكة فقد أمر سليمان القانوني بما يلزم من أجل القيام بعملية الإصلاح التي تحتاجها تلك القنوات، كما أمر السلطان كذلك بحساب التكلفة المالية اللازمة من أجل القيام بهذه المسألة، كما شكل السلطان من أجل ذلك لجنة تضم قاضي مكة "عبد القادر ابن علي مغربي"، ومعه أيضا "خير الدين بك " القائم بأعمال جدة".[2]

وقد قام قاضي مكة بعمل تقرير عرضه على السلطان سليمان ذكر فيه أنه يلزم مبلغ ثلاثين ألف قطعة ذهبية من أجل إصلاح قنوات المياه وإزالة العوائق التي تحول دون ذلك وأيضا من أجل عمل قنوات جديدة للمياه يتم الإعداد لها.[3]

ولما وصل علم ذلك إلى مسامع الشريفة السلطانية السليمانية، حضرة خانم سلطان، كريمة حضرة السلطان الأعظم سليمان، طلبت منه بأن يأذن لها في هذا الخير، حيث كانت صاحبة الخير أولا أم جعفر زبيدة العباسية فتناسب أن تكون هي صاحبة الخير فأذن لها في

[1]- عين زبيدة، هي عين عذبة الماء غريرة، وإحدى روائع أوقاف المسلمين أمرت بإجراءها أمة العزيز جعفر زوجة هارون الرشيد وغلب عليها لقبها زبيدة. ينظر، الأمير سلطان بن عبد العزيز، **من معالم التراث العمراني في المملكة العربية السعودية**، الهيئة العامة للسياحة والآثار، المملكة العربية السعودية، ط1، 2010م، ص 88.

[2]- عادل بن محمد نور غباشي، **محاضرة**، وكيل جامعة أم القرى، بتاريخ 1431/6/9هـ.

[3]- جان البجوونج، **السلطانتان خرم ومهرماه قرنية القانوني وسليلته** ، المرجع السابق، ص 236.

ذلك،[1] وعند ذلك استشارت السلطانة مهرماه أرباب الخبرة فيمن تنتدبه للقيام بهذا العمل، فأشاروا عليها بالأمير إبراهيم بن تكرين أمين الدفاتر بديوان مصر وأعطته خمسين ألف جنيه، فوصل إلى جدة يوم 969/11/23هـ، وأتى بآلات العمارة من مصر من مكاتل، ومساحي، ومجاريف، وحديد وبولاد، ونحاس، ورصاص وغير ذلك وبدأ عمله بعد الكشف على الدبول، وخيم في الأوجر من نعمان، وكتب في هذا العمل نحو ألف نفس من العمال والبنائين والمهندسين وخدام العيون والآبار من مصر. والشام واسطنبول واستمرت هذه العملية التي بدأت من عام 1563م إلى 1573م مدة عشر سنوات بلا انقطاع.[2]

وبعد هذه الجهود التي بذلت فإن كمية المياه الذي يتم ايصالها إلى مكة المكرمة، قد زادت بشكل واضح، وذلك بفضل الآبار الأخرى التي تم توصيلها بقناة المياه، كما تم عمل سبل عامة متنوعة في كل مكان من المدينة، حيث كان يتم توزيع المياه على الأحياء العديدة وبشكل مختلف عما كان سابقا، وعلى هذا النحو فإن هذا الإنجاز لم يكن مجرد عملية تجديد ولكنه كان في نفس الوقت عملية إحياء وتطوير لقناة المياه التي سميت" عين زبيدة" إن مجرى الماء الذي أنشئته السيدة زبيدة كان بمقدوره أن يأتي بالماء حتى "عرفات" فقط، لكن هذا المجرى لم يكن بمقدوره أن يوصل هذا الماء إلى الأحياء الداخلية بمدينة مكة، أما في عهد سليمان القانوني فقد أمكن إيصال الماء إلى مركز مدينة مكة مخترقا الهضاب الصخرية التي بين مكة وعرفات، وبهذه الصورة الجديدة تكون قناة "عين زبيدة" قد أخذت شكلا جديدا و مختلفا تماما عما سبق.[3]

---

[1]- قطب الدين النهراوي، **الإعلام بأعلام بيت الله الحرام**، تر، هشام عبد العزيز عطا، المكتبة العلمية، مكة المشرفة، دس، ص 341.

[2]- حسين عاتق الغريبي، **المجموعة الكاملة لآثار الأديب محمد سعيد بن المقصود خوجة**، مكتبة الملك فهد، جدة، ط1، 2001م، ص 52، 53.

[3]- جان البجوونج، **المرجع السابق**، ص 238.

2- وقف قراءة القرآن على روح الرسول ﷺ:

إلى جانب الأعمال الخيرية الأخرى التي تركتها "السلطانة مهرماه " توجد سبعة أمور مرتبطة بخدمة الحرمين الشريفين، أحد هذه الأعمال الخيرية كان إرسالها كل عام لما يقدر بحوالي ألفين وخمسمائة قطعة من الذهب إلى مكة المكرمة، وألفين وخمسمائة قطعة أخرى إلى المدينة المنورة أي ما يصل مجموعه إلى خمسة ألاف قطعة من الذهب، وذلك بشرط أن يتم إرسالها إلى الحرمين بواسطة "أمين المحمل الشريف"،[1] وكان يتم توزيع هذه الأموال على أشد الناس فقرا من خلال القضاة وعلماء من المذاهب الأربعة. كذلك نجد في لائحة أخرى للوقف أن السلطانة مهرماه كانت ترسل كذلك بواسطة أمين المحمل الشريف ثلاثمائة عملة معدنية من عائد الأراضي التي تمتلكها في المكان الذي يعرف باسم "تاتاربازاري" والتي حولتها لتكون من الأوقاف، وكان هناك شرط أن يتم توزيع هذه الأموال بشكل متساو على الفقراء وأصحاب الحاجة والمساكين والعجزة في كل من مكة المكرمة والمدينة المنورة.[2]

بالإضافة إلى ذلك فقد خصصت السلطانة مبلغ مائة وتسعة وثمانين عملة فضية لتوزع على ثلاثة وتسعين شخصا يوظف في مكة والمدينة وخليل الرحمن، حيث كان منهم تسعة وثمانين قارئا للقرآن وثلاثة بدرجة رئيس القراء وثلاثة يعملون في ضبط النص. القرآني وتشكيله وثلاثة يعملون كمشرفين، وقد جعلت السلطانة هذا المبلغ يوزع عليهم في شكل قطعتين من النقود الفضية لكل منهم.

1- أمين المحمل الشريف، هو الاسم الذي أطلق على مسؤول حمل الإبل التي تحمل الصرة الهمايونية، المرسلة لأهالي الحرمين الشريفين مع فيلق الصرة، وكان يتم إرساله في شهر شعبان من كل سنة، ويقام حفل توديع كبير في استانبول فتتوجه القافلة إلى الحجاز عن طريق الشام ينظر، سهيل صابان، **المعجم الموسوعي للمصطلحات العثمانية التاريخية**، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، 2000م، ص 404، 405.

2- جان البجوونج، **المرجع السابق**، ص 238، 239.

كذلك فقد كان هناك ثلاثون شخصا يختمون قراءة القرآن في المسجد النبوي بالمدينة المنورة والذين رغبت "السلطانة مهرماه" في أن يتم إعطاؤهم عشر قطع ذهبية نظير أن يتم وهب ثواب عشر أجزاء من التي يقرونها من القرآن إلى روح سيدنا النبي محمد ﷺ ووهب أيضا ثواب عشرة أجزاء أخرى، إلى روح أصحابه، أما ثواب العشرة أجزاء الأخيرة من القرآن فيتم وهبها إلى روح صاحبة الوقف أي السلطانة مهرماه.[1]

[1]- جان البجوونج، **المرجع السابق**، ص 239، 240.

ملخص الفصل الرابع

وفي ختام هذا الفصل نستنتج أن أوقاف الدولة العثمانية في مكة المكرمة لم تكن حكرا على السلاطين فقط، بل كان للنساء وحريم القصر العثماني دور كبير في إنشاء العديد من الأوقاف التي كان لها الأثر الكبير في ازدهار الحياة الاجتماعية والعلمية في المدينتين المقدستين، حيث ساهمت في خدمة الفقراء والمساكين وطلاب العلم، ومن خلال هذه الأوقاف تمكنا من فهم ملامح الحياة الاجتماعية والاقتصادية لنساء القصر العثماني ومدى اسهامهن في خدمة أهالي الحرمين الشريفين.

خاتمة

خاتمة:

من خلال هذا البحث ظهرت ولله الحمد العديد من النتائج، ولعل أهمها ما يلي:

1 – أن الوقف يتميز عن كافة التبرعات الخيرية بأنه يمثل الصدقة الجارية.

2 – الغاية من الوقف هو مثوبة الله عز وجل.

3 – كانت الأوقاف على مر التاريخ إحدى الروافد الأساسية لبيت المال يصرف من ريعه على جهات البر المختلفة، من مؤسسات دينية وصحية إلى جانب كبير من المنشآت التعليمية والصحية والمرافق العامة الأخرى.

4 – نظام الوقف من النظم الدينية لها أبعاد متشعبة دينية واجتماعية واقتصادية وثقافية وإنسانية، كانت هذه المؤسسة ولاتزال تجسد العطاء والتضامن والتكافل غطت أنشطتها سائر أوجه الحياة.

5– ساهم الوقف بشكل كبير في الجانب الديني من خلال إنشاء أماكن العبادة والمساهمة في تحفيظ كتاب الله تعالى.

6– قام الوقف بتوفير الرعاية الاجتماعية لجميع أفراد المجتمع وخاصة غير القادرين منهم على توفير الحاجات الأساسية، حيث ساهم في توفير العلاج والمسكن والمأكل والمشرب ومساعدة الشباب على الزواج، وتوفير المياه الصالحة للشرب وبالتالي فإن نظام الوقف ساهم في القضاء على بعض الظواهر السيئة في المجتمع كالتسول، والسرقة و المنازعات.

7– أنه فيما يخص الأوقاف بمكة المكرمة والمدينة المنورة كان الهدف منه مثوبة الله عز وجل.

8– إن انضمام الحجاز إلى الدولة العثمانية أدى إلى وجود العديد من الأوقاف بها.

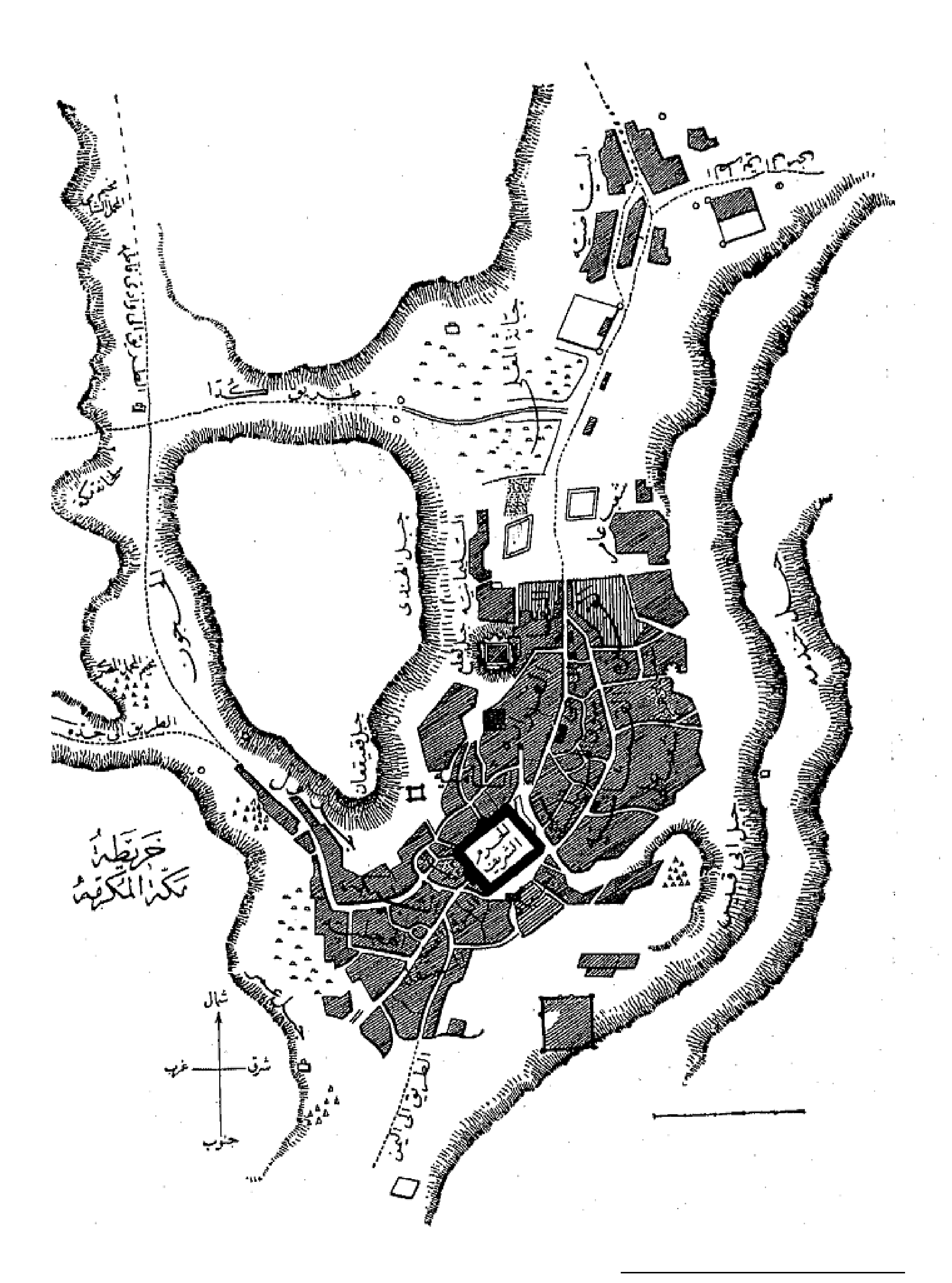
9 – للحرمين الشريفين أهمية تاريخية ودينية وقد شهد العصر العثماني اهتمام كبير من قبل السلاطين العثمانيين الذين أوقفوا عليها أوقافا كثيرة.

10 – خلال العهد العثماني استمر إدرار الوقف عل المؤسسات ليشمل جميعها، فهتموا بالمنشآت العلمية فبنوا المدارس والمكتبات ويكفي أن نشير إلى حجة وقفية السلطان سليمان القانوني، التي نصت على رواتب المدرسين مقابل تدريسهم للعلوم الشرعية والدنيوية، كما حددت مصاريف دراسية للطلاب لتساعدهم في تحصيل العلوم المختلفة، بالإضافة إلى المنشآت الاجتماعية من ربط وتوفير مياه وكذلك الأوقاف الدينية من بناء المساجد والصرف على كسوة الكعبة.

11 – بيان اهتمام العنصر النسائي بالوقف فمن بينهم السلطانة خرم زوجة السلطان سليمان القانوني وابنته مهرماه، التي أوقفتا وحبستا على الكثير من المؤسسات سواء تعليمية أو اجتماعية.

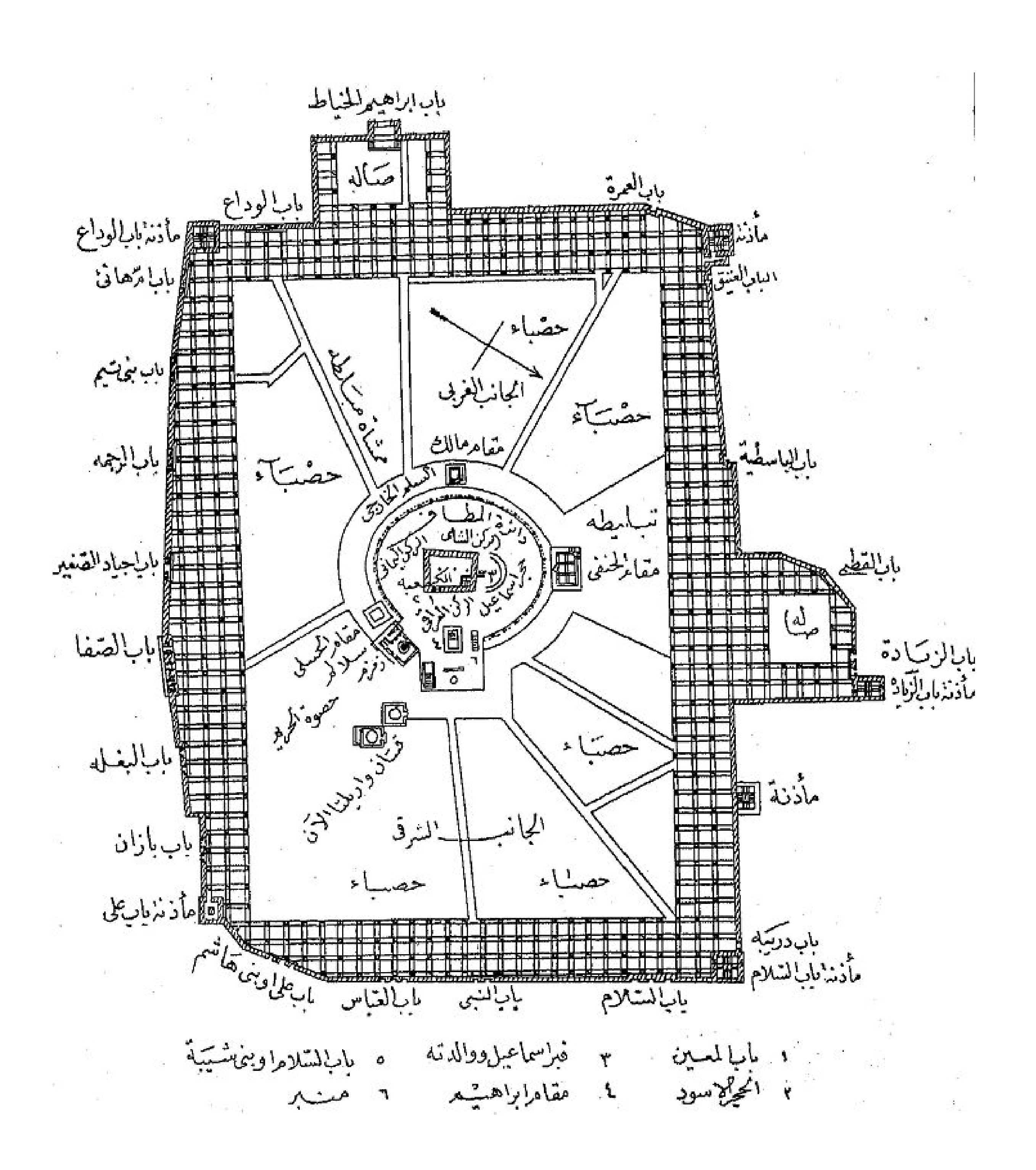
الملاحق

ملحق رقم 1: خريطة مكة المكرمة.[1]



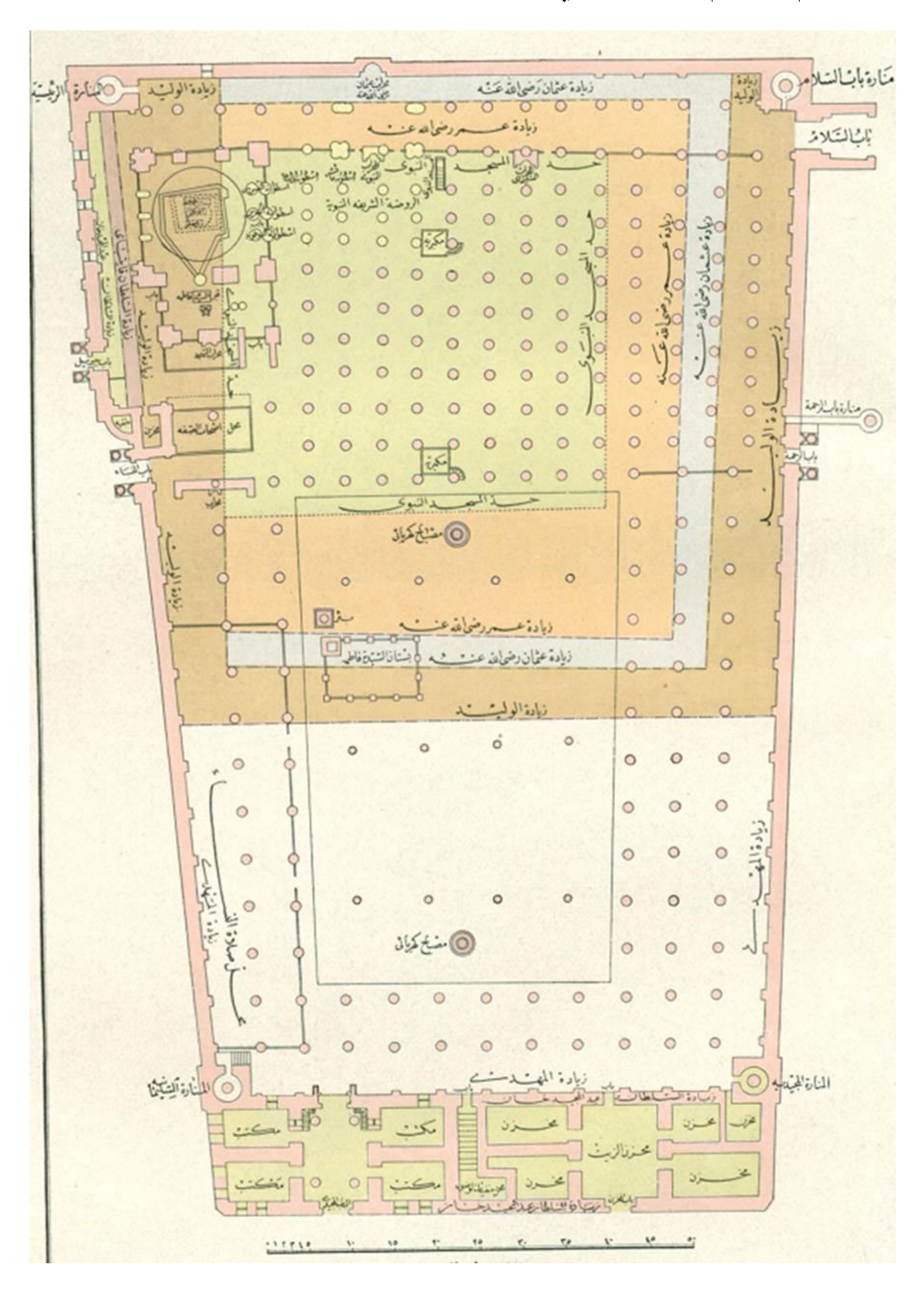
[1] - إبراهيم رفعت باشا، المصدر السابق، ص 179.

ملحق رقم 2: المسجد الحرام بمكة المكرمة.[1]



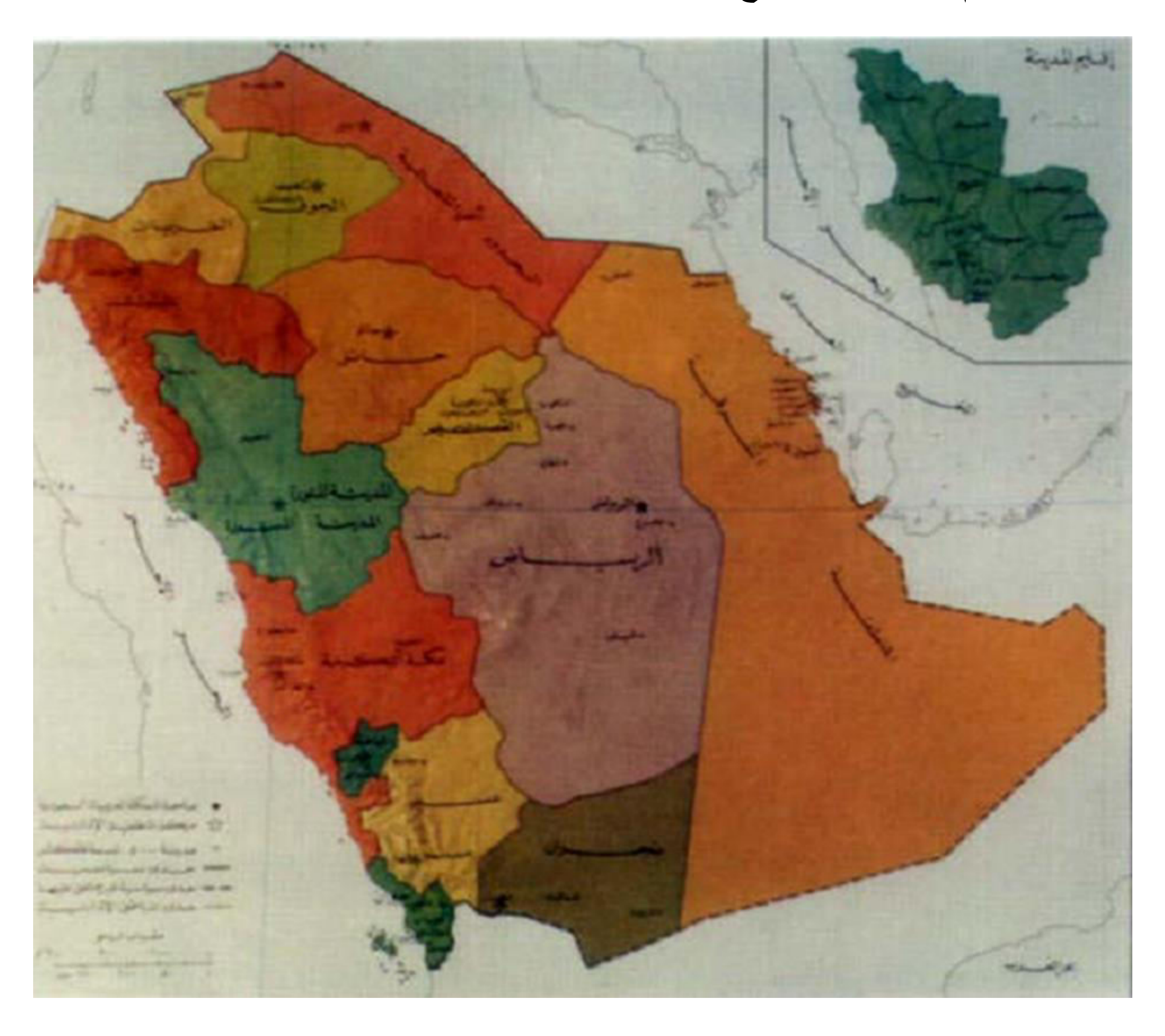
[1]- إبراهيم رفعت باشا، المصدر السابق، ص 228.

ملحق رقم 3: رسم المسجد النبوي.[1]



[1]- إبراهيم رفعت باشا، المصدر السابق، ص 448.

ملحق رقم 4: مخطط يوضح المدينة المنورة و إقليمها.[1]



---

[1]- خالد بن على بن حسين صباغ، المرجع السابق، ص 6.

الملحق رقم 5: صورة السلطان سليمان خان ابن السلطان سليم.[1]



[1]- غرتلو يوسف بك آصاف ، المرجع السابق ، ص 60.

الملحق رقم 6: صورة بالألوان الزيتية لحفصة سلطان والدة سليمان القانوني.[1]



[1]- ربيع حامد خليفة ، فن الصور الشخصية في مدرسة التصوير العثماني، مكتبة زهراء الشروق، القاهرة، ط1، 1423هـ.

الملحق رقم 7: نص وقفية السلطان سليمان خان على كسوة الكعبة.[1]

صورة وقفية الكسوة الشريفة

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذى رفع القبة الخضراء، ووضع بساط الغبراء، وسمك فى سمائه الأفلاك، وملك فى أرضه الأملاك، ففتح مناهج الملك والدولة الغراء، بيمن وقاية السلاطين، وحسن رعاية الأمراء، وجعل الكعبة البيت الحرام لشعائر الدين الزهراء، ﴿فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه﴾ واستسعد بحجة يوم الجمراء، ثم الصلاة والسلام على سيد الأنبياء، محمد أعلم الرسل الأعلام والأبناء، وعلى آله الكرام الأتقياء، وأصحابه العظام الأصفياء، نمقه العبد المحتاج الى عفو ربه الصمد. محمد بن قطب الدين محمد، القاضى بالعساكر المظفرة المنصورة فى ولاية أناطولى. أما بعد فهذا وثيقة أثيقة بديعة المعانى والبيان، هادية منمقة أنيقة بليغة المبانى والتبيان، توارى عباراتها راحا رحيقا، بل هى أصفى، وتجارى استعاراتها مسكا سحيقا بل هى أزكى، يشعر عما هو الحق القاطع، ما حواه فحواها، ويخبر عما هو الصدق الساطع، ما أداه مؤداها، وهو أنه قد بان لكل ذى عقل سديد، أن الدنيا الدنية قنطرة العابرين، ورباط المسافرين، يحل هذا ويرحل ذاك ولا يدرى أحد إلا ويمتطى صهوتى أدهم الليل وأشهب النهار ويسير مع السائرين الى منتهى الآجال والأعمار، وهى للموعظة ما قال سيد الكائنات (١)، عليه أفضل الصلوات، «استمعوا وعوا من عاش مات ومن مات فات وكل ما هو آت آت»، فلا ريب أن العاقل من اعتبر من الرواحل واتخذ فيها لرحيله ذخيرة وزادا، وادخر لمقامه الباقى عدة وعتادا، بالصدقات التى ينال بها النجاة، ويتوسل بها الى الجنات، على ما نطق به القرآن، وحديث رسول الرحمن، حيث قال عز من قائل ﴿ان الله يجزى المتصدقين﴾ والمتصدقات وقال عليه الصلوات التامات، «اذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له» ألا وهى الوقف.

---

[1]- إبراهيم رفعت باشا، المصدر السابق، ص 285-290.

فلما تفكر فى جميع ذلك السلطان الأعظم ، والخاقان الأكمل الأكرم ، ظل الله فى أرضه ، وخليفته على خليقته فى رفعه وخفضه ، علوى العلا ، من آل عثمان عثمانى المحيا ، من سلاطين الزمان سلطان البحرين والبرين ، العرض القائم بالسنة والفرض ، عاشر المجددين لدين الاسلام بأحسن المعاشر ، وعاشر السلاطين العثمانية كالعقد العاشر ، السلطان بن السلطان بن السلطان السلطان « سليمان » شاه بن السلطان « سليم » خان بن السلطان « با يزيد » خان لا زالت حديقة حقيقة العالمين منضرة بماء حياته ، ونماء ذاته ، وحدقة العالمين منورة بضياء صفاته ، وبيضاء سناء حسناته ، وبلغ أرواح آبائه وأجداده الرحمة وسقاهم بالكوثر وأسبغ عليهم نعم غفرانه وأنذر ورأى منها فى نفسه النفيسة نعم الله تعالى جزيلة ، لا يسع شكرها على ذاته الكريمة ، منه منة جميلة ليس فى طوقه ذكرها أراد استقرارها بالأوقات القاره ، واستمرارها بالادارة الداره ، متفكرا فى قول الملك الخلاق ، ﴿ما عندكم ينفد وما عند الله باق﴾ ، ونظر فى قول الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة ، وعالما بأن تعظيم الكعبة المستورة بالأستار الشريفة العالية وتشريفها فى الحج يوجب الجنة ، ويصير الهدف الساتر من العذاب والجنة ، وسائما فى قلبه الفسح من قول الرسول « من زارنى وجبت له شفاعتى » أن يستشفع منه بتكريم قبره بالأستار بل بتشريف مراقد الاتباع ، وستر مراشد الأشياع ، أيضا بالازار تنزيلا اياه منزلة الزيارة الدائمة ، والخدمة القائمة ، على مر الدهور والأعصار فان تلك المواضع وان كانت جرت العادة بسترها لكنها كانت بالأموال المتطرقة ، والاثمان المتفرقة ، فأحب أن يكون ما يصرف الى هذه الآثار الشريفة ، من الأموال المتميزة المتبركة المنيفة ، فعين لهذا أجمل أملاكه وأسبابه ، وأجمل أمواله وأكسابه ، فلذلك قد قال لدى المولى الفاضل ، النحرير الكامل ، مصباح رموز الدقائق ، مفتاح كنوز الحقائق ، كشاف المشكلات ، حلال المعضلات ، الموقع أعلى هذا الكتاب ، يسر الله له حسن المآب ،

بقوله الشريف ، ولطفه اللطيف ، العارى عن الاعتساف، الحاوى على الاقرار والاعتراف ، الذى يجوزه الشرع ، لاحتوائه على ما يغير الأصل والفرع ، وحكى بأنه قد وقف أوقافا وسبلها ، وحبس أملاكا وكلها ، على النمط الأكفى الأشمل ، وعلى الطريق المشروع الأكمل ، لتكون لهذه المصلحة أوقافا قارة ، وادرارات دارة ، فى الدنيا العاجلة ، ومفيدة له فى يوم الجزاء والآجلة وتكون عدّة معدّة لغده عن أمسه ، ومزية منوّرة لا تفارقه فى رمسه ، وتصيرها جسرة من العذاب وجنة ، ويكون جزاها مثل جزاء الحج المبرور الجنة ، وتكون باعثة للرفاعة وموجبة للشفاعة ، منها جميع القرى الثلاث المسماة بيسوس وأبو الغيث وخوص بقمص الواقعة بالولاية المصرية التى كان حاصل منها فى السنة الواحدة مبلغ (٨٩٠٠٠) ذرهم ومنها جميع القرى السبع الجديدة الواقعة فى الولاية الشرقية بالديار المصرية أولها قرية (سلكه) كان حصل منها فى تلك السنة مبلغ (٣٠٤٩٦) درهما وثانيها قرية (سيرونجنجة) حاصلها فيها مبلغ (٧١٨٢٠) درهما وثالثها قرية (قريش الحجر) حاصل ما فيها مبلغ (٥١٣٠٤) درهما ورابعها قرية (منايل وكوم ريحان) حصل ما فيها مبلغ (٣٧٨٤٠) درهما وخامسها قرية (بجام) حصل ما فيها (١٤٩٣٤) درهما وسادسها قرية (منية النصارى) وحصل ما فيها مبلغ (٦٠٨٥٨) درهما وسابعها قرية بطاليا وحاصلها فيها (١٠٤٨٤) درهما يكون جميع النقود المزبورة فى تلك السنة المسفورة مبلغ (٣٦٥١٥٢) درهما فضيا محاذيا بنصف القطعة رايجا فى الوقت أيد الله تعالى دولته من سكها باسمه السامى، ورفه رعاياه بعدله المتوفر النامى ، وقف جميع القرى المزبورة المستغنية عن التعريف والتحديد ، والتبيين والتوصيف ، لشهرتها فى مكانها عند أهاليها وجيرانها ، ولكونها مشروحة ومعلومة فى الدفاتر السلطانية والمناشير الخاقانية بجملة ما لها ، من الحدود والحقوق ، وما ينسب اليها بالاصالة والحقوق ، والمراسم والمرافق ، والمداخل والطرايق ، خلا ما يستثنى

منها شرعا من المساجد والمعابد والمنابر والمعابر ، والمراقد والمقابر ، والأملاك والأوقاف ، وسائر ما يعرف مبينا بينه بالأسامى والأوصاف ، وسلم جميعها الى من ولاه عليها بموجب الشرع المنصوص ، ونصبه للخدمة بالأمانة والاستقامة فى هذا الخصوص ، وتسلمها هو منه للتصرف فيها بالوجه السداد ، على ما هو المراد ، تسليما وتسلما صحيحين شرعيين .

§ ثم عين السلطان الفايق على حذافير السلاطين فى الآفاق ، بالاستهلاك والاستحقاق ، والسابق فى مضامير التدابير بمكارم الأخلاق ، ومراسم الاشفاق ، لا زالت شموس سعادته أبدية الاشراق ، وما برحت نجوم سلطنته محمية عن الانمحاق ، مما يحصل من تلك القرى الموقوفة المذكورة على حسب التخمين التى مدارها حصل السنة المشروحة المزبورة فالتعيين على هذه النسبة فى جميع الأعوام ، قلت المحصولات أوحلت بتفاوت الشهور والأيام ، مبلغ مائتى ألف درهم وستة وسبعين ألف درهم ومائتى وستة عشر درهما لأستار ظاهر الكعبة الشريفة شرفها الله تعالى فى كل سنة مرّة على ما جرت به العادة القديمة فى السنين الماضية القديمة طبقا على هذا التخمين بعد الصرف المذكور فى السنة مبلغ ثمانية وثمانين ألف درهم وتسعمائة درهم وستة وثلاثين درهما وشرط أن يحفظ ذلك الباقى بحفظ المتولى تمام خمسة عشر عاما فيكون عدد الجمع فى هذا العام على التخمين التام مبلغ ثلاثة عشر مرّة مائة ألف درهم وأربعين درهما فعين من هذا الباقى فى المحفوظ المجموع المسطور لأستار المواضع التى تجدد فى انقضاء كل خمسة عشر عاما مرّة وبعد تجديدها المزبور لا تجدد كل سنة بل تروح الى انقضاء خمسة عشر عاما أخر ثم تجدد مرّة أخرى كذلك ثم فثم الى أن ينقضى الدهر ويتم لكل مرّة من تلك المرات ، وفى كل كرة من هذه الكرات ، بالتخمين المزبور ، والتعيين المذكور مبلغ سبعمائة ألف درهم وأحد وخمسين ألف درهم وثلثمائة درهم وسبعين درهما فضيا

رايجا فى الوقت وتلك المواضع التى يصرف اليها هذا المقـدار فى خمسـة عشر عاما مرّة وهى داخل الكعبة الشريفة، والروضة المطهرة المنيفة، أعنى بها التربة المنوّرة لسيد الكونين، ورسول الثقلين، نبينا محمد (عليه أفضل الصـلاة والسلام)، الى يوم القيام، بالمدينـة المنوّرة والمقصورة المعمورة، فى الحـرم الشريف، والمنبر المنيف، فيـه ومحرابه محراب التهجد، والأستار الأربعـة لنفس الحرم الشريف ومحراب ابن العباس وقبره وقبر عقيل بن أبى طالب وحضرة الحسن وحضرة عثمان ابن عفان وفاطمة بنت أسد (رضوان الله تعالى عليهم أجمعين) وما زاد بعد هـذا وهو مبلغ خمسمائة ألف درهم واثنـين وثمـانين ألف درهم وستمائة وسبعين درهمـا لاحتمال أن يقع فى بعض السنين النقصـان، بسبب الشراقى وطوارق الحـدثان، لأن هذا بالتخمين، وان لزم فى بعض السنين، جبر النقصان، فليجبر من هـذا الفضـل ذاك الزمان، وان وجد فى انقضاء المدة وبعـد الصرف شىء ممـا يزيد ويفضل سواء كان هذا المقدار، أو أكثر منه أو أقل فليشتر بالموجود المزبور الملك المناسب للوقف من العقار. الواقع فى موضع الرغبـة والاشتهار، ليكثر محصول الوقف، وتوفير مواضع الصرف، بالحاق هذا المشـترى والمتاع بسـائر الأوقات واسـتغلاله معها وصرف غلاته الى المصـارف المبينـة بالأوصاف وتنميـة الوقف وتقويته بهذا التكثير وتمشيته وتوسعته بذلك التوفير، وهذا بعد رعاية شرط أنه ان وقعت المضايقة فى هذا الوقف أو فى الوقف الآخر الذى وقفـه السلطان أيضا على مصالح الفقراء الذاهبين الى الحجاز وعلى حمالهم وعلى سائر مهماتهـم وكتب له وقفية مستقلة مشتملة على هـذه الشروط والقيود، تكون مرعية بالخلود والابود، يلزم أن يعين كل واحد الآخر من الجانبين بزوائده، وبفضائل عوائده، باتمـام ما يهـم ويلزم له وبتكميله لدفع مضايقتـه وضرورته واسـعاده واجتهاده اقـرارا واعترافا صحيحين شرعيين، مصدقين محققين مرعيين، وقفا صحيحا شرعيا، وحبسا صريحا

مرعيا ، حاويا على الحكم بصحته أصلا وفرعا ، على وجه يعتد به دينا وشرعا ، وغب رعايته شرائط الحكم والتبجيل ، وفى حصول الوقف والتسبيل ، لدى المولى الفضل النحرير الكامل الموقع أعلا هذا الصك الدينى ، والحفظ اليقينى ، وفتح الله تعالى أبواب الحقوق بمفاتيح أقلامه ، وأحكم الأمور بثبوت أحكامه ، فصار وقفا لازما مساسلا متفق عليه على مقتضى الشرع ومرتضى أحكامه بحيث لا يرتاب صحته وابترامه لوقوع حكم المولى المومى اليه على رأى من رآه من الأئمة الماضين المجتهدين (رضوان الله تعالى عليهم أجمعين) عالما بالاختلاف الجارى بينهم فى مسألة الوقف علم خلوده بخلود السموات وأبوده بأبود الكائنات الى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين فلا يحل بعد ذلك لأحد يؤمن بالله و رسوله واليوم الآخر ينقضه أو يبطله أو يحوله أو يبدله فلا يملك بعد ذلك المؤمن أو خائفا من الله المهيمن بعد ما سمع قول رب العالمين ﴿ ألا لعنة الله على الظالمين ﴾ وأجر الواقف بعد ذلك على أرحم الراحمين جرى ذلك .

وحرر بالأمر العالى الخاقانى لا زال عاليا فى صفر المظفر المنخرط فى سلك شهور سنة سبع وأربعين وتسعمائة من هجرة من لا نبى بعده . وصلى الله عليه وعلى آله وصحبه الذين وفوا عهده .

الملحق رقم 8: ستارة باب الكعبة في عهد السلطان سليمان.[1]



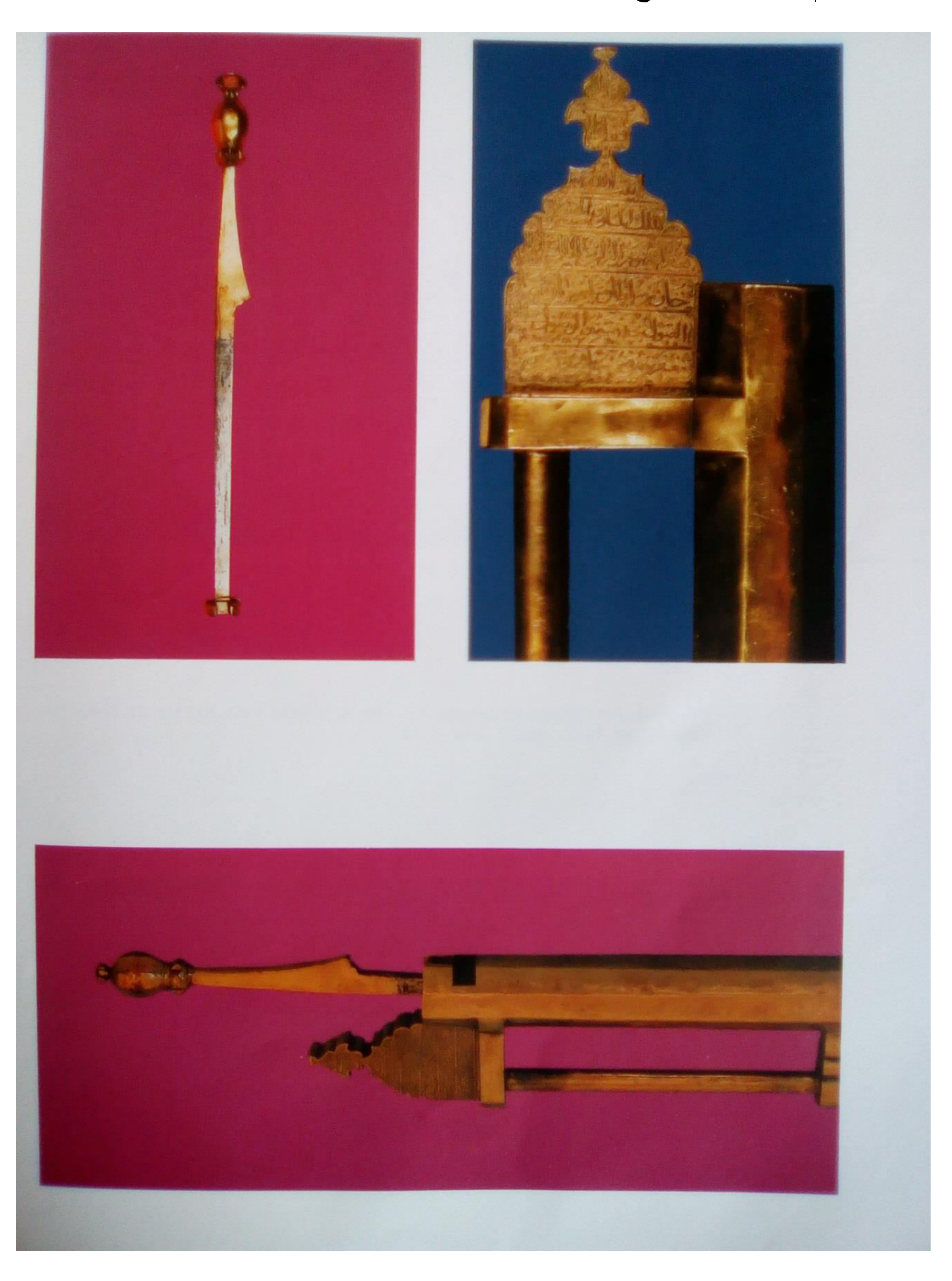
[1]- خوليا تزجان، المرجع السابق، ص 27.

الملحق رقم 9: نطاق كسوة الكعبة.[1]



[1]- خالد بن على بن حسين صباغ، المرجع السابق، ص 37.

الملحق رقم 10: قفل ومفتاح الكعبة.[1]



---

[1]- طرجاز يلماز، المرجع السابق، ص 72.

الملحق رقم 11: المحراب السليماني.[1]



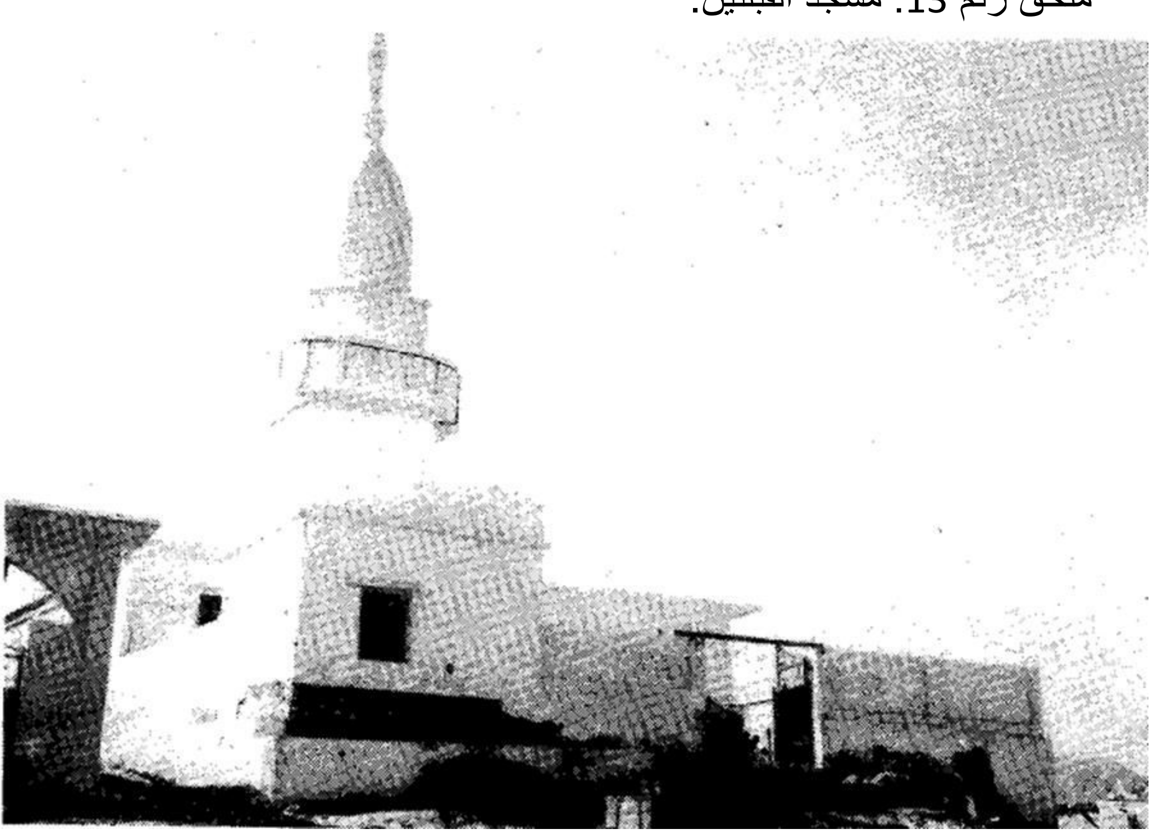
[1]- خالد بن على بن حسين صباغ، المرجع السابق، ص 37.

الملحق رقم 12: صورة النقش الموجود خلف المحراب السليماني في لوح رخامي بطول 72*66 سم. [1]



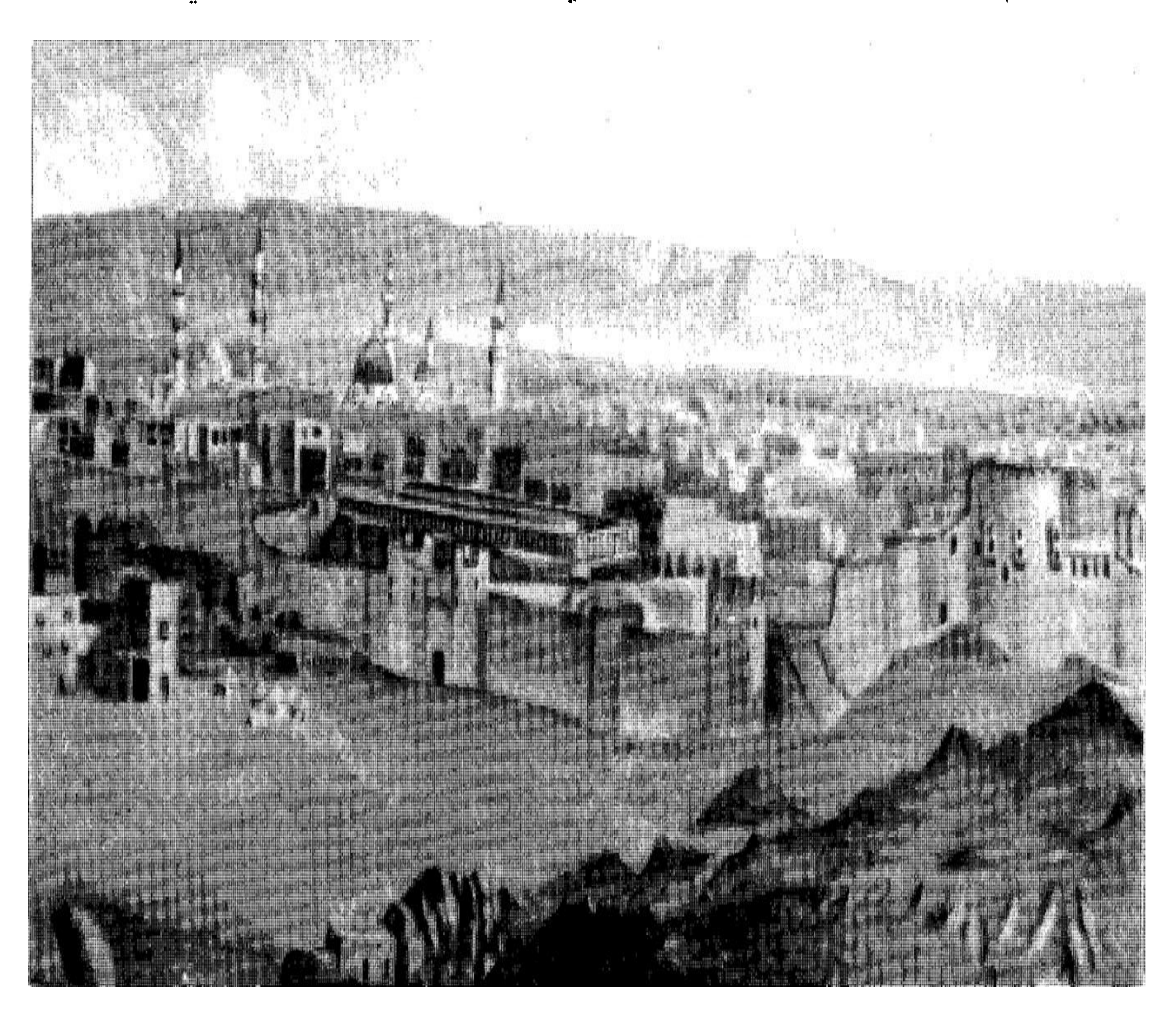
[1]- ربيع حامد خليفة، المرجع السابق، ص 37.

ملحق رقم 13: مسجد القبلتين.[1]



1- علي حافظ، المرجع السابق، ص 140.

الملحق رقم 14: صورة للمدينة وسورها الذي بناه السلطان سليمان القانوني.[1]



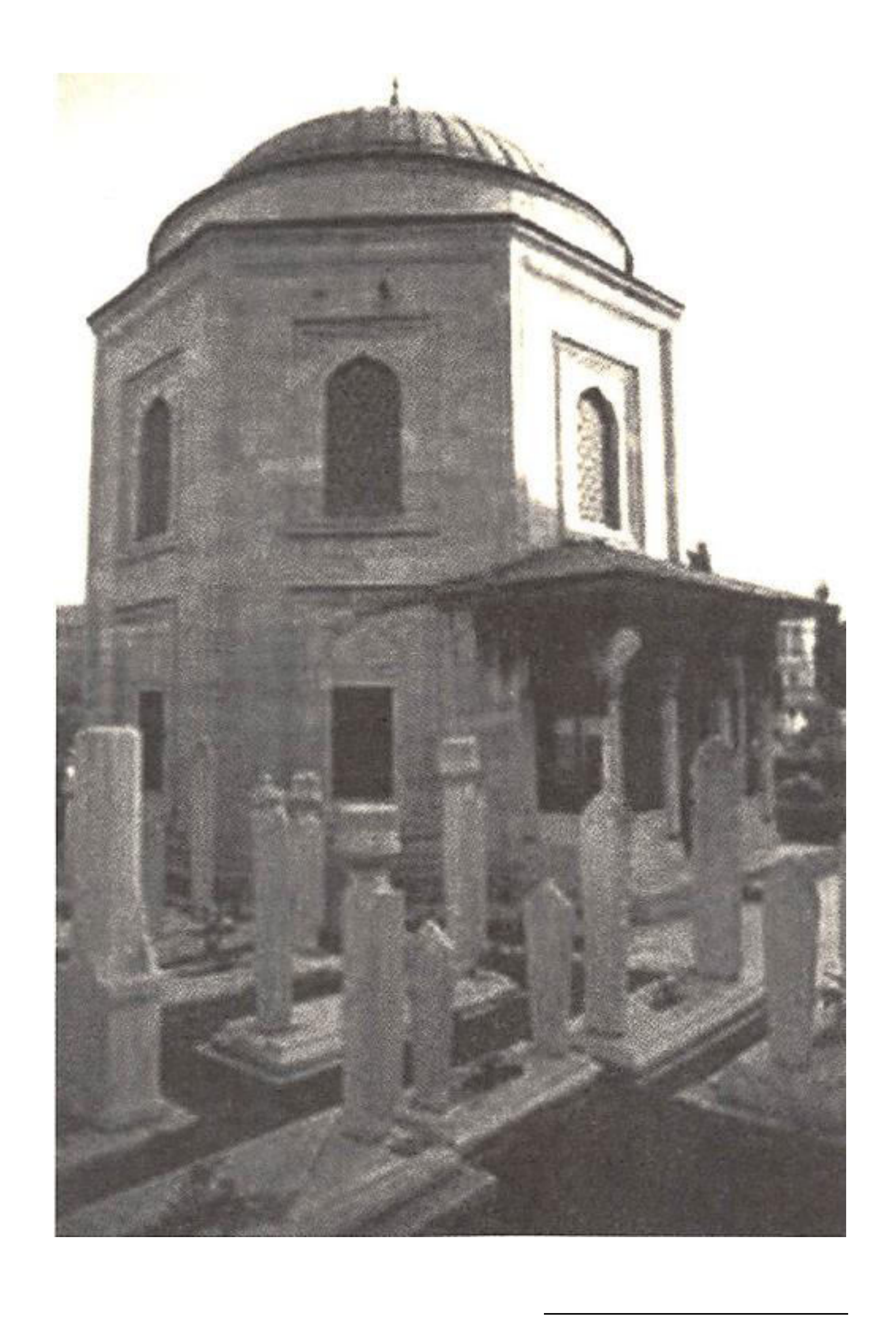
[1]- علي حافظ، المرجع السابق، ص 36.

الملحق رقم 15: صورة السلطانة خرم وزوجها سليمان القانوني.[1]



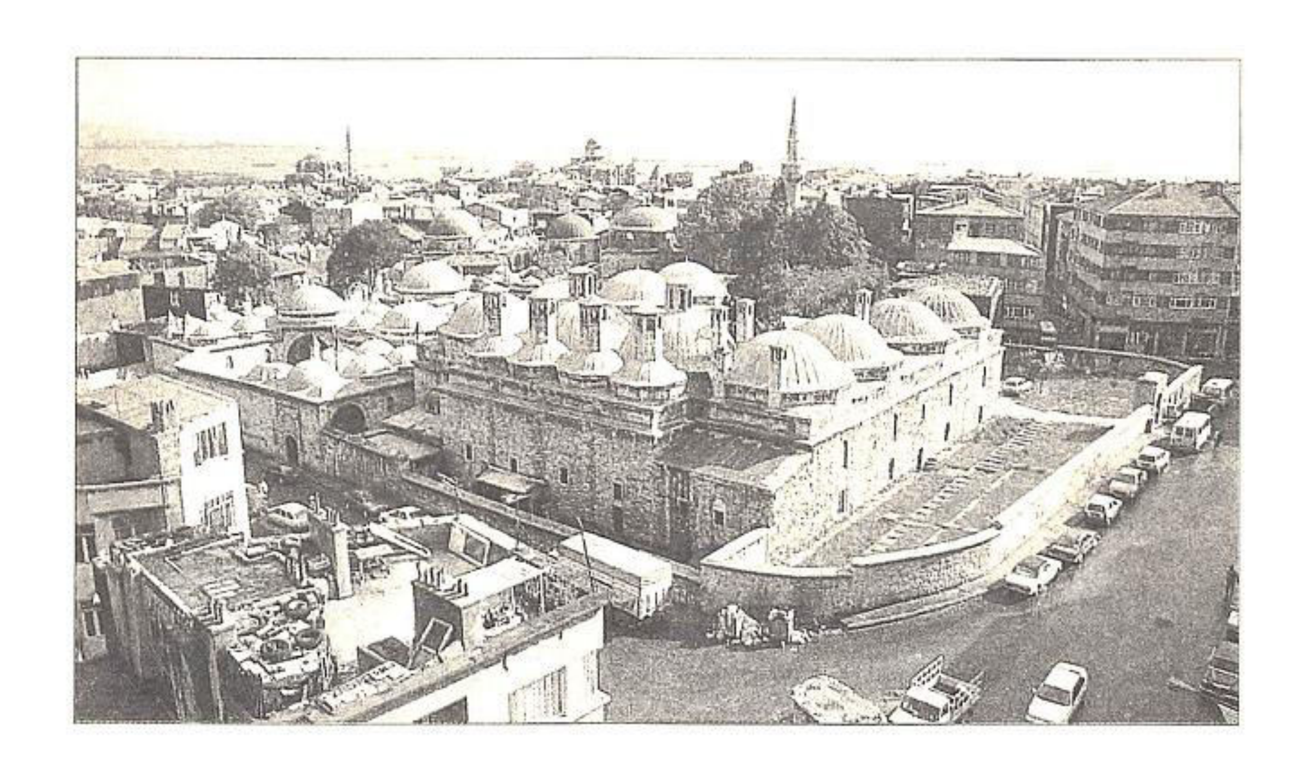
[1]- جان البجوونج، السلطانتان خرم ومهرماه، المرجع السابق، ص29

الملحق رقم 16: ضريح السلطانة خرم.[1]



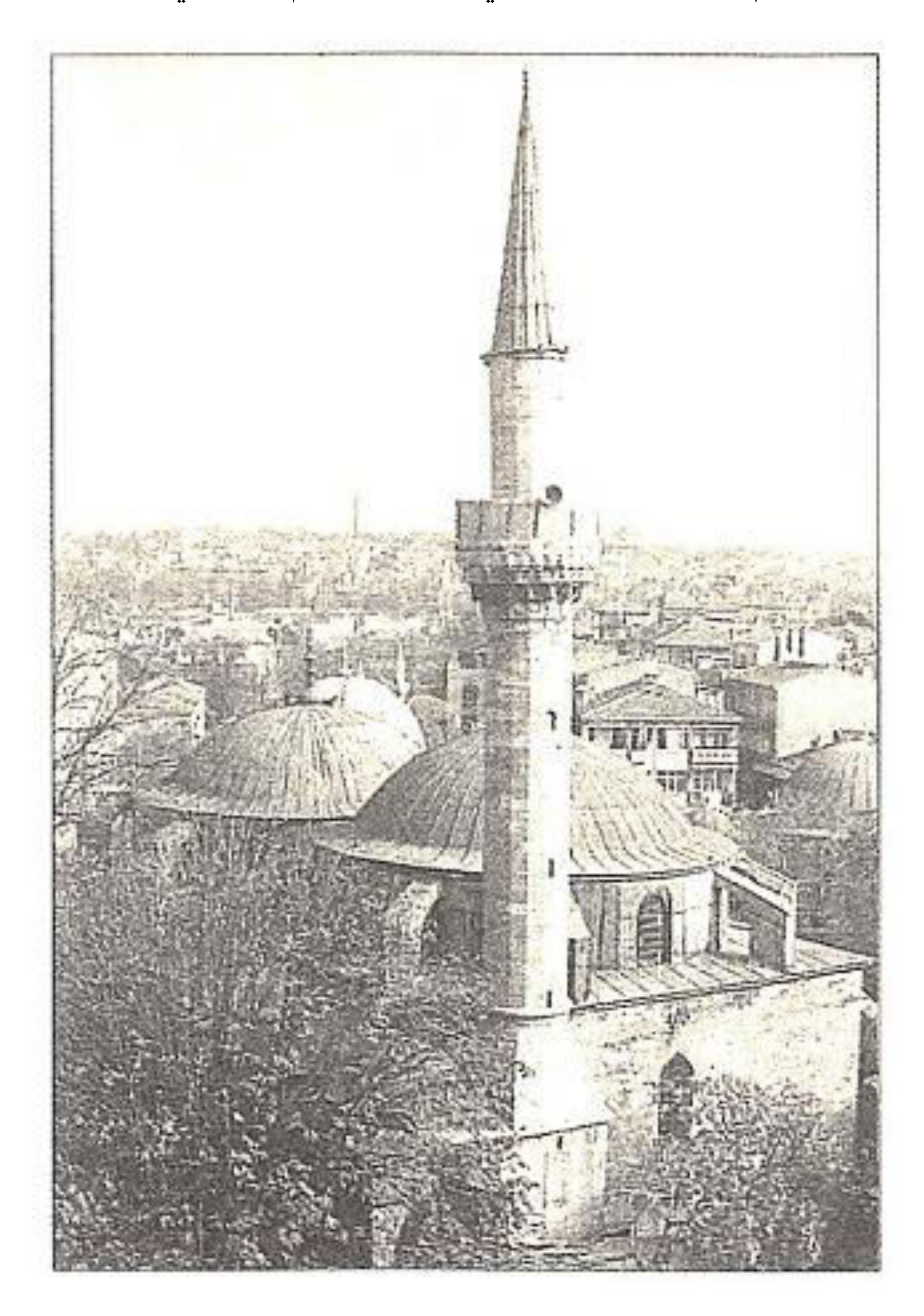
[1]- جان البجوونج، السلطانتان خرم ومهرماه، المرجع السابق، ص110.

الملحق رقم 17: مجمع خاصكي السلطان خرم في "خاصكي اسطنبول".[1]



[1]- جان البجوونج، السلطانتان خرم ومهرماه، المرجع السابق، ص 125.

الملحق رقم 18: مسجد خاصكي السلطانة خرم خاصكي اسطنبول.[1]



[1]- جان البجوونج، السلطانتان خرم ومهرماه، المرجع السابق، ص 127.

الملحق رقم 19: مدرسة خاصكي السلطانة خرم في خاصكي اسطنبول.[1]



[1]- جان البجوونج، السلطانتان خرم ومهرماه، المرجع السابق، ص 133.

الملحق رقم 20: سبيل خاصكي السلطانة خرم.[1]



[1]- جان البجوونج، السلطانتان خرم ومهرماه، المرجع السابق، ص 148.

الملحق رقم 21: نص وقفية السلطانة خرم في الحرمين الشريفين.[1]

(نص الوقفية)

وقفية والدة السلاطين طال بقاؤهم
نقلت من أصل كتاب وقفها الذى ورد من
الباب الشريف الخاقانى بالطغرآء السلطانى
وهى ملكة الملكات ملكية الذات والصفات
بانية مبانى الخيرات والحسنات
زادت عزتها ودامت عفتها آمين آمين

(١ب) سبحان من تمنَّعت سبحات جلال شانه عن دَرْكِ أصحاب الرويّة والروايات * والحمد لمن ترفَّعت سُرادقات عظمة سلطانه عن فهم أرباب الدرك والدرايات * هو الذى أبدع عمارة العالم على نسق لا نقص له فى جهة من الجهات* ويتحيرً فى حُسن نظامها ونَظْم تمامها عقول تمام الدُهات * ليكون منزلا لكل من كان من ذوى الحيات * ويتمتع بأنواع أمتعتها وألوان أطعمتها أصناف الكائنات وأجناس البَرِيَّاتِ *وجعل دار الدنيا رباطا رفيع المنازل والأبيات * وبديع الزوايا والحُجرات * وزَيَّن سقفها بزينة الكواكب الزاهرة وفرشها بالزَهر والنبات * ليكون مسكنا لبنى آدم لهم البقاء ولها الثبات * فيعرفوه ويعترفوا بربوبيته فى جميع الآيات والأوقات * ويعبدوه ويتعبدوا له كما أمرهم فى أوقات العبادات * وفضَّل الحرمين الشريفين على ساير أماكن الطاعات * وصيرهما محترمين منيفين إلى قيام الساعة التى هى منتهى الساعات * وخصص الكعبة المشرفة بأن اتخذها بيتا لحضرته المقدسة فى الذات والصفات * وقِبلة لجميع المؤمنين والمؤمنات * وجموع المسلمين والمسلمات *وشرَّف الطيبة المنورة بأن كانت مدينة رسوله عليه أفضل الصلوات وأكمل التحيات * وظلت مسكنا له حال الحيوة * ومدفنا له بعد الممات * فصارت بلدة طيبة لا يعادل تربها طِيبٌ ولا طَيِّب من الطيبات * وجعل إنشاء الرباطات والبقعات واعطاَء المال فى الصلاة والصدقات * أنفع الخيرات فى حال الخيرات * وأرفع الحسنات فى يوم الحسرات * وصيَّر بناَء السبيل سببا للاستقاء من السلسبيل بكؤوس ماليات * يوم تُجزى كل نفسٍ بما كسبت من الحسنات والسيئات * وجعلّ الوقف والسبيل الخالصين لوجهه الجميل أبهى القُرُبات * (٢ أ) وأبقى المثوبات * ولا ينقطع مدده ولا ينتهى مدده

[1]- ماجدة مخلوف، أوقاف نساء السلاطين العثمانيين، المرجع السابق، ص 21- 22.

على ما أخبرنا وهدينا به خير الهدات * وصَيَّر الواقفين والواقفات واقفين وواقفات على أعلى وسايط النجاة من دخول أسفل الدركات وجعل المتصدقين والمتصدقات موفقين وموفقات للفوز باسنى وسايل الارتقاء على أسمى الدرجات*

الملحق رقم 22: صورة السلطانة مهرماه.[1]



[1]- جان البجوونج، السلطانتان خرم ومهرمان، المرجع السابق، ص 174..

- ❖ **القرآن الكريم**
- ❖ **كتب التفاسير:**

1) السحاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، **صحيح البخاري**، دار إشبيليا، الرياض، ج1

2) ابن عبد القوي عبد العظيم، المنذري الترغيب والترهيب، م4، تح، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 1464هـ، م1.

3) ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم**، م8، تح، سامي بن محمد السلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط2، 1999م، ج8.

4) البخاري أبي عبد الله محمد بن إسماعيل، **صحيح البخاري**، دار ابن كثير، بيروت، ط1، 2002م، كتاب الأدب، ص 1508.

5) البيهقي أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي، **السنن الكبرى**، م 11، تح، محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط3، 1424هـ، ج6.

6) السعدي عبد الرحمن بن ناصر، **تسيير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، تح، عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 2002م.

7) **صحيح البخاري**، ج2.

8) الطبراني أبي القاسم سليمان بن أحمد، **المعجم الكبير**، م 25، تح، حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ج12.

9) القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، م 24، تح، عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2006م، ج1.

10) مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب المساجد ومواضع الصلاة: باب فضل بناء المساجد والحث عليها، م1.

11) مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته.

12) النايسبوري أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي، **صحيح ابن خزيمة**، ج2، تح، محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، ج1.

❖ **المصادر:**

1) ابن المناوي عبد الرؤوف، **التوقيف على مهمات التعاريف**، تح، عبد الحميد صالح حمدان، عالم الكتب، القاهرة، ط1، 1990م.

2) ابن جبير أبو الحسن محمد بن أحمد ، **رحلة ابن جبير**، دار صادر، بيروت.

3) ابن حزم أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد ، **المحلي**، م 12، إدارة الطباعة المنيرية، مصر، 1351هـ، ج9.

4) ابن شكوال أبي القاسم ، **الصلة في تاريخ أئمة الأندلس وعلمائهم**، م2، تح بشار عواد مغروف، دار الغرب الإسلامي، تونس، ط1، 2010م، م2.

5) ابن علي القنوجي أبو الطيب محمد صديق خان ، **الوصية الندية شرح الدرر البهية**، م2، القاهرة، ج2.

6) أبي الطيب تقي الدين محمد ، **شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام**، ج2 ، تح، على عمر، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، طَ،2008م، ج1.

7) البتتونى محمد لبيب ، **الرحلة الحجازية لولي النعم الحاج عباس حلمي باشا الثاني خديوي مصر**، مطبعة الجمالية، مصر، ط2، 1329 هـ

8) البغدادي عبد المؤمن بن عبد الحق صفي الدين، **مراصد الإطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع**، ج3، تر، علي محمد البجاوي، تصوير دار المعرفة، ط1، 1954م، م1، ص2

9) البغوي الحسين بن مسعود ، **شرح السنة**، ج16، تح، شعيب الأرناؤوط، المكتب الإسلامي، بيروت، ط2، 1983م، ج8.

10) البهوتي منصور بن يونس بن إدريس ، **كشاف القناع عن متن الإقناع**، م6، عالم الكتب، بيروت، 1983م، ج4.

11) الحنبلي برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح ، **المبدع في شرح المقنع**، م8، تح، محمد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1997م، ج5.

12) الحنفي حسام المعاني النعمان الثاني برهان الدين إبراهيم بن موسى ابن ابي بكر ابن الشيخ علي الطرابلسي ، **الإسعاف في أحكام الأوقاف**، دار الرائد العربي، لبنان، 1981م.

13) الخزرجي، علي حسن، **العقود اللؤلؤية في تاريخ الدولة الرسوبية**، تر، محمد السيسوني عسل، مطبعة الهلال، القاهرة، 1911م، ج2.

14) الخصاف أبو بكر أحمد بن عمر المعروف ، **أحكام الأوقاف**، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة.

15) الدردير أحمد بن محمد بن أحمد ، **أقرب المسالك لمذهب الإمام مالك**، مكتبة أيوب، نيجيريا، 2000م.

16) رفعت باشا إبراهيم ، **مرآة الحرمين أو الرحلات الحجازية والحج ومشاعره الدينية محلاة بمئات الصور الشمسية**، ج2، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، ط1، 1925م، ج 1.

17) السرخسي شمس الدين، **المبسوط**، م30، دار المعرفة، بيروت، ط 1، 1989م، ج 12.

18) الشربيني شمس الدين محمد بن الخطيب ، **مغنى المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج**، م4، تح، محمد خليل عيتاني، دار المعرفة، بيروت، ط1، 1997م، ج2.

19) الشيباني عبد القادر بن عمر ، **نيل المارب بشرح دليل المآرب**، ج2، تح، محمد سليمان عبد الله الأشقر، مكتبة الفلاح، الكويت، ط1، 1983م، ج2..

20) الطبري أبي العباس أحمد بن عبد الله بن محمد بن أبي بكر محي الدين ، **القرى لقاصد أم القرى**.

21) عبد الله بإسلامه حسين ، **تاريخ عمارة المسجد الحرام**، تهامة للنشر، المملكة العربية السعودية، ط4، 1984م.

22) عليش محمد بن أحمد بن محمد ، **شرح منح الجليل على مختصر خليل مع تعليقات من تسهيل منح الجليل**، ج 9، دار الفكر، لبنان، ط1، 1984م، ج8.

23) القرافي شهاب الدين أحمد بن إدريس ، **الذخيرة**، م14، تح، سعيد أعراب، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1994م، ج6.

24) القلقشندي أبي العباس أحمد ، **صبح الأعشى**، ج14، دار الكتب الخديوية، القاهرة، 1914م،ج3.

25) المكي تقي الدين محمد بن أحمد الحسني الفاسي ، **العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين**، م8، تح محمد حامد الفقي، مؤسسة الرسالة، ط2، 1986م، بيروت.

26) المكي عبد الله الغازي الحنفي، **إفادة الأنام بذكر أخبار بلد الله الحرام مع تعليقه المسمى بإتمام الكلام**، م7، تح، عبد الملك عبد الله ابن دهيش، مكتبة الأسدي، **مكة المكرمة**، ط1، 2009م، م1.

27) المكي محمد بن أحمد بن سالم بن محمد المالكي ، **تحصيل المرام في أخبار البيت الحرام والمشاعر العظام ومكة والحرم وولاتها الفخام**، تح، عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، ج2، مكتبة الأسدي، مكة المكرمة، ط1، 2004م، ج1.

28) المكي محمد طاهر الكردي ، **التاريخ القويم لمكة وبيت الله الكريم**، ج ، دار خضر، لبنان، ط1، 2000م، ج4.

29) النهراوي قطب الدين ، **الإعلام بأعلام بيت الله الحرام**، تر، هشام عبد العزيز عطا، المكتبة العلمية، مكة المشرفة.

30) النووي يحي بن شرف محي الدين أبو زكرياء، **المجموع شرح المهذب**، م23، تح محمد نجيب المطيعي، مكتبة الإرشاد، جدة، ج16.

31) الهيتمي ابن حجر، الشرواني عبد الحميد ، ابن قاسم العبادي، **حواشي تحفة المنهاج بشرح المنهاج**، ج 10، المكتبة التجارية الكبرى، 1938م ، ج6.

❖ **المراجع:**

1) إبراهيم إبراهيم عبد اللطيف، **إستبدال الوقف رؤية شرعية اقتصادية قانونية، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري**، دبي، ط1، 2009م.

2) ابن إبراهيم أبو سليمان عبد الوهاب، **الوقف مفهومه ومقاصده**، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، 1430هـ.

3) ابن زبالة محمد بن الحسن، **أخبار المدينة**، مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط1، 2003م.

4) ابن عبد العزيز الأمير سلطان، **من معالم التراث العمراني في المملكة العربية السعودية**، الهيئة العامة للسياحة والآثار، المملكة العربية السعودية، ط1، 2010م.

5) ابن قاسم عبد العزيز بن إبراهيم ، **نبذة في الأوقاف مع بعض النماذج الخاصة بها**، دار أصالة الحاضر، الرياض، ط2، 2010م.

6) ابن قاسم عبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم، **نبذة في الأوقاف مع نماذج خاصة بها**، دار أصالة الحاضر، السعودية، ط2، 2010م.

7) آصاف غرتلو يوسف بك، **تاريخ سلاطين بن عثمان من أول نشأتهم حتى الآن**، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط1، 1995م.

8) أفندي على حيدر، **ترتيب الصنوف في أحكام الوقوف**، تر، أكرم عبد الجبار، محمد أحمد العمر، مؤسسة الريان.

9) أق كوندز أحمد، سعيد أوزتورك، **الدولة العثمانية المجهولة**، وقف البحوث العثمانية، اسطنبول، 2008م.

10) أمجان فريدون، **سليمان القانوني سلطان البرين والبحرين**، تر، جمال فاروق، أحمد كمال، دار النيل، مصر، ط2، 2015م.

11) الأنصاري عبد القدوس، **آثار المدينة المنورة**، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ط3، 1393هـ.

12) أوزتونا يلماز، تاريخ الدولة العثمانية، ج تر، عدنان محمود سلمان، م2، مؤسسة فيصل للتمويل، استانبول، ط1، 1990م، م2.

13) أوغلي كمال إحسان، الدولة العثمانية تارخ وحضارة، تر، صالح سعيداوي، مركز الأبحاث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية باستنبول، تركيا، 1999م.

14) إينالجيك خليل، **تاريخ الدولة العثمانية من النشوء إلى الانحدار**، تر، محمد الأرناؤوط، دار المدار الإسلامي، لبنان، ط1، 2009م.

15) البجوونج جان، **السلطانتان خرم ومهرماه قرينة القانوني وسليلته**، تر، وليد عبد الله القط، دار النيل، القاهرة، 2014م.

16) البجوونج جان، بصمات خالدة في التاريخ العثماني، تر، عبير الشناوي، دار النبيل، القاهرة، 2015م.

17) بدر عبد الباسط، **التاريخ الشامل للمدينة المنورة**، ج3، المدينة المنورة، ط1، 1993م، ج 1.

18) بدر عبد الباسط، **التاريخ الشامل للمدينة المنورة**، ج3، المدينة المنورة، ط1، 1993م، ج2.

19) برنارد لويس، **استنبول وحضارة الخلافة الإسلامية**، تع، سيد رضوان علي، الدار السعودية للنشر والتوزيع، الرياض، ط2، 1986م.

20) بريل أ. جى ، **موجز دائرة المعارف الإسلامية**، ج 33، مركز الشارقة للإبداع الفكري، ط1، 1998م، ج 18.

21) البلهيشي محمد صالح، **المدينة المنورة**، الرئاسة العامة لرعاية الشباب، الرياض، ط2، 1988م.

22) بن دهيش عبد الملك بن عبد الله ، **الحرم المكي الشريف والأعلام المحيطة به دراسة تاريخية وميدانية**، مكة المكرمة.

23) **بن** عبد العزيز عثمان عبد الرحمن بن **إبراهيم، أموال الوقف ومصرفه**، ندوة المكتبات الوقفية في المملكة العربية السعودية وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة السعودية، 1437هـ .

24) بيومي محمد على فهيم ، **مخصصات الحرمين الشريفين في مصر إبان العصر العثماني في الفترة من 923 1220هـ/ 1517 1805م**، دار القاهرة للكتاب، القاهرة، ط1، 2001م.

25) تزجان خوليا، **أستار الحرمين الشرفين**، تر، تحسين عمر طه أوغلى، مركز الأبحاث للتاريخ والفنون للثقافة الإسلامية، استانبول، ط1، 1996م.

26) جارشلي إسماعيل حقي، **أشراف مكة المكرمة وأمرائها في العهد العثماني**، تر، خليل علي مراد، الدار العربية للموسوعات، لبنان، ط1، 2003م.

27) الجاسر سليمان ابن جاسر بن عبد الكريم ، **الوقف وأحكامه في ضوء الشريعة الإسلامية**، مدار الوطن للنشر، السعودية، ط1، 2012م.

28) جنيد يحي بن، **الوقف والمجتمع**، مؤسسة اليمامة الصحفية، الرياض، 1417هـ.

29) حافظ علي، **فصول من تاريخ المدينة المنورة**، شركة المدينة المنورة للطباعة والنشر، جدة، ط3، 1996م.

30) حجازي المرسي السيد، **دور الوقف في تحقيق التكافل الاجتماعي في البيئة الإسلامية**، جامعة الإسكندرية، مصر، 2006م.

31) الحجيلي عبد الله بن محمد بن سعد، **الأوقاف النبوية ووقفيات بعض الصحابة الكرام،** دراسة فقهية تاريخية وثائقية، ندوة المكتبات الوقفية في المملكة العربية السعودية، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المدينة المنورة، 1420هـ.

32) الحداد أحمد بن عبد العزيز ، **من فقه الوقف،** تح، سيطا هدي أحمد، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، ط1، 2009م.

33) الحداد أحمد بن عبد العزيز ، **من فقه الوقف،** دائرة الشؤون الإسلامية العمل الخيري، دبي، ط2، 2014م.

34) حرب محمد، **العثمانيون في التاريخ والحضارة،** المركز المصري للدراسات العثمانية وبحوث العالم التركي، القاهرة، 1994م.

35) حسام المعاني النعمان الثاني برهان الدين إبراهيم بن موسى بن أبي بكر، الإسعاف في أحكام الأوقاف، دار الرائد العربي، بيروت، 1981م.

36) حلمي إبراهيم، **كسوة الكعبة المترفة وفنون الحجاج،** مطابع الأخبار، العدد 320.

37) حليم إبراهيم بك، **تاريخ الدولة العثمانية العلية التحفة الحليمية،** مؤسسة الكتب الثقافية، لبنان، ط1، 1988م.

38) الخربوطلي علي حسني، **تاريخ الكعبة،** دار الجيل، بيروت، ط3، 1991م.

39) ربيع حامد خليفة، **فن الصور الشخصية في مدرسة التصوير العثماني،** مكتبة زهراء الشروق، القاهرة، ط1، 1423هـ.

40) رمضان مصطفى، **منشورات ضمن كتاب مصادر تاريخ الجزيرة العربية،** جامعة الملك سعود، الرياض، ط1، 1399هـ.

41) الزحيلي وهبة، **الوصايا والوقف في الفقه الإسلامي،** دار الفكر، دمشق، ط2، 1996م.

42) الزريقي جمعة محمود، **مباحث في الوقف الإسلامي،** دار الكتب الوطنية، ليبيا، 2007م.

43) سابق السيد ، **فقه السنة**، ج3، الفتح للإعلام العربي، القاهرة، ج3.

44) ساعاتي يحي محمود ، **الوقف وبنية المكتبة العربية، استبطان للموروث الثقافي**، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض.

45) ساعاتي يحي محمود، **الوقف وبنية المكتبة العربية استبطان للمورث الثقافي**، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، المملكة العربية السعودية، ط2، 1996م.

46) السباعي أحمد، **تاريخ مكة دراسات في السياسة والعلم والاجتماع والعمران**، ج2، مكتبة الملك فهد الوطنية، مكة المكرمة،1999م، ج2.

47) السدلان صالح بن غانم ، **أحكام الوقف والوصية**، دار بلنسية.

48) السرجاني راغب، **روائع الأوقاف في الحضارة الإسلامية**، نهضة مصر، مصر، ط1، 2010م.

49) سعد الله أبو القاسم ، **تاريخ الجزائر الثقافي**، ج10، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ، 1998م، ج1،

50) شاكر محمود، **التاريخ الإسلامي العهد العثماني**، ج 8، المكتب الإسلامي، بيروت، ط4، 2000م، ج8.

51) شلبي محمد مصطفى ، **أحكام الوصايا والأوقاف**، الدار الجامعية، بيروت، ط4، 1986م.

52) الشيباني أبي بكر أحمد بن عمرو، **أحكام الأوقاف**، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة.

53) صابان سهيل، **نصوص عثمانية عن الأوضاع الثقافية في الحجاز الأوقاف – المدارس ـ المكتبات**، مكتبة الملك عبد العزيز العامة، الرياض، 2001م.

54) صباغ خالد بن علي بن حسين، **الإصابة في معرفة مساجد طابة**، مطابع الرشيد، المدينة المنورة، ط1، 1421هـ.

55) طوباش عثمان نوري، **الوقف الإنفاق الخدمة**، تر، محمد حرب، دار الأرقم، اسطنبول، 2016م.

56) طوباش عثمان نوري، **رجالهم العظماء ومؤسساتهم الشامخة العثمانيون**، تر، محمد حرب، دار الأرقم، اسطنبول، 2016م.

57) عبد الرحيم الخالد محمد، **أحكام الوقف على الذرية في الشريعة الإسلامية دراسة مقارنة مع التطبيق القضائي في المملكة السعودية**، مطابع الصفا، مكة المكرمة، 1996م، ج1.

58) عبد العزيز أمير، **الوجيز في تاريخ الإسلام والمسلمين**، دار ابن حزم، عمان، ط1، 2003م.

59) عبد الغني محمد إلياس، **تاريخ المدينة المنورة (قسم المساجد)**، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المملكة العربية السعودية، ط1، 1999م.

60) العبيكان طرفة عبد العزيز، **الحياة العلمية والاجتماعية في القرنين السابع والثامن للهجرة**، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، 1996م.

61) الغريبي حسين عاتق، **المجموعة الكاملة لآثار الأديب محمد سعيد بن المقصود خوجة**، مكتبة الملك فهد، جدة، ط، 2001م، م1.

62) الغصن إبراهيم بن عبد العزيز بن عبد الله، **الوقف مفهومه وفضله وأنواعه**، جامعة ام القرى، المملكة العربية السعودية، 1422هـ.

63) غمدا جيلان خضر، **الوقف الإسلامي وواقعه في أثيوبيا الحبشة**، بحث مقدم لمؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية، جامعة القرى، المملكة العربية السعودية، 1422هـ.

64) القحطاني راشد، **أوقاف السلطان الأشرف شعبان**، مكتبة الملك فهد الوطنية، 1994م.

65) قحف منذر ، **الوقف الإسلامي تطوره، إدارته، تنميته**، دار الفكر المعاصر، لبنان، ط1، 2000م.

66) الكبيسي محمد عبيد عبد الله، **أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية**، ج2، مطبعة الإرشاد، بغداد، 1988م، ج2.

67) لشيباني محمد بن عبد الهادي، **أوقاف المدينة المنورة والنهضة العلمية في أرحابها**، بحث مقدم إلى المؤتمر الثالث للأوقاف بالمملكة العربية السعودية، الوقف الإسلامي " اقتصاد، وإدارة، وبناء حضارة، الجامعة الإسلامية 2009م.

68) المالكي محمد حسنين مخلوف العدوي، **منهج اليقين في بيان أن الوقف الأهلي من الدين**، مصطفى لبابي الجلبي وأولاده، مصر، 1351هـ.

69) المحامي محمد فريد بك، **تاريخ الدولة العثمانية**، تح، إحسان حنفي، دار النفائس، بيروت، ط1، 1981م.

70) محمد أمين محمد، **الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر**، دراسة تاريخية وثائقية النهضة العربية، القاهرة، 1980م.

71) محمد علي أحمد رجب، **المسجد الحرام بمكة المكرمة ورسومه في الفن الإسلامي**، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ط1، 1996م.

72) **مخلوف** ماجدة صلاح، **الحريم في القصر العثماني**، دار الأفاق العربية، القاهرة، ط1، 1998م.

73) مخلوف ماجدة صلاح، **الخدمات والمرافق العامة في مكة في العهد العثماني (923 1335هـ/ 1517 1916م)**، بحث مقدم إلى ندوة مكة المكرمة عاصمة الثقافة الإسلامية، 1426هـ.

74) مخلوف ماجدة، **أوقاف نساء السلاطين العثمانيين وقفية زوجة السلطان سليمان القانوني على الحرمين الشريفين**، دار الأفاق العربية، القاهرة، ط1، 2006م.

75) المذن واصل بن داود بن سلمان، **الوقف ومبادئ الإجراءات القضائية**، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الرياض، 1427هـ.

76) المزيني إبراهيم بن محمد الحمد ، **الوقف وأثره في تشييد بنية الحضارة الإسلامية**، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية.

77) المزيني إبراهيم بن محمد الحمد، **الوقف وأثره في تشيد بنية الحضارة الإسلامية، ندوة المكتبات الوقفية في المملكة العربية السعودية**، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد وكالة الوزارة لشؤون الأوقاف، المدينة المنورة، 1420هـ.

78) المصري رفيق يونس، **الأوقاف فقها واقتصادا**، دار الكتبي، دمشق، ط1، 1999م.

79) مصطفى أحمد عبد الرحيم ، **في أصول التاريخ العثماني**، دار الشروق، القاهرة، ط2، 1993م.

80) المغلوث سامي بن عبد الله بن أحمد، **أطلس تاريخ الدولة العثمانية**، مكتبة الإمام الذهبي، الكويت، ط1، 2016م.

81) منصور سليم هاني ، **الوقف ودوره في المجتمع الإسلامي المعاصر**، الرسالة ناشرون، لبنان، ط1، 2004م.

82) المنيع عبد الله بن سليمان ، **الوقف من منظور فقهي**، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، 1420هـ.

83) مؤنس حسين ، **أطلس تاريخ الإسلام، الزهراء للإعلام العربي**، القاهرة، ط1، 1987م.

84) نويصر حسن محمد، **الآثار الإسلامية**، مكتبة زهراء الشرق، القاهرة، 1998م.

85) النيل يوسف إسحاق حمد ، **مفتاح الدراية لأحكام الوقف والعطايا**، الأوقاف والشؤون الدينية، دبي، ط1، 1978م.

86) الوذيناني خلف بن دبلان بن خضر، **الفتح العثماني لجزيرة رودس 929 هـ/ 1523م**، مركز بحوث الدراسات الإسلامية، مكة المكرمة، 1997م.

87) ياغي إسماعيل أحمد، **الدولة العثمانية في التاريخ الإسلامي الحديث**، مكتب العبيكان، الرياض، ط1، 1996م.

88) ياغي إسماعيل أحمد، **الدولة العثمانية في التاريخ الإسلامي الحديث**، مكتبة العبيكان، ط2، 1998م.

89) يلماز طرجاز، **الكعبة المشرفة دراسة أثرية لمجموعة أقفالها ومفاتيحها المحفوظة في متحف طوب قابي باستانبول**، تر، تحسين عمر طه أوغلي، مركز الأبحاث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية، استانبول، ط1، 1993م.

❖ **الرسائل الجامعية:**

1) الزاملي فايز إبراهيم، **الأوقاف في فلسطين في عهد المماليك (648922هـ)(12501517م)**، بحث لإستكمال المتطلبات للحصول على درجة الماجستير في التاريخ، الجامعة الإسلامية، غزة، كلية الآداب، قسم التاريخ، 2010م.

2) زكريا ماجدة فيصل، **منائح الكرم في أخبار مكة والبيت وولاة الحرم**، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في التاريخ الإسلامي، المملكة العربية السعودية، قسم الدراسات العليا التاريخية والحضارية، 1994م، م1.

❖ **الموسوعات والمعاجم:**

مختار الصحاح.

1) أبادي مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز، **القاموس المحيط**، تح، محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة.

2) ابن زكرياء أبي الحسين أحمد بن فارس، **معجم مقاييس اللغة**، م6، تح، عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ج6.

3) ابن منظور، **لسان العرب**، م15، تص، أمين محمد عبد الوهاب، محمد الصادق العبيدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط3، 1999م ج 1.

4) ابن منظور، **لسان العرب،** م15، تص، أمين محمد عبد الوهاب، محمد الصادق العبيدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط3، 1999م ج15.

5) البركتي محمد عميم الإحسان المجددي، **التعريفات الفقهية معجم يشرح الألفاظ المصطلح عليها بين الفقهاء والأصوليين وغيرهم من علماء الدين،** دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 2003م

6) البغدادي ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي، **معجم البلدان،** م5، دار صادر، بيروت، 1977م، م 1.

7) البغدادي ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي، **معجم البلدان،** م5، دار صادر، بيروت، 1977م، م 5.

8) الجوهري إسماعيل بن حماد، **صحاح تاج اللغة وصحاح العربية،** ج6، تح، أحمد عبد الغفور عطار، دار الملايين، بيروت، ط2، 1979م، ج4.

9) رمزي محمد، **القاموس الجغرافي للبلاد المصرية من عهد قدماء المصريين إلى سنة 1945،** ج6، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، 1994م، ج3.

10) الزبيدي محمد مرتضى الحسيني، **تاج العروس من جواهر القاموس،** م40، تح، مصطفى حجازي، التراث العربي، الكويت، 1987م، ج24.

11) زقزوق محمود حمدي، **الموسوعة الإسلامية العامة،** القاهرة، 2003م.

12) الزمخشري أبي القاسم جار الله محمود بن عمر بن أحمد، **أساس البلاغة،** م2، تح، محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1998م، ج1.

13) المصري حسين مجيب، **معجم الدولة العثمانية،** الدار الثقافية للنشر، القاهرة، ط1، 2004م.

14) المطرزي أبي الفتح ناصر الدين، **المغرب في ترتيب المغرب،** ج2، تح محمود فاخوري، عبد الحميد مختار، مكتبة أسامة بن زيد، حلب، ج2.

15) نظر، سهيل صابان، **المعجم الموسوعي للمصطلحات العثمانية التاريخية**، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، 2000م.

16) النووي أبي زكريا محي الدين بن شرف، **تهذيب الأسماء واللغات**، ج، دار الكتب العلمية، لبنان، ج1، من القسم الثاني.

❖ **المجلات:**

1) أمين حسين، **المسجد وأثره في تطوير التعليم، مجلة دراسات تاريخية (مجلة دمشق)**، دمشق، ع5، رمضان 1401هـ.

2) مداح أميرة بنت علي وصفي، **إهتمام العثمانيين بكسوة الكعبة الشريفة وتطورها في العصر الحديث 923هـ1346هـ/ 1517م 1927م، مجلة جامعة القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وآدابها**، ج 17، ع 35، ذو القعدة 1426هـ.

3) مداح أميرة بنت علي، **مكانة مكة لدى السلاطين العثمانيين وأوقاف نسائهم فيها**، وقفنا، الثلاثاء، 7ربيع الثاني 1428هـ.

❖ **محاضرة:**

1) غباشي عادل بن محمد نور، **محاضرة**، وكيل جامعة ام القرى، بتاريخ 1431/6/9هـ.

فهرس المحتويات:

الفصل الثاني: الحرمين الشريفين ومكانتهما لدى السلاطين العثمانيين

الفصل الثالث: الأوقاف والمؤسسات التي شيدها السلطان سليمان خان